وضع الفلاح فى النظام الضريبى الفرعونى

(مع دراسة موجزة عن وضعه الاجتماعى والقانونى)

دكتور

فرج مُحَمَّد البوشى

أستاذ مساعد قسم فلسفة القانون وتاريخه

كلية الحقوق – جامعة حلوان

مقدمة

أقدم الباحث على دراسة "وضع الفلاح فى النظام الضريبى الفرعونى" رغم ما يعترضها من صعوبات، تجعل مجرد التفكير فى هذه الدراسة يعد مجازفة، تدفع الكثيرين إلى الابتعاد عنها، نظراً للأسباب الآتية:

- أن الفلاح لم يحظى بأى دراسة تبين وضعه سواء الاجتماعى أم القانونى فى العصر الفرعوني، وكذلك وضعه فى النظام الضريبى الفرعونى بصورة كاملة، رغم أن الحضارة الفرعونية قد قامت فى الأساس على المجهود الذى بذله الفلاح.
- النقص الشديد فى الوثائق المتعلقة بهذه الحقبة الذمنية البعيدة فى تاريخ مصر الفرعونية – بصفة عامة – وقلة الوثائق التى تتناول الحياة الاجتماعية والقانونية والضريبية للفلاح المصرى القديم بصفة خاصة[١].
- أن الأوضاع الاقتصادية للفلاحين المصريين العاديين لم تساعدهم على إقامة آثار مكتوبة تتناول أعمالهم وحياتهم؛ لأن الفلاح لم يكن من الفئات التى تحرص على تدوين وتسجيل أحداث حياته اليومية على خلاف من ينتمون للطبقات العليا مثل: الحكام والأمراء وكبار الملاك وموظفى الدولة الذين كانوا حريصين على كتابة سير حياتهم ونقشها على جدران المقابر، والتى من خلالها تناولت ولو بجزء يسير بعض جوانب حياة الفلاح[٢]، وهو ما قد يؤدى إلى الاعتقاد بأن وضع الفلاح القانونى غير واضح المعالم[٣].

---

[١] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan, in l'homme égyptien, sous la direction de Sergio DONADONI, éditions du Seuil, Paris, ١٩٩٢, p. ١٦.

[٢] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، القاهرة، ١٩٧٤، ص ٥٨. انظر أيضاً: حسن عبد الرحمن خطاب، الفلاح المصرى والمجتمع الريفى القديم، سلسلة اخترنا للفلاح، العدد ٥٩ – السنة الخامسة مايو ١٩٧١، ص ١٠.

[٣] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan, op. cit., p. ١٦.

ونسعى من خلال هذه الدراسة إلى تقديم صورة واضحة نسبيًا عن الجوانب المختلفة لحياة الفلاح، مع التركيز على وضعه فى النظام الضريبى الفرعونى، والتى نأمل ألا تكون بعيدة عن الواقع؛ فالغرض من هذه الدراسة يتمثل فى محاولة إبراز التفاصيل الدقيقة لحياة الفلاح ووضعه الاجتماعى والقانونى فى العصر الفرعونى وبيان الضرائب التى كانت تفرض عليه، بدلاً من إعطاء صورة عامة عنه من خلال تعميم النتائج المستخلصة من ملفات أو وثائق ذات نطاق ضيق للتدليل على مواقف أكثر إتساعاً.

منهج البحث:

اتبع الباحث فى هذه الدراسة المنهج الوصفى التحليلى من خلال تناول الوضع الاجتماعى والقانونى والضريبى للفلاح والتطورات التى لحقت به طوال تاريخ مصر الفرعونية وتفسير الوضع القائم خلال هذه الحقبة الزمنية معتمدين فى ذلك على ما اتيح لنا من وثائق كلما أمكن ذلك، ووصفها وصفاً دقيقاً بعيداً عن المبالغة مع استخلاص النتائج.

خطة البحث:

اقتضت دراسة موضوع البحث تقسيمه إلى ثلاثة مباحث متتالية كما يلى:

المبحث الأول: الملامح الأساسية لوضع الفلاح فى مصر الفرعونية

المطلب الأول: تعريف الفلاح وأصنافه

المطلب الثانى: الوضع الاجتماعى للفلاح

المطلب الثالث: الوضع القانونى للفلاح

المبحث الثانى: الضرائب المفروضة على الفلاح فى مصر الفرعونية

المطلب الأول: المعالم الأساسية للنظام الضريبى الفرعونى

المطلب الثانى: الضرائب العينية المفروضة على الفلاح وأنواعها

المطلب الثالث: خضوع الفلاح لنظام السخرة

المبحث الثالث: أثر الضرائب على الفلاح:

المطلب الأول: معاناة الفلاح

المطلب الثانى: انتشار ظاهرة هروب الفلاح من الأراضى الزراعية

المطلب الثالث: قيام الثورة الاجتماعية

المبحث الأول

الملامح الأساسية لوضع الفلاح فى مصر الفرعونية

لما كانت الدراسة تنصب على وضع الفلاح فى النظام الضريبى الفرعونى؛ فإنه كان لابد أن نتعرف فى البداية على الملامح الأساسية لوضع الفلاح فى العصر الفرعونى، وهو الأمر الذى يتطلب دراسة الوضع الاجتماعى والقانونى للفلاح، لكن من الضرورى قبل تناولهما وضع تعريف للفلاح ومهنة الفلاحة والتعرف على أصناف الفلاحين. وذلك كما يلى:

المطلب الأول: تعريف الفلاح وأصنافه

المطلب الثانى: الوضع الاجتماعى للفلاح

المطلب الثالث: الوضع القانونى للفلاح

المطلب الأول

تعريف الفلاح وأصنافه

تقتضى دراسة الفلاح فى النظام الضريبي الفرعونى – بداية – وضع تعريف لكلمة "**الفلاح**"، حتى يمكن تحديد الفئة التى تدخل تحت هذا المصطلح والطبقة التى ينتمي إليها، وبالتالى التعرف على مركزه القانونى، وكذلك تحديد الفئات التي تخرج من نطاق هذا المصطلح؛ لأن وضعها الاجتماعى والقانونى يختلف عن وضع الفلاح، وهو ما يتطلب كذلك بيان المقصود بمهنة الفلاحة، وهو ما يمكن تناوله على النحو الآتى:

الفرع الأول

تعريف الفلاح ومهنة الفلاحة

يقال فَلَحَ: الفلاحُ، والفَلَحُ لُغَةً: البقاء فى الخير، وفلاح الدهر: بقاؤه. وحَيّ على الفلاح؛ أى (هَلُمَّ) على بقاء الخير ... والفلاحون: الزَّرَّاعون. والفَلاحُ: السَّحُورُ؛ أى مَنْ تَسَحَّرَ بَقِيَتْ له قُوَّة يَوْمِه.

والفلَّاح: المُكارى (وإنَّمَا قِيْلَ لهُ فلَّاح تشبيهًا بالأكَّار)[٤]. كذلك يقال: فلح الأرض للزراعة ... ويقصد بـ (الفِلاحَة): القيام بشؤون الأرض الزراعية من حرث وزرع وريّ ونحو ذلك. و(الفَلاَّح): محترف الفلاحة والجمع: فلاحون[٥].

ونستخلص مما سبق أنه يمكن تعريف الفلاح بأنه: من يحترف مهنة الفلاحة، التى تقوم فى الأساس على شئون الأرض الزراعية من حرث وزرع وري وحصاد، فالفلاح يقوم بأعمال معينة، وهى غالباً تتصل بشئون الزراعة، ولا يشترط أن يكون مالكاً للأرض التى يزرعها أم مستأجر لها أم يعمل أجيراً عند مالك الأرض بغرض زراعتها؛ فالتعريف مرده إلى الأعمال التى يقوم بها الفلاح لا إلى ما إذا كان مالكاً للأرض أم غير ذلك.

ويلاحظ أن الفلاح فى العصر الفرعونى قد سمى بأسماء متعددة فى عصور مصر الفرعونية، مما دفع إلى الاعتقاد بأن وضع الفلاح لم يكن موحداً، بل كان متغيراً من عصر إلى آخر، ومن الأسماء التى كانت تطلق على الفلاح "الزراع الملكيين: نيستو"[٦]، و"مريت"[٧]. ومن الكلمات التي كانت تدل أيضاً على الفلاح : "sxty ، ihwty –ahwty" ، وقد سمى فى أواخر العصر الفرعونى "wja"[٨].

وقد بدأت مهنة الفلاحة بمعناها الحقيقى فى العصر الفرعونى عندما انتشرت زراعة الحبوب على نطاق واسع، حيث تم التحول من مرحلة "جمع الطعام" وحياة البداوة إلى مرحلة "إنتاج الطعام"

---

[٤] – الخليل بن أحمد الفراهيدى، كتاب العين "مُرتَّب على حُروف المعجم"، ترتيب وتحقيق د. عبد الحميد هنداوى، الجزء الثالث، دار الكتب العلميَّة، بيروت، لبنان، ص ٣٣٦ – ٣٣٧.

[٥] – انظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، ٢٠٠٤، ص ٤٧٩.

[٦] – والزراع الملكيين هم عبارة عن أسرى الحروب الذين اقتيدوا إلى البلاد نتيجة للغزوات التى شنها الملوك على النوبة وآسيا وعملوا فى المزارع المملوكة للدولة بلا أجر كرقيق عام. انظر: د. عبد المجيد محمد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، بدون ناشر، بدون تاريخ، ص ٤٢٩ – ٤٣٠.

[٧] – انظر: د. عبد المجيد محمد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، المرجع السابق، ص ٤٣١.

[٨] – انظر: مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، الموسم الثقافى الأثرى الثانى، مكتبة الإسكندرية، بدون تاريخ، ص ٨.

وحياة المدنية القائمة على زراعة الحبوب وتخزينها[٩].

ويذهب البعض إلى أن أهالى بلدة مرمدة بالصعيد والفيوم هم أول من قاموا بالزراعة فى التاريخ الإنسانى كله منذ سبعة آلاف سنة قبل الميلاد. فأفلحوا فى الأرض وزرعوها. وقام من بعدهم أهالى البدارى باستصلاح الأرض عن طريق تجفيف البرك والمستنقعات وزراعتها[١٠]. وهكذا يمكن القول أن الإنسان المصرى هو أول من شغل مهنة الفلاحة فى العالم بأسره.

وبدأ الفلاح الفرعونى يستثمر وقته فى تنمية مواهبه ومهاراته ويتعاون مع أقرانه فى الاستفادة من فيضان النيل والرى والصرف والإنبات فظهرت تجمعات كبيرة ممن يمتهنون مهنة الزراعة يعيشون فى قرى متعددة تتجمع تحت نطاق أوسع فى مقاطعات، وتلك بدورها تشكل دولة لها نظام سياسي تتيح لأفرادها العيش فى حياة آمنة مطمئنة متحررة من الخطر وأكثر رفاهية وازدهارا واستقراراً[١١].

وتعد الفلاحة من المهن الشاقة، فصاحبها يعيش حياة بؤس، ويعانى أشد المعاناة، وهو ما عبر عنه أحد كتاب الدولة الحديثة عند حثه الصغار على تعلم الكتابة[١٢]، قائلاً: " إنها تنقذك من العمل المضنى، وتبعدك عن كل أنواع العمل اليدوى. وتحميك من حمل المعزقة والمعول (؟)، وتعفيك من حمل السلال"[١٣].

الفرع الثانى

---

[٩] – مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، المرجع السابق، ص ٤.

[١٠] – راجع: د. أحمد محمد عوف، عبقرية الحضارة المصرية القديمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧، ص ١١٨.

[١١] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ١٧ – ١٨.

انظر أيضاً: مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ٤ – ٥..

[١٢] – ويلاحظ على هذه النصائح أنها هى نفسها التى يوصى بها الأهل أولادهم– فى الريف حالياً – من ضرورة الاهتمام بالتعليم حتى لا يكون مصيره امتهان المهن الشاقة، مثل الفلاحة والحرف المختلفة.

[١٣] – انظر: ت. ج. جيمز، الحياة أيام الفراعنة، ترجمة: د. أحمد زهير، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٨٧.

أصناف الفلاح

كان الفلاحون يشكلون الغالبية العظمى من سكان مصر الفرعونية[١٤]، ولم يكونوا صنفاً واحداً واحداً يمكن جمعهم فى فئة واحدة ، بل كانوا ينقسمون ثلاثة أصناف، الأول: يمتلك أرضه، والثانى: أجير، والثالث: يستأجر الأرض، وكلهم يختلفون عن صنف آخر هم "الزراع الملكيين"، ويمكن التمييز بينهم على النحو التالي:

أولاً: الفلاح المالك لأرضه:

هذا النوع من الفلاحين يمتلك أرضه وحقله ملكية كاملة، وله عليها كافة حقوق الملكية الخاصة من تصرف واستعمال واستغلال، ولم يكن يخضع إلا لأداء الضريبة المقررة على هذه الأرض من قبل الدولة، بالإضافة إلى الخدمة الإجبارية (السخرة)[١٥].

ومما لاشك فيه أن الفلاح والأرض عنصران مهمان لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر، فالفلاح يحيا على الأرض الزراعية، ويقتات من ثمارها، وحياته كلها مرتبطة بها، كما أن الأرض تعتمد فى إحيائها وخصوبتها على جهده؛ وبالتالى فإن أى دراسة عن وضع الفلاح لابد أن تقترن بدراسة الملكية الزراعية، لأنه يمكن من خلالها تحديد وضع الفلاح الاجتماعى وشخصيته القانونية[١٦].

لذلك كان من الضروري التطرق لسؤال مهم ألا وهو: هل كان الفلاح يملك أراضى زراعية ملكية كاملة بعناصرها المعروفة من استغلال وانتفاع وتصرف ؟

---

[١٤] – راجع:

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, T. II, Auguste Picard, Paris, ١٩٣٦, p. ١٠١.

[١٥] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٩، ص ٢٦٢.

١٦ – راجع: زبيدة عطا، الفلاح المصرى بين العصر القبطى والعصر الإسلامى، تاريخ المصريين ٤٨، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩١، ص ١٩.

ويبدو أن الإجابة عن هذا السؤال مرتبطة بسؤال آخر ارتباطاً وثيقاً، وهو هل عرفت مصر الفرعونية الملكية الخاصة أى المملوكة للأفراد أم لا ؟

لقد أثار نظام الملكية فى مصر الفرعونية لا سيما خلال الدولة القديمة مناقشات حادة بين الباحثين فيما يتعلق بوجود نظام الملكية الفردية من عدمه، وانقسموا إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: مصر لم تعرف الملكية الخاصة للأفراد خلال هذه الفترة الزمنية، والفرعون هو المالك الوحيد للأرض:

ويرى أصحابه أن الفرعون إله ابن إله، ومن أهم متطلبات فكرة ألوهية الملك[١٧] أن تكون كافة أراضى مصر مملوكة له، وإنه لا ملكية خاصة للأفراد[١٨]. "**فالفرعون يملك الأرض وما عليها وما تحت الثرى**"[١٩]؛ أى "**يملك البلاد بما فيها من مال وعباد ملكاً خالصاً**"[٢٠].

---

[١٧] – حول فكرة ألوهية الملك انظر بالتفصيل:

J. BOULOS, Les peuples et les civilisation du Proche Orient, T. I, Mouton et Co, Paris, ١٩٦١, p. ٢٣٢ et s.

A. AYMARD et J. AUBOYER, L'Orient et la Grèce Antique, P.U.F, Paris, ١٩٦٧, p. ٢٢ et s.

E. HORNUNG, Le pharaon, in l'homme égyptien, sous la direction de Sergio DONADONI, éditions du Seuil, Paris, ١٩٩٢, p. ٣٣٩ et s.

[١٨] – انظر: محمد صادق فهمى بك، شرح القانون المدنى فى الالتزامات، مطبعة الاعتماد، القاهرة، ١٩٤٨، ص ١٢١؛ انظر كذلك د. محمد نور فرحات، مراحل تاريخ القانون المصرى، بدون ناشر، ١٩٨٨، ص ٥٩، راجع أيضاً: أحمد رشاد موسى، دراسات فى تاريخ مصر الاقتصادى، الدراسة الأولى: حضارة ما قبل التاريخ وحضارة مصر الفرعونية، المجلس الأعلى للثقافة، ١٩٩٨، ص ١٦٨.

[١٩] – د. محمود السقا، فلسفة وتاريخ القانون المصرى من شروق العصر الفرعونى إلى غروب العصر الرومانى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤، ص ٣٨.

[٢٠] – د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، محاضرات ألقيت على طلبة السنة الأولى بكلية الحقوق بجامعة عين شمس، مطابع دار الكتاب العربى بمصر، ١٩٥٤ – ١٩٥٥، ص ٨٩.

ولا يوجد فى الايدلوجيا المصرية أى مجال للشك حول حقوق وواجبات الملك نحو مصر، فهو سيد البلاد وسيد كل ما يتواجد فيها من كائنات حية ونبات ومياه وثروات الأرض وما تحتها[٢١]. بل يرى البعض أن سلطة الملك مطلقة لا حد لها، وكلماته وحى صادر عن فم إلهى، "**فكل ما يخرج من فم جلالته يتحقق على أرض الواقع**"[٢٢]، فإرادة الملك هى القانون: "**فما يحبه يفعله، وما يكرهه لا يفعله**"[٢٣].

وطبقاً لهذا الاتجاه كانت الأرض تكون الأساس الاقتصادى للبلاد فى ظل الاقتصاد المغلق الذى كانت تقوم عليه[٢٤]، وكانت كافة أراضى مصر مملوكة للملك، وله وحده أن يتنازل عن حق الانتفاع بها لمن يشاء، فقد اعتاد الملك على مكافأة جنوده بقطع من الأرض، كما أنه خصص بعضها لخدمة الآلهة والمعابد، كما أوقف أراض على المعابد ومقابر الأفراد[٢٥]، فالأرض ملكه وحده ويتصرف فيها كيفما يشاء، ولم يكن هناك ملكية عقارية خاصة للأفراد، وليس للكهنة عليها سوى حق انتفاع فقط[٢٦]، وقد أستند أنصار هذا الرأى فى تأييد وجهة نظرهم إلى الحجج التالية[٢٧]:-

---

[٢١] - راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte des premiers pharaons aux empereurs romains, Armand Colin, Paris, ١٩٩٢, p. ٧٣.

د. رمضان عبده على، حضارة مصر القديمة منذ أقدم العصور حتى نهاية عصور الأسرات الوطنية، الجزء الأول، طبعة المجلس الأعلى للآثار، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٥٤٦.

[٢٢] - راجع:

A. AYMARD et J. AUBOYER, L'Orient et la Grèce Antique, op. cit., p. ٢٨.

[٢٣] - راجع:

Ibid.

[٢٤] - راجع:

J. PIRENNE, Le statut des hommes libres pendant la première féodalité dans l'Ancien Egypte, T. III, librairie orientaliste, Paris, ١٩٤٧, p. ١٢٨.

[٢٥] - راجع:

A. THEODORIDES, "La propriété et ses démembrements en droit pharaonique", Revue internationale des droits de l'antiquité, T : XXIV, Bruxelles, ١٩٧٧, p. ٢٢

انظر أيضاً: د. زبيدة عطا، الفلاح المصرى، مرجع سابق، ص ١٩.

[٢٦] - راجع:

١- عدم عثور الباحثين على أية وثيقة تشير إلي التمييز بين الملكية الخاصة للملك والملكية العامة للدولة خلال عصر مصر الفرعونية، مما يحمل على الاعتقاد بأن كافة الأراضي كانت مملوكة للملك، ولم تكن هناك ملكية خاصة للأفراد.

٢- أن الملك كان يعتبر صاحب البلاد بما عليها من خيرات ويلتزم اتجاه رعاياه بضمان رفاهيتهم وأمنهم، وبالتالى كان من الطبيعى أن يكون هو المالك لجميع الأراضى[٢٨].

٣- أن التفرقة عند بعضهم بين الملكية الخاصة للملك والملكية الخاصة للأفراد الإقطاعيين لم تظهر بالنسبة للأرض إلا فى عصر الأسرة الخامسة إذ تحول حق الانتفاع الذى منحه الملك للإقطاعيين علي الأرض إلى حق ملكية كاملة نتيجة لتطور النظام من نظام فردى إلى نظام إقطاعي مما يعنى من وجهة نظرهم عدم وجود نظام الملكية الفردية للأفراد من قبل ذلك التاريخ[٢٩].

٤- استدل البعض أيضاً للتدليل على أن الأرض كلها كانت مملوكة للفرعون إلى بعض الوثائق التى يؤكد فيها الملك على أنه ملتزم بزراعة جميع أراضى البلاد؛ فقد ورد فى بردية منسوبة إلى الملك "أمنمحات الأول" من الأسرة الثانية عشرة أنه يقول: "إننى قد توليت زراعة كافة الأراضى ... وأن النيل استجاب لصلواتى ففاض بالمياه على الحقول"[٣٠]. وهو نفس الأمر الذى كان يؤكد عليه أيضاً كل حاكم فى نطاق الإقليم الذى يحكمه؛ فها

E. REVILLOUT, Précis du droit égyptien comparé aux autres droits de l'Antiquité, ٢ vol, V. Giard et E. Brière, Paris, ١٩٠٣, p. ٢٨ et s.

[٢٧] – حول هذه الحجج انظر د. محمد نور فرحات، مراحل تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٦٠.

[٢٨] – فقد كان الملك مسئولاً شخصياً عن كل ما يجرى فى مصر، وهو مسئول – بصفة خاصة – عن رخاء البلاد؛ فحق الدولة فى التدخل فى كل شئ كان لا ينظر إليه الناس باعتباره استغلال تعسفى للسلطة صادر من دكتاتور بقدر ما هو إلا ضمان استغلال الأملاك من أجل تحقيق الرفاهية.

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٧٣.

[٢٩] – انظر: د. محمد نور فرحات، مراحل تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٦٠.

[٣٠] – راجع:

E. REVILLOUT, La propriété, ses démembrements, la possession, et leurs transmissions en droit égyptien comparé aux autres droits de l'Antiquité, Paris, ١٨٩٧, p. ٤٩.

هو الحاكم "أميني" يقول أنه: "لم يشك أحد من الخاضعين لحكمى من الفاقة ... لأننى قد زرعت جميع حقول الإقليم حتى حدوده"[٣١].

الاتجاه الثانى: مصر الفرعونية عرفت الملكية الخاصة للأفراد:

يرى أنصار هذا الاتجاه أن الأراضى كلها كانت مملوكة – من الناحية النظرية – للفرعون بصفته إلهاً، ولكن واقع الحياة وسجلاتها أكدت وجود ملكية الأفراد جنبا إلى جنب مع ملكية الفرعون منذ عهد الدولة القديمة[٣٢] ، فالسكان فى المدن والريف على السواء قد عرفوا الملكية الخاصة[٣٣].

ويستند أنصار هذا الرأى فى تأييد وجهة نظرهم إلي الحجج التالية:-

١- أن مصر الفرعونية خلال عهود الازدهار الحضارى كان يسودها النظام الفردى، وفيه تمتع الفرد بكافة الحقوق وأهمها الحرية والمساواة فى الحقوق والواجبات ولا يتصور أن يتمتع الفرد بهذه الحقوق، ويحرم من حق الملكية الخاصة[٣٤].

كما أن هناك وثيقة تعود إلى عهد رمسيس الثالث من الدولة الحديثة يشير فيها أحد الأزواج أن الفرعون نفسه أعلن صراحة عن وجود الملكية الخاصة[٣٥]، حتى أن الملك

---

[٣١] – راجع:

E. REVILLOUT, La propriété, op. cit., p. ٥٢.

[٣٢] – انظر: شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، الجزء الأول، الطبعة الثانية، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٥٠، ص ٤١؛ د. محمود السقا، فلسفة وتاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٣٨؛ انظر أيضاً آلن شورتر، الحياة اليومية فى مصر القديمة، ترجمة : د. نجيب ميخائيل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧، ص ١١٠.

[٣٣] – راجع:

J. PIRENNE, "Le droit privé urbain dans l'Ancien Egypte", Recuiels de la société Jean BODIN, Bruxelles, ١٩٥٧, p. ٤٢.

[٣٤]– انظر: د. محمود السقا، فلسفة وتاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٣٩.

[٣٥] – فى هذه الوثيقة يقول الزوج لزوجته:

نفسه يعترف صراحة بما لا يدع مجالاً للشك بوجود الملكية الخاصة عندما يقول أن: "كل إنسان لديه ممتلكاته يتصرف فيها كما يشاء أو يريد."[٣٦] وهذه القاعدة كانت مطبقة خلال الفترات الثلاث التى ساد فيها النظام الفردى.

٢- أن الوثائق تكشف عن وجود الملكية الفردية، فهناك وثيقة تعود إلى الدولة القديمة تشير إلى أن الدولة كانت تبيع الأفراد بعض ما تملك. فقد ذكر المدعو "**متن**" فى ترجمة حياته أنه قد اشترى من الدولة ٢٠٠ أرور[٣٧] من الأراضى الزراعية، ومما لا شك فيه أن الشراء يقتضى تملك الرقبة بينما الانتفاع لا يكون عن طريق الشراء[٣٨].

"et cette disposition que je vais prendre en faveur de la citadine Anoksounedjem, cette femme qui est (qui vit) dans ma maison en ce jour. Car Pharaon a dit qu'il fasse ce qu'il désire de ses biens"

Papyrus Turin ٢٠٢١, cité par A. THEODORIDES, "Le testament de Naunakhte", RIDA, XIII, Bruxelles, ١٩٦٦, p. ١٩٣.

[٣٦] – راجع:

A. THEODORIDES, "Actes à cause de mort", *Rec. Soc. Jean Bodin,* LIX, BUXELLES, ١٩٩٢, p. ١١; voir également le même auteur, "La propriété et ses démembrements en droit pharaonique", *op. cit.,* p. ٢٣.

[٣٧] – الأرور: هو وحدة لقياس مساحة الأرض عبارة عن مربع طول كل ضلع منه ١٠٠ ذراع، ولما كان الذراع يساوى ٥٢٥ مليمتراً؛ فيكون مسطح الأرور ٢٧٥٦,٢٥ متراً مربعاً أى ١٨ سهماً ١٥ قيراطاً.

راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, I, Edition de la Fondation Egyptologique, Reine Elisabeth, Bruxelles, ١٩٣٤, p. ٢٠٨.

انظر: الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن، سلسلة صفحات من تاريخ مصر (٤٣)، مكتبة مدبولى، القاهرة، الطبعة الثانية، ٢٠٠٠، ص ١٢٧.

[٣٨] – حول ترجمة حياة متن راجع:

- J. PIRENNE, Histoire des institutions, II, op. cit., p.٣٥٧.
- G. DYKMANS, Histoire économique et sociale, II, op. cit., p. ٩٦ – ١٠٠.

وهناك كثير من التصرفات القانونية التى ترد علي الأراضى والتى لا يجوز للشخص إبرامها إلا إذا كان مالكا للأرض ملكية كاملة، فيستطيع أن يتصرف فيها بالبيع –كما باع "تنتى" داره فى عهد الأسرة الرابعة إلى الكاهن كيمابو[٣٩]؛ أو بالهبة – فقد وهب "إيدو" حقلا إلى زوجته[٤٠]؛ أو بالوصية فقد أوصت والدة متن "نبسينت" بقطعة أرض إلى أولادها تبلغ مساحتها خمسين أروراً [٤١].

٣- يؤكد المؤرخون القدماء أمثال هيرودوت وديودور الصقلي علي وجود الملكية الفردية فى مصر الفرعونية، وأنها كانت تنتقل إلى الشخص عن طريق الميراث أو الوصية أو الهبة أو عن طريق انتقالها إلى الغير بمقابل[٤٢].

٤- جاء قانون الملك بوكخوريس ليؤكد على وجود الملكية الفردية، وأطلق على هذا القانون "**قانون العقود**"[٤٣]. وقد تضمن هذا القانون تنظيم حق الملكية الفردية ووسائل نقلها.

- A. THEODORIDES, "La mère de Méthen a dressé un acte de disposition en faveur de ses enfants", RIDA, XXXVII, Bruxelles, ١٩٩٠, pp. ١١ : ٤٣.

انظر أيضاً: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٤٠؛ د. محمد نور فرحات، مراحل تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٦١.

[٣٩] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, I, op. cit., p. ٢٠٨ .

[٤٠] – راجع:

A. THEODORIDES, « *L'acte (?) de vente d'Ancien Empire"(٢٦e s. av. J.-C)* », RIDA, XXVI, Bruxelles, ١٩٧٩, p. ٤١ et s

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٩٣ et s.

[٤١] – راجع:

J. PIRENNE, "Essai sur l'évolution du droit de famille en Egypte sous l'Ancien Empire", Mélanges Paul Fournier, Paris, ١٩٢٩, p. ٦١٦.

د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٤١.

[٤٢] – انظر: د. فتحى المرصفاوى، تاريخ القانون المصرى، دراسة تحليلية للقانونيين الفرعوني والبطلمى، دار الفكر العربى، القاهرة، بدون تاريخ ، ص ١٥٣.

[٤٣] – راجع: د. محمود السقا، فلسفة وتاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٤١.

وقد أوضح ديودور الصقلى أن الملك المشرع بوكخوريس قد اعتبر أن الأموال تكون مملوكة لمن كسب ملكيتها عن طريق عمله الخاص أو لمن انتقلت إليه ملكيتها عن طريق الغير أو لمن وهبت له[٤٤].

٥- هناك إدارات حكومية فى مصر الفرعونية كان يسند إليها تنظيم الأمور المتعلقة بالملكية الفردية. فقد كان يتم إجراء إحصاء عام كل عامين للسكان والأراضى "العقارية والمبانى" **عرف باسم "حساب الذهب والحقول"**، وكان يتم تحت إشراف البيت الأبيض مقر الإدارة المالية[٤٥]. أليس فى ذلك تأكيد على أن نظام الملكية كان قائماً وقتها ما دام أن هناك ضرائب تفرض على التصرفات العقارية أى على انتقال المال من يد إلى أخرى[٤٦].

وكان يوجد جهاز إدارى يختص بتسجيل التصرفات العقارية، ويسمى "**إدارة التسجيلات والتوثيق**"، وعن طريق هذه الإدارة كان من الممكن معرفة كل عقار فى البلاد حيث كان لديها دفاتر خاصة، يمكن من خلالها لأصحاب الشأن أن يستخرجوا صور رسمية منها لإثبات الملكية[٤٧]؛ فقد كان القانون يتطلب إجراء إحصاء للملكية محدداً

---

[٤٤] – راجع:

DIODORE de Sicile, Bibliothèque historique, traduit par Y. VERNIERE, Société d'édition Les Belles Lettres, Paris, ١٩٩٣, ٧٩.

انظر: : د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٢٤٧.

[٤٥] – راجع:

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, op. cit., p. ٩٦.

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions, op. cit., pp. ١٠٨ – ١٠٩.

انظر: د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٧٢؛ د. محمود السقا، فلسفة وتاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٤٠.

[٤٦] - انظر: د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٧٢.

[٤٧] – انظر: د. محمود السقا، فلسفة وتاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٤٠.

شكل العقود الرسمية الخاضعة للقيد والتسجيل وتقييدها فى السجلات العقارية المعدة لذلك[٤٨].

كما يكشف لنا نظام الضرائب الذى كان موجودا فى عصر الفراعنة عن وجود ضريبة مباشرة تفرض على كافة التصرفات العقارية؛ مما يدل على وجود العقارات فى أيدى الأفراد[٤٩].

٦- كان الفرعون – من حيث الواقع - وهو المالك لكل الأراضى لا يستطيع أن يقوم وحده بزراعة كافة الأراضى المصرية، لذلك كان من المنطقى أن يمنح الأفراد حق الانتفاع بهذه الأراضى وزراعتها، وبقى له حق الملكية. ثم تحول حق الانتفاع بمرور الوقت من حق انتفاع مؤقت إلى حق انتفاع مؤبد ، وفى النهاية تحول إلى حق ملكية. فأصبح للشخص الذى يحوز هذه الأراضي كافة سلطات المالك عليها من انتفاع واستغلال وتصرف، مما يؤكد - فى النهاية - على وجود الملكية الفردية فى مصر الفرعونية[٥٠].

ومما لاشك فيه أن القانون - لا سيما خلال الدولة القديمة والفترات سادها الازدهار الحضارى - كان قانوناً ذا نزعة فردية فيه الأب والأم والأبناء كل له ملكيته الخاصة، فلا يوجد سلطة أبوية ولا سلطة أموية، وكل واحد فى الأسرة له أهلية قانونية مستقلة[٥١]، ولا يتصور فى قانون كهذا يقوم على المساواة أمام القانون بين الجميع ويعطى الشخص الحق فى التصرف جميع التصرفات المشار إليها ثم بعد ذلك يحرمه من الحق في التملك ملكية خاصة[٥٢] أو يحرم طائفة معينة كالفلاحين، فقد كان هناك

---

[٤٨] - راجع:

J. PIRENNE, Essai sur l'évolution du droit de famille, op.cit., p. ٦٢٠.

[٤٩] - راجع: د. فتحى المرصفاوى، تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ١٥٢.

[٥٠] - انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٥٨ - ١٥٩.

[٥١] - راجع:

J. PIRENNE, Essai sur l'évolution du droit de famille, op.cit., p. ٦١٨.

د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٤١.

[٥٢] - راجع:

عدد كبير من صغار الملاك الذين كانوا فى الأصل فلاحين [٥٣]، وكانوا يدفعون الضرائب عن تلك الأراضى، فى حين كان يتم إعفاء كبار الملاك من دفع الضرائب العقارية[٥٤].

وهكذا يتضح أن القانون فى مصر الفرعونية كان يعترف بالحق فى الملكية الفردية، وأنه حق مصون ومحمى، وبالتالى على الدولة والملك نفسه الخضوع لهذا القانون[٥٥]. وهو ما يجعلنا نقر أن الفلاح مثل غيره من الأفراد كان يتمتع بالحق فى التملك، كما أن الحق في الملكية حق فردى ومطلق. والعلاقة التي تربط الملكية بصاحبها تعطيه الحق فى التصرف فيها بجميع أنواع التصرفات بحرية بعوض (بيع، شراء، تأجير،) أو بغير عوض (هبة)[٥٦] .

ثانياً: الفلاح الأجير[٥٧].

يقصد بالفلاح الأجير هذا الصنف من الفلاحين الذين لا يمتلكون أرضاً، وإنما يعملون بالأرض لقاء أجرة يومية أو أسبوعية أو شهرية، وكان ذلك بمقتضى عقد يحدد فيه ساعات العمل ،

ABDULLA (F.), Le principe d'égalité devant la loi en Egypte pharaonique, étude philosophique et historique, Thèse – Université de Bourgogne, ٢٠٠٤, p.٧٧ et s.

[٥٣] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, I, op. cit., p. ٢٠٩.

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, op. cit., p. ١٠١.

[٥٤] – راجع:

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, op. cit., p. ١٠١.

[٥٥] – راجع:

J. PIRENNE, Essai sur l'évolution du droit de famille, op.cit., p. ٦٢١.

[٥٦] – راجع:

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, I, op. cit., p. ١٢٣ et s.

انظر: د. صوفى أبو طالب، مبادئ تاريخ القانون، الجزء الثانى، الشرائع القديمة فى البلاد العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧١، ص ٣٨

[٥٧] – انظر: د. محمد بيومى مهران، مصر والشرق الأدنى القديم، الحضارة المصرية القديمة – جـ ٢: الحياة الاجتماعية والسياسية والعسكرية والقضائية والدينية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٩٨، ص ١١١.

والتى لا يجوز تجاوزها[٥٨]، وكان أجراء الأرض هم الأكثر عدداً، وكانوا مرتبطين بالأرض لا ينفكون عنها، بحيث إذا انتقلت ملكيتها لآخر انتقلت تبعيتهم مع الأرض من المالك القديم إلى المالك الجديد، وهو ما يؤدى إلى الاعتقاد بأنهم جزء من الأرض يرد عليهم التصرف كما يرد على الأشياء سواء بسواء[٥٩]؛ لذلك كان هذا العقد يخضع لإجراءات التسجيل كإجارة الأشياء[٦٠].

إلا أن البعض الآخر يرى أن هذا فى حقيقة الأمر يمثل انتقال للذمة وليس للملكية، ذلك أن الرق لم يطل أحد من سكان مصر فى جميع عصورها، وإنما كان يفرض فقط على الأسرى دون غيرهم الذين كانوا يعملون فى مزارع الدولة بلا أجر، ويعرفون فى النصوص باسم "المزارعين الملكيين"(نيسوتيو)[٦١].

فالفلاح الأجير كان يخضع خضوعاً مباشراً لتصرف صاحب الأرض أو مديرها من قبل الحكومة أو المعبد[٦٢]، وكان ارتباطه بصاحب الأرض ارتباطاً مكانياً أكثر منه ارتباطاً تبعياً أو طبقياً، وقد

---

[٥٨] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne sous les XXIème – XXVème dynasties, société Jean BODIN, Bruxelles, ١٩٣٧, p. ١٢.

وراجع فى ذلك أيضاً ما ورد فى المرسوم الثالث من مراسيم بيبى الثانى من الأسرة السادسة

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٦٢.

د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٦

انظر: الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢٣.

[٥٩] – راجع:

A. MORET, Donations et Fondations en droit Egytien, Rec. Trav. XXIX, ١٩٠٧, p. ١٨.

د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص ٥٦.

[٦٠] – راجع المرسوم الأول من مراسيم بيبى الثانى:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٦٠, ٣١٥ index ١.

[٦١] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية، مرجع سابق، ص ٢٦٢، د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٢١.

[٦٢] – فقد كان هناك ما يسمى فى مصر الفرعونية : "بر شنو – بيت المحراث"، وهي إدارة مكلفة بإدارة الأراضي

كان له الحق فى التعاقد[٦٣].

ويذهب البعض إلى أن كل ما هناك أن العقد الذى يربط العامل أو الزراع بمالك الأرض يولد حقاً شخصياً لهذا المالك قبل الأجير، ولهذا المالك إذا أراد أن ينقل حقه الشخصى هذا إلى من يشاء فيصبح المحال إليه هو صاحب الحق قبل العامل، ويكون بذلك قد حل محل المالك الأصلى فى هذا الحق الشخصى[٦٤].

وهو ما يعنى أن عقود العمل المبرمة تنتقل من الخلف إلى السلف ومن البائع إلى المشترى فتنتقل الذمة بما لها وبما عليها من حقوق أياً كانت[٦٥].

ويرى فلندرز بترى أن مركز أجراء الأرض كان يتغير على مدى عصور مصر الفرعونية بتغير النظم السياسية والاجتماعية السائدة في البلاد. ففي عهد الدولة القديمة أدعى بأن المزارع كان يعمل لساعات محددة كما ورد فى مرسوم بيبى الأول، وهو ما يدل على أنه كان من الأحرار وليس مملوكاً لصاحب الأرض[٦٦].

والحقيقة أنه فى أواخر عهد الدولة القديمة وفى عهد الدولة الوسطى ازداد نفوذ الأشراف فى الأقاليم وكونوا اقطاعيات كبيرة حتى انتهى بهم الأمر إلى أن أصبحوا حكاماً فعليين. وقد ترتب على ذلك فقدان المزارع الأجير الكثير من حريته، وأصبح الملاك يتعاقدون معهم على البقاء فى الأرض هم وأولادهم من بعدهم، حتى تحول الأمر إلى وراثى دون قيد أو شرط، فأصبح ملازماً للأرض وتابعاً لها

الزراعية، وتتبع إدارة "بيت الزراعة – بر سكا"

انظر فى ذلك: مهاب درويش، الإدارة فى مصر القديمة، مكتبة الاسكندرية، بدون تاريخ ، ص ١٢.

[٦٣] – انظر: مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ١٥.

[٦٤] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٢٠.

سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، ترجمة: حسن محمد جوهر وعبد المنعم عبد الحليم، ١٩٧٥، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٥، ص ٤٩.

[٦٥] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٢٠.

[٦٦] – انظر: سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، ترجمة: حسن محمد جوهر وعبد المنعم عبد الحليم، ١٩٧٥، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٥، هامش، ص ٤٩.

وينتقل معها من شخص لآخر[٦٧].

وهذا الوضع تبينه سيرة المهندس الملكى "ميريرا ميرنبتاح أنخ" من الأسرة السادسة، حيث يقول فيها، أنه: " لم يستغل أبداً شخصاً، ولكن كل الذين كانوا هناك (أى فى إقطاعيته) كانوا فيها لأننى تفاهمت معهم، ولذلك فإننى أبقيت على الاتفاق"[٦٨].

وكان مركز الفلاح الأجير فى عهد الدولة الوسطى لا يفترق كثيراً عنه فى عهد الدولة القديمة، فقد جاء فى التوراة أن يوسف – عليه السلام – قد اشترى من الشعب جميع الأراضى التى كان يملكها وهو يقول لأفراد الشعب: "اليوم قد اشتريتكم مع أراضيكم ... ستقومون بزراعتها وعند الحصاد تدفعون إلى فرعون خمس المحصول وتأخذون الأربعة الأخماس الباقية"[٦٩]. ولا يفهم من ذلك أن الفلاحين قد أصبحوا أرقاء لفرعون مصر بل هم أحرار، ولكنهم كانوا تابعين للأرض[٧٠].

ومما يشار إليه كذلك أنه قد ورد فى التوراة أن كل الأراضي فى عهد سيدنا يوسف – عليه السلام – كانت تخص الملك ما عدا الأراضى الخاصة بالكهنة فقط، فخلال عام المجاعة، حين أصبح يوسف وزيراً للفرعون، كان يملئ الخزانة من أموال الشعب الجائع مقابل إعطائهم القمح، فقد كانوا يأتون بماشيتهم، ويقولون للفرعون: "أنه لم يبقى لنا إلا أجسامنا وأراضينا. اشترى أرضنا مقابل الخبز وما يزرع"، فيوسف قد اشترى كل الأراضى بمصر لصالح الفرعون، وهكذا أصبحت ملكية البلاد للفرعون، ومع ذلك لم يشتر أى جزء من الأراضى الخاصة بالكهنة؛ لأنه قد كان يوجد قانون من الفرعون يمنع

---

[٦٧] – انظر: سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر، المرجع السابق، هامش، ص ٤٩ – ٥٠.

[٦٨] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ١٢.

[٦٩] – سفر التكوين: ٤٧: ٢٣، ٢٤

[٧٠] – راجع:

A. MORET, Le Nil et la civilisation égyptienne, ١٩٢٦, p. ٣٥٢.

د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٣٢.

ذلك إكراماً للكهنة الذين كانوا يعيشون من الدخل الذى يضمنه لهم الفرعون[٧١].

وفى عهد الدولة الحديثة اضمحل هذا النظام، وتحرر العمال الزراعيين (الأجراء) من نظام التبعية، لكن سرعان ما عادت الحال فى العصر المتأخر إلى ما كانت عليه فى الدولة الوسطى مع فارق واحد يتمثل فى أن الاقطاعيين الأسياد أصبحوا من المرتزقة بدلاً من أمراء الأقاليم[٧٢].

وقد كان الفلاح مسئول عن زراعة الأرض، ويحصل على جزء من انتاجها كأجر له ليعيش عليه، وهكذا كان يحصل على أجره عيناً، حيث لم تكن العملة المعدنية معروفة فى ذلك الوقت[٧٣]. وكان رئيس العمل يتسلم منهم انتاجيتهم ويسلم لهم أجورهم تصرف على فترات متقاربة أسبوعياً، وكان راتبه لا يكفيه، حيث كان يخصص له عادة ما يعادل حصاد يوم كامل من الحبوب في نهاية موسم الحصاد، ومقدار ضئيل من الزيت، ويكون محظوظاً إذا حصل على جرة من الجعة (البيرة) يوم الاحتفال بالعيد ونادراً فى بعض المناسبات [٧٤].

ثالثاً: الفلاح المستأجر للأرض:

ويقصد به ذلك الفلاح الذى كان لا يملك أرضاً وليس لديه سوى كوخ مبنى من الطين لا يسع غيره وزوجته وأولاده، لكنه كان يستأجر الأرض من المالك[٧٥]، الذى قد يكون من القصر الملكى

---

[٧١] – راجع:

A. MORET, Le Nil et la civilisation égyptienne, op. cit., p. ٣٥١-٣٥٢.

[٧٢] – انظر: سير و.م. فلندرز بتري، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، المرجع السابق، هامش، ص ٥٠.

[٧٣] – انظر: وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧٠، ص ٣١٢ – ٣١٣.

[٧٤] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٣٦.

انظر أيضاً: مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ١٥

[٧٥] – أشار موريه إلى أن أرض مصر كانت مقسمة إلى ثلاثة أجزاء، الجزء الأول: كان يخص مجموعة الكهنة الذين كانوا يتمتعون بمكانة وثقة كبيرة فى نفوس الناس بسبب وظائفهم الدينية، وقد وصلوا فى التعليم والثقافة إلى أعلى درجة، وكان دخلهم يستخدم فى الانفاق على القرابين وتابعيهم وعلى حاجاتهم الخاصة، وكانوا يعفون من

أو المعابد أو الأفراد سواء من كبار الموظفين أو العسكريين أو غيرهم [٧٦] ، وذلك بمقتضى عقد يسمى "**عقد مزارعة**"، وهو ما يعنى أن هناك علاقة تعاقدية بين طرفين هما الفلاح وصاحب الأرض، ولا يمكن قيام هذه العلاقة إلا إذا كان الفلاح حراً [٧٧].

وهناك من الأدلة ما يؤكد وجود هذه الفئة من الفلاحين، والذين كانوا يدفعون لصاحب الأرض جزءاً من المحصول مقابل استئجارها منه، وهو ما يعنى أنهم كانوا يزرعون الأرض لحسابهم الخاص؛ يؤكد هذا ما جاء بـ "**مرسوم دهشور**" الصادر من "بيبى الأول"، والذى يقضى بإعفاء الأملاك التابعة لهرمى "سنيفرو" من جميع أنواع الضرائب حيث نص المرسوم على: "أن جميع ما يدفعه المزارعون الموجودون بهذه الأملاك يجب أن يؤول إلى الجهة التى رصدت لها الأموال"[٧٨].

وإذا كان الأفراد يؤجرون الأرض ويستأجرونها من بعضهم البعض ويقومون بعقود مشاركة على زراعتها وتربية مواشيها، فقد كانت الدولة والقصر الملكى والمعابد تؤجر حصصاً من أراضيها تختلف باختلاف طوائف المستأجرين[٧٩].

ويذهب البعض إلى أن المستأجر فى الدولة القديمة كان يستأجر – أحياناً – العين المؤجرة لمدة

الضرائب ويأتون بعد الملك مباشرة من حيث أهميتهم وامتيازاتهم. والجزء الثانى: يخص الملوك الذين يأخذون منها الضرائب المستخدمة للانفاق على الحروب وملذاتهم الشخصية. والجزء الثالث: يخص الجنود، الذين كان يغدق عليهم الملك بالمنح، وكانت عبارة عن مساحات شاسعة من الأراضى. راجع:

A. MORET, Le Nil et la civilisation égyptienne, op. cit., p. ٣٥١.

[٧٦] – انظر: الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢٣، د. مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ١٦

ومن المعلوم أن المصريين منذ أن نصبوا عليهم ملكاً انقسموا إلى ثلاث طبقات: طبقة الجندية، وطبقة المزارعين والصناع، وطبقة الكهنة. انظر: الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢١.

[٧٧] – راجع: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٦.

[٧٨] – انظر:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٥٤.

د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٦.

[٧٩] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٥٢.

معينة تنتهى بعدها الإيجارة، لكن تحول الأمر بعد ذلك إلى تعاقد بين الملاك والمزارعين على البقاء فى الأرض هم وأولادهم من بعدهم وهو ما كان يسمى "بعقد الإجارتين" ، ثم انتهى الوضع بهم أن أصبحت الإجارة وراثية تنتقل من الشخص إلى ولده ثم حفيده، بلا قيد أو شرط؛ فكان المزارع ملازماً للأرض لا ينتقل منها إلى غيرها ولا يخرجه المالك منها أبداً؛ فأصبح بذلك تابعاً للأرض[٨٠].

وكانت الدولة والمعابد تعطى موظفيها وكهنتها بعض عقاراتها عطاء استغلال، وهؤلاء بدورهم كانوا يؤجرونها بدورهم للمزارعين المحليين إن لم يشرفوا بأنفسهم على زراعتها[٨١]، وكان المستأجر يدفع الإيجار عيناً أو نقداً بعد معرفة النقود[٨٢]، وفى أحيان كثيرة كان المؤجر يقرض المستأجر البذور (التقاوى)، وفى أحيان أخرى يقرضه ما تتطلبه الأرض من ثيران حرث وأدوات الزراعة والحصاد، حتى يضمن زراعة أرضه بالشكل المطلوب وتنتج محصول جيد، وفى نفس الوقت يستفيد من أرباح القرض والتى كان يبلغ متوسطها ٥٠ % وقد تزيد عن ١٠٠ %[٨٣].

وتشير خطابات "حقانخت" من الدولة الوسطى أن مختلف الأراضى التى كان يستغلها الكاهن الجنائزى للوزير "إيبى" عن توزيع الأراضى التى كانت تقع خارج قرية نيبيست، واتباع أسلوب استغلال هذه الأراضى. فبجانب المزارعة وإجارة الخدمات، تبين الرسائل عملية تأجير أرض لمدة طويلة، حيث يتم التنازل عن الحق في هذه الأرض بمقابل نحاس أو شعير أو منسوجات ... إلى أحد المديرين الذى يقوم بعد ذلك بتسديد ريع سنوى يتناسب مع المحصول، ويمكنه بدوره أن يؤجر الأرض أو يعطيها إلى مزارعين بنظام المزارعة [٨٤].

---

[٨٠] راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, III, Edition de la Fondation Egyptologique, Reine Elisabeth, Bruxelles, ١٩٣٥, p. ٤٤٧.

انظر أيضاً د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٦٣.

[٨١] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٥٢.

[٨٢] – راجع: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، المرجع السابق، ص ٥٣

[٨٣] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، المرجع السابق، ص ٥٣.

[٨٤] – راجع:

رابعاً: الزراع الملكيين:

كانت الحرب هى المصدر الأول للرق، حيث كان يؤخذ الأسرى كرقيق، ولما كان سيدهم الأول الفرعون نفسه، فقد كان يتم الاستعانة بعدد منهم كخدم فى القصر الفرعونى، بينما الآخرين كانوا يعملون كمزارعين فى مزارع الدولة أو فى المناجم أو الحرف الأخرى[٨٥].

أما المزارعين فكانوا يسمون فى النصوص "بالزراع الملكيين – نيسوتيو". ويعملون فى المزارع المملوكة للدولة وفى المشاريع العامة بلا أجر، ويذهب البعض إلى اعتبارهم من "الرقيق العام"[٨٦].

ويبدو أن الدولة كانت تتنازل للأفراد عن حقها على هؤلاء الزراع، إذا ما باعتهم بعض أملاكها، وهذا ما جاء ذكره فى ترجمة حياة المدعو "متن"، حيث ورد فيها أنه: "قد اشترى مائتى أرور مع عدد كبير من الزراع الملكيين"[٨٧].

وقد خلط فلندرز بترى، بين المزارعين من أسرى الحرب المملوكين للملك والأجراء الذين يعملون فى الأرض الزراعية عندما استخدم مصطلح عبيد الأرض Serf والتى كانت تطلق على العمال الزراعيين في إقطاعيات العصور الوسطى فى أوروبا للدلالة على الأجراء الذين كانوا يعملون في الأراضي الزراعية هذا على الرغم من أن هذا المصطلح لا يعبر عن الحالة الاجتماعية لهؤلاء الأجراء لأنهم لم

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٩٢.

[٨٥] – وكان منهم من يتم الاستعانة بهم كجنود مرتزقة أو كمترجمين، وبعضهم شق طريقه حتى وصل إلى أعلى المناصب الإدارية، كما فى حالة سيدنا يوسف – عليه السلام.

راجع:

A. AYMARD et J. AUBOYER, L'Orient et la Grèce, op. cit., p. ٤٧.

[٨٦] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٣١٨.

– انظر : د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٢١.

[٨٧] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٣٥٧.

يكونوا عبيداً أو رقيقاً، ذلك لأن الرق لم يطول أى طائفة من أهالى البلاد[٨٨]، وإنما اقتصر على الأسرى الأجانب فقط[٨٩].

فقد كان أسرى الحرب يعملون فى مزارع الدولة بلا أجر، عكس الفلاح الأجير، الذى كان يعمل بمقابل، كما أنه كان أيضاً يعمل لساعات معينة من النهار[٩٠]، وهو ما يدل على أنه لم يكن مملوكاً لصاحب الأرض بل أجير عنده بمقتضى عقد، ولا يتصور قيام هذه العلاقة التعاقدية إلا إذا كان المزارع أو الفلاح الأجير حراً غير رقيق عكس أسرى الحرب الذين يطلق عليهم "المزارعين الملكيين"[٩١].

وقد بين مرسوم قفط الصادر من الملك "بيبى الأول" أن هناك فرق بين الفلاحين والصناع المصريين من جهة والزراع الملكيين من جهة أخرى، فقد كانت الدولة تتنازل عن حقها فى هؤلاء المزارعين الملكيين (الأسرى) إلى الأفراد الذين يشترون أملاكها، كما أشرنا سابقاً فى ترجمة المدعو "متن" من أنه "اشترى مائتى أرور مع عدد كبير من "الزراع الملكيين"[٩٢].

المطلب الثانى

الوضع الاجتماعى للفلاح

منذ عهد الفرعونى وحتى أواخر القرن الماضى، كان يتألف البنيان الاجتماعى للريف المصرى من شريحتين رئيسيتين، الأولى تتمثل فى الأقلية، مثل: فرعون وأمراء وحكام الأقاليم قادة الجند والكهنة، وكانت تحتل القمة، وتملك القوة السياسية، وتحتكر الأرض الزراعية، ورغم ذلك لا تعرف شيئاً عن

---

[٨٨] – حتى أن البعض يرى أن الرق كان موجود فقط فى أسرى الحرب من الأجانب، ولم يوجد فى مصر رقيق من المصريين . راجع:

A. AYMARD et J. AUBOYER, L'Orient et la Grèce, op. cit., p. ٤٧.

[٨٩] – راجع: فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٤٨.

[٩٠] – انظر المرسوم الثالث من المراسيم الخاصة بمعبد الإله "مين".

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٦٢.

[٩١] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٦.

[٩٢] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٥٧.

الزراعة، وفى نفس الوقت تستأثر بكل ما تخرجه الأرض من ثمار، بينما الشريحة الثانية تتكون من أغلبية الفلاحين، وكانت تحصل على الفتات من غلة الأرض، وتحيا فى فقر مدقع[٩٣].

ورغم ذلك فإن الحقيقة التى لا يجب إغفالها – كما سبق القول – أن الفلاح يعد العنصر الفعال الذى قامت عليه الحضارة الفرعونية طوال عصورها المختلفة[٩٤]، وتعبيراً عن هذا الوضع سماه البعض "**صانع الحضارة**"[٩٥].

وكان من المفترض فى بلد يعتمد – فى المقام الأول – فى موارده الاقتصادية على الزراعة، أن يحتل مكانة مميزة لا يصل إليها صاحب أى حرفة أخرى، لكن الملاحظ أن حظ الفلاح كان أقل بكثير من حظ غيره من أصحاب الحرف الأخرى، بل كان الفلاح يقبع فى قاع الهرم الاجتماعى فى مصر الفرعونية[٩٦]، وذلك على الرغم من أنه كان يمثل العنصر الأساسى فى اقتصاد مصر، فرفاهيتها ورخائها كانا يعتمدا – طوال تاريخها – على ما ينتجه الفلاح[٩٧].

وكانت حياة الفلاح تمثل صورة صادقة للجهد وللعمل الدائم الذي لا يتوقف من أجل زيادة الانتاج ودفع عجلة التطور[٩٨].

---

[٩٣] – انظر: د. كمال المنوفى، الفلاح المصرى ومبدأ المساواة، دراسات فى الاشتراكية الديموقراطية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٨، ص ١٣ – ١٤.

[٩٤] – إلا أنه لا يجب إغفال الأثر الكبير لنهر النيل فى بناء الحضارة المصرية، إذ ليست هناك أمة مصرية، إذ ليست هناك أمة تدين بوجودها أو بخصبها كما تدين تربة مصر بوجودها وخصبها للنيل. بل ليس هناك نهر لعب فى توحيد واديه وتشابك مصالح سكانه مثل ذلك الدور الذى لعبه نهر النيل فى مختلف عصور التاريخ.
انظر: وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، مرجع سابق، ص ٣٠.

[٩٥] – مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ٦.

[٩٦] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٦١.

[٩٧] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ١٥.

انظر: د. محمد بيومى مهران، مصر والشرق الأدنى القديم، الحضارة المصرية القديمة، مرجع سابق، ص ١١١.

[٩٨] – انظر: وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، مرجع سابق، ص ٣١١.

ورغم هذا الحظ القليل للفلاح، فلم يكن هناك نظام طبقي صريح يظل فيه النبلاء والعمال والفلاحون مرتبطين بطبقة معينة جيل بعد جيل، نعم لقد كان المجتمع الفرعوني يقوم في مراحل عدة من تاريخه على وراثة الوظائف، فيستمر ابن الفلاح فلاحاً، ويتوقع منه أن ينجب أبناء يعملون فلاحين، والأمر كذلك بالنسبة لطبقة النبلاء، إلا أن المجتمع الفرعوني كان مجتمعاً متسامحاً، لا يظل فيه الشخص مجبراً أبد الدهر على التقيد بطبقة ما، بل كان يمكنه الانتقال من طبقة إلى أخرى إذا واتته الفرصة لاسيما في الأوقات التي تزدهر فيها الدولة وتسود النزعة الفردية القائمة على المساواة بين الأفراد[٩٩].

ولا تخلو جدران المقابر من النقوش والصور التى تبين الحياة اليومية للفلاح من الحرث والبذر والحصاد والتذرية، ويقصد بها أعمال الزراعة العادية التى تؤلف مهام الفلاح[١٠٠].

فقد كان نشاط الفلاح يعتمد فى الأساس على موسم فيضان النيل، فلولا النيل لكانت مصر صحراء قاحلة، فقد كان الفيضان يحول الأرض إلى بقعة من أخصب بقاع العالم، وبمجرد انخفاض مياه النيل كان الفلاح يقوم بحرث الأرض، ثم ببذر الحبوب بعد أن يختارها بعناية تامة، وكان يراعى في زراعة نبات معين طبيعة التربة والوقت المناسب لزراعتها وكيفية ريها وحصادها وفق ما تعلمه من آبائه[١٠١].

وكانت تأتى بعد ذلك مرحلة الحصاد وفيها يستخدم الفلاح بعض الآلات والأدوات الزراعية من مناجل ومَذارٍ لفصل الحبوب عن العيدان أو القش ثم غربلتها وتنقيتها باستخدام الغرابيل بأحجامها وأشكالها المختلفة، ثم تكيل ويتم نقلها إلى الأماكن المخصصة للتخزين[١٠٢].

---

[٩٩] – راجع:

E. LAFFONT, Les Livres de sagesses de pharaons, Paris, ١٩٧٩, p. ١٣٢.

د. محمد بيومى مهران، مصر والشرق الأدنى القديم، مرجع سابق، ص ٢٥١.

١٠٠ – انظر: وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، مرجع سابق، ص ٣١١.

[١٠١] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٧٠.

وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، مرجع سابق، ص ٣١١ – ٣١٢.

[١٠٢] – راجع: مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ١٤.

وعندما يأتي الفيضان وتمتلئ الأحواض بالمياه، وتتوقف أعمال الزارعة، تقوم الحكومة بجلب الفلاحين للعمل في المحاجر والمناجم وأعمال البناء والري وفقاً لنظام السخرة، أو يعمل في خدمة الملك أو حاكم الولاية التي ينتمي إليها؛ فكانت السخرة مفروضة عليه بقسوة – من جهة- وكانت الضرائب تثقل كاهله – من جهة أخرى -، لكنه كان صبوراً على كل هذه الابتلاءات [١٠٣].

وكان الفلاح نحيل الجسم ولم ينل قسطه الكامل من التغذية بل كان أجره ضئيل عبارة عن قدر من المحاصيل لا يكفيه ولا يكفى أسرته، مما قد يجعله على شفا الهلاك والجوع فى كثير من الأحيان[١٠٤]، فالطابع الغالب على حياته هو البؤس وإثقال كاهله بالالتزامات المتعددة التى تلتهم ناتج عمله[١٠٥].

وهو ما أشار إليه "**هجاء المهن**" عندما بين أن الفلاح كان يعانى الأمرين وأن حياته سيئة للغاية، ويذكر البعض أن هذا التصوير لحياة الفلاح لا ينبغى أن يكون مقياساً لمعرفة حياته، إذ أن تلك الموضوعات كانت تذكر عادة للطلاب بقصد أن تدفعهم إلى الزهد فى حياة الزراعة وترغبهم فى حياة العلم ومهنة الكاتب[١٠٦].

---

[١٠٣] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions, op. cit., pp. ١١٢, ١١٤.

د. محمد بيومى مهران، مصر والشرق الأدنى القديم، مرجع سابق، ص ٢٦٤.

د. عكاشة محمد عبد العال و د. طارق المجذوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٢، ص ٤٧ – ٤٨.

[١٠٤] – انظر: وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، مرجع سابق، ص ٣١٢.

[١٠٥] – راجع: د. فتحى المرصفاوى، القانون الفرعونى، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون تاريخ، ص ١٤٦ – ١٤٧.

[١٠٦] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٣١.

D. VALBELLE, La vie dans l'Egypte ancienne, deuxième édition, que sais – je ?, P.U.F., Paris, ١٩٩٢, p. ٤٠.

انظر: د. محمد إبراهيم بكر، صفحات مشرقة من تاريخ مصر القديم، طبعة المجلس الأعلى للآثار، القاهرة،

أما زوجة الفلاح فقد كانت تساعده في أعمال الزراعة وكانت تقوم بطحن الحبوب وعجن الدقيق وخبزه، بالإضافة إلى مزاولتها لمهنة الغزل والنسج، وكانت تذهب للأسواق لتبيع الزبد والنسيج والطيور والحبوب، وتجنى الثمار[١٠٧].

بينما كان أولاد الفلاح يشاركون آباءهم فى أعمال الزراعة منذ سن مبكرة، ويكدحون معهم ويساعدونهم سواء فى أراضيهم أو حتى فى أراضى الغير التى يعمل فيها آباؤهم كأجراء بمقابل يسير؛ فقد فارق أولاد الفلاحين طفولتهم المبكرة والمرح واللعب فى الأزقة للقيام بما يناسبهم من شؤون الفلاحة[١٠٨].

ورغم كل هذا العناء فى حياة الفلاح إلا أنه كان يرقص ويغنى ويلعب فى مواسم الأعياد، وكان بيته صغير الحجم يبنى من الطين وكان يستعين أيضاً بالجريد والبوص وأفلاق النخيل في عمل الأسقف[١٠٩].

ويشيد المؤرخون بالفلاح فى مصر الفرعونية، فمنهم ملاك الأراضى الزرراعية الصغيرة ومنهم من يؤجرون الأرض الخصبة الخاصة بالملك والكهنة والمحاربين نظير أجر زهيد، وهم يقضون كل حياتهم فى فلاحة الأرض، ويفوقون بكثير فلاحى سائر الشعوب مهارة، لأنهم يتدربون على الأعمال الزراعية منذ نعومة أظافرهم. وهم أيضاً أدق منهم جميعاً علماً بطبيعة الأرض وطرق ريها، ومواقيت البذر والجنى وسائر عمليات جمع المحصول، وهذه المعلومات استقوا بعضها من ملاحظات أجدادهم، والبعض الآخر من تجاربهم الشخصية[١١٠]. ويخضع الفلاح فى ممارسته لمهنة الفلاحة وزراعة الأرض لرقابة الأمراء

١٩٩٢، ص ١٤٥.

[١٠٧] – راجع:

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, I, op. cit., p. ٩١

انظر: وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، مرجع سابق، ص ٣١٤، د. طه عوض غازى، أهلية المرأة المالية فى شرائع الشرق، دراسة تاريخية، القاهرة ١٩٩٨، ص ٢٥.

[١٠٨] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأسرة فى المجتمع المصرى القديم، دار القلم، القاهرة، ١٩٦١، ص ٩٤ – ٩٥.

[١٠٩] – انظر: وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، مرجع سابق، ص ٣١٧.

[١١٠] – ديودور الصقلى فى مصر، نقله من اليونانية وهيب كامل، دار المعارف، القاهرة، طبعة ٢٠١٣، بند: ٧٤،

والأشراف والأعيان التى حصلوا عليها كمنحة من الملك؛ فقد كان الفلاحون يقومون بكافة أعمال الزراعة تحت رقابة من السيد الإقطاعى[١١١].

ووسط كل هذه المتناقضات كان الفلاح متديناً متعاطفاً، يؤمن بالقضاء والقدر، ويحيا حياة رتيبة لا يختلف يومها عن أمسها، لكنه يحب أرضه ويرتبط بها، ويتهيب السفر بعيداً، ويرضى بالقليل، ويدين بالولاء لمن يرأسه، وفى نفس الوقت صاحب فكاهة يحب المرح ومتفائل قنوع[١١٢].

وهكذا يمكن القول أن وضع الفلاح المصرى القديم لا هو بالوضع الكريم الذى يشجعه على أن يزهو بشخصيته ويتيقظ لحقوقه كمواطن، ولا هو بالوضع الكريه الذى يحرضه على أن يجهر كثيراً بسخطه ويتبرم سريعاً بوضعه، فهو بين هذا وذاك[١١٣].

ولكن مما لاشك فيه أن حال الفلاح المصرى فى العصر الفرعونى كان أفضل – بصفة عامة – من حاله فى العصرين البطلمى والرومانى[١١٤].

المطلب الثالث

الوضع القانونى للفلاح

ص ١٢٦.

[١١١] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan, op. cit., p. ٢١.

انظر أيضاً حسن عبدالرحمن خطاب، الفلاح المصرى، مرجع سابق، ص ٩.

[١١٢] – راجع: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر ، مرجع سابق، ص ٦٤؛ انظر نفس المؤلف أيضاً، الأسرة فى المجتمع المصرى القديم، مرجع سابق، ص ٩٥.

[١١٣] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر، مرجع سابق، ص ٥٥.

[١١٤] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١١٣.

حسن عبد الرحمن خطاب، الفلاح المصرى والمجتمع الريفى القديم، مرجع سابق، ص ٨.

د. أبو اليسر فرج، الدولة والفرد فى مصر، ظاهرة هروب الفلاحين فى عصر الرومان، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، ١٩٩٤.

الشخص قانوناً هو من تجب له أو عليه الحقوق[١١٥]، ونعرف أن الشخصية القانونية للإنسان – في التشريعات الحديثة – تثبت له بمجرد ولادته؛ فيصبح قادراً على اكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات، وتنتهى بالوفاة. أما فى الشرائع القديمة فلم يكن يتمتع بها كل إنسان، بل كان يلزم أن يكون من المواطنين الأحرار، أما الرقيق فلم يكن لهم شخصية قانونية، كما كان الحال عند اليونان القديم أو عند الرومان، وإن كان الرقيق نفسه يتمتع فى العصر الفرعونى ببعض مظاهر الشخصية القانونية.

فهل كان الفلاح المصرى في العصر الفرعونى يتمتع بالشخصية القانونية أم لا ؟

قد يبدو للوهلة الأولى أن الإجابة عن هذا السؤال سهلة وبسيطة وقاطعة، لكن الحقيقة أن وضع الفلاح فى العصر الفرعونى كان متغيراً بحسب المراحل التى مر بها التاريخ الفرعونى ما بين الفترات التى سادت فيها النزعة الفردية فكان التقدم والازدهار الحضارى والفترات التى ساد فيها النظام الإقطاعى؛ فكان التدهور والانحطاط الحضارى والذى أثر بدوره على وضع للفلاح.

لكن من المؤكد أن الفلاح المصرى قد عانى كثيراً طوال عصور التاريخ الفرعونى، وكان حظه فى الحياة أقل من حظ غيره من أصحاب الحرف الأخرى حتى فى الفترات التى سادت فيها النزعة الفردية القائمة على المساواة بين جميع شرائح المجتمع، حيث تأرجح وضعه بين التمتع بالشخصية القانونية الكاملة وبين حرمانه من بعض الحقوق، وذلك ما نبينه على النحو الآتى:

الفرع الأول

الفلاح حر أم عبد

إن القول بأن الفلاح من الرقيق أو من الأحرار فى مصر الفرعونية ليس بالأمر السهل القطع به فى ظل عدم وضوح بعض الوثائق التى تناولته بالذكر، والواقع أن هناك اتجاهين فى بهذا الخصوص، الأول يعتبره من الرقيق، بينما الثانى يعتبره من الأحرار، وهو ما نبينه على النحو الآتى:

[١١٥] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص، مرجع سابق، ص ١٤.

الاتجاه الأول: الفلاح كان من الرقيق:

هناك بعض النصوص التى ترجع لعهد الدولة القديمة قد دفعت البعض للقول أن الفلاح الذى يعمل فى أرض الغير كان من الرقيق، حيث يرى أصحاب هذا الاتجاه أن أرض مصر بالكامل كانت مملوكة للملك وحده ، ثم قام بتقسيمها على حاشيته وطبقة النبلاء، بينما كان الحرفيين والتجار الذين يعيشون على هذه الأرض من العبيد[١١٦]، وقد استندوا فى ذلك إلى بعض الحجج، منها:

١- ترجمة حياة المدعو "**متن**" أحد كبار موظفى الدولة فى عهد الملك "سينفرو" مؤسس الأسرة الرابعة، ورد فيها أنه قد ترك لأولاده اثنى عشر أروراً من الأراضى المزروعة ومعها الأنفار والمواشى[١١٧]. كما جاء فيها أيضاً أن والد "متن" نفسه قد ترك لابنه هذا أمواله وأنها: "لم تكن تحوى شيئاً من الحبوب أو الأشياء المنزلية، وإنما كان هناك أنفار "رميت" ومواش".

ويستدل البعض من النصوص الوارد فى ترجمة حياة "متن" أن المزارعين والعمال هم تابعين للأرض معتبرين إياهم من الأشياء التى يمكن نقل ملكيتها كالرقيق، وهو ما لا يمكن القول معه أن مصر لم تعرف الرقيق[١١٨].

٢- هناك وثيقة أخرى صادرة عن أحد أفراد حاشية الملك "خفرع" من عهد الأسرة الرابعة خاصة بإنشاء مؤسسة، ورد فيها أن هذا العظيم قد جعل أمواله من أراض وأنفار وأشياء

---

[١١٦] – انظر: سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٤٨.

[١١٧] – راجع:

J. H. BREASTED, Ancient Records, Chicago, ١٩٠٦, I, No. ١٧٠ – ١٧٥.

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p.٣٥٦.

سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، هامش، ص ٤٩.

[١١٨] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, I, op. cit., p. ٢١١.

A. MORET, Donations et fondations, p. ٥٩.

د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٨ – ١٩.

أخرى جاء ذكرها فى الوثيقة مملوكة للمؤسسة، مما لا يجوز التصرف فيها[١١٩]. أليس معنى ذلك أن الزراع من هؤلاء الأنفار قد يرد عليهم التصرف كما يرد على الأشياء سواء بسواء؟[١٢٠].

الاتجاه الثانى: الفلاح لم يكن من الرقيق:

يرى البعض أن المجتمع الفرعونى لم يكن خلال الأسرات الأولى حتى الرابعة يعرف طبقات مميزة ولا نبلاء ولا حتى رقيق خاص[١٢١]، بل يرى آخرون أن الرق الخاص لم يكن معروف في عصر الدولة القديمة ولا حتى فى العهد الإقطاعى الأول، وكذلك الأمر فى الدولة الوسطى، بينما تؤكد وثائق الدولة الحديثة على وجوده[١٢٢].

وهذا هو الاتجاه الراجح، ويرجع ذلك إلى ما يلى:

١- أن الوثائق التى أشار إليها أصحاب الاتجاه الأول لا تفيد أن الفلاحين كانوا يعتبرون من الرقيق، فلا توجد أى وثيقة تبين وجود رقيق خاص خلال الأسر الست الأولى الحاكمة لمصر الفرعونية[١٢٣]، وأن ما ورد فى وثيقة متن لا يعنى أن الفلاح تنتقل ملكيته من

---

[١١٩] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٣٥.

سير و.م. فلندرز بتري، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، هامش، ص ٤٩؛ شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٩.

[١٢٠] – انظر: شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٩.

[١٢١] – راجع:

J. PIRENNE, Le droit privé urbain dans l'Ancien Egypte, Recuiels de la société Jean BODIN, Bruxelles, ١٩٥٧, p. ٢٦

[١٢٢] – راجع:

P. MONTET, La vie quotidienne en Egypte au temps des Ramsès, Paris, ١٩٤٩, p. ٦٧.

انظر أيضاً: د. عبد المجيد محمد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص ٤١١

[١٢٣] – راجع:

شخص إلى آخر، حيث إن العقد الذي يربط الزارع بمالك الأرض يولد حقاً شخصياً لهذا المالك قبل الزارع، ولهذا المالك إذا شاء أن ينقل حقه الشخصى هذا إلى من يشاء، فيصبح المحال إليه هو صاحب الحق قبل الزارع، ويكون بذلك قد حل محل المالك الأصلى فى هذا الحق الشخصى، فهناك انتقال للذمة بما لها وبما عليها من حقوق، أياً كانت[١٢٤]

أما العبيد الآخرين الذين كانوا يعملون فى خدمة الملك فقد كانوا من أسرى الحروب التى خاضها الفرعون مع الدول الأخرى أو تم شرائهم من التجار الأجانب، وكان يطلق عليهم – كما سبق القول – مسمى "الزراع الملكيين"[١٢٥].

٢- لو كان هناك عبيد خاص، لكان قد أشار إليه – بلا شك – الملاك عند إجراء جرد لممتلكاتهم من الماشية والنباتات والمحاصيل والديون المختلفة[١٢٦]، كما لا يوجد أى تصرف يتعلق ببيع أشخاص أو شرائهم، ولو كان هناك رقيق خصوصاً خلال الدولة القديمة لكانوا محلاً للبيع والشراء[١٢٧].

٣- أن الفلاح المستأجر للأرض كان يدفع لصاحب الأرض "المالك" جزءاً من المحصول كمقابل لإيجارها، وكان يتم توثيق هذا الاتفاق بعقد يسمى "عقد مزارعة"، وهو الأمر الذى يعنى أنه كان حراً لديه القدرة على إجراء التصرفات القانونية مثله مثل المالك[١٢٨].

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte,t. II, op. cit., p. ١٢١.

[١٢٤] – انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٢٠، انظر أيضاً سير و.م. فلندرز بتري، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، هامش، ص ٤٩ – ٥٠.

[١٢٥] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٥٧.

انظر أيضاً: حسن عبدالرحمن خطاب، الفلاح المصرى، مرجع سابق، ص٩.

[١٢٦] – فهناك مرسوم صادر عن الملك تيتى من الأسرة السادسة ينص على أنه يجب: "إحصاء الحقول والمواشى وجميع الالتزامات المستحقة للشخص"، ولم يذكر من بينها الرقيق. راجع فى ذلك:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٣١٦.

[١٢٧] - انظر: د. السيد عبد الحميد فودة، القانون الفرعونى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٢٣٧.

[١٢٨] – انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٦.

٤- هناك ما يسمى "مرسوم دهشور" الذى أصدره الملك "بيبى الأول"، يقضى بإعفاء الأملاك التابعة لهرمى "سنيفرو" من جميع أنواع الضرائب، فقد جاء فيه: "أن جميع ما يدفعه الموجودون بهذه الأملاك يجب أن يؤول إلى الجهة التى رصدت لها الأموال". وهو ما يعنى أن المزارعين كانوا يقومون بالزراعة لحسابهم الخاص[١٢٩].

٥- أن هناك من الوثائق ما يشير إلى أن هناك صنف من الفلاحين وهم الأجراء كانوا يعملون لساعات معينة خلال النهار بأجر، وأنهم لم يكونوا مملوكين لأحد، وكان ذلك بمقتضى عقد عمل يتم توقيعه بين الطرفين الفلاح وصاحب الأرض ولا يتأتى ذلك إلا إذا كان الفلاح حراً؛ وهو ما أشار إليه المرسوم الثالث من المراسيم الخاصة بمعبد "مين"[١٣٠].

والحقيقة أن هناك صنف من المزارعين الذين كانوا يقومون بأعمال الفلاحة لم يكونوا من الأحرار بل من الرقيق وهؤلاء هم المزارعين الملكيين "رميت نيستو"؛ الذين كانوا أساساً أسرى حرب – كما أوضحنا من قبل – أما غير هؤلاء من الفلاحين فقد كانوا يتمتعون بحريتهم؛ فالفلاح لم يكن من الرقيق على الأقل فى الفترات الثلاث التى ساد فيها النظام الفردى ذات النزعة الفردية القائم على المساواة بين الجميع، وقد عبر البعض عن هذا الوضع: " أن الناس يولدون ويموتون أحراراً" [١٣١].

الفرع الثانى

الوضع القانونى للفلاح فى فترات الازدهار الحضارى

---

[١٢٩] – راجع

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٥٤

انظر أيضاً: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٦.

[١٣٠] – راجع

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٢٦٢.

انظر أيضاً: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، المرجع السابق، ص ١٦.

[١٣١] – راجع: د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٨٣.

كان الفلاح من الناحية النظرية له نفس حقوق غيره من المواطنين؛ فكان يشارك حكام بلده فى الجنس واللغة والدين والتقاليد وطبيعة الأسماء، ولم يكن هناك قانون يغلق عليه طبقته أو يحول دون انتقاله إلى طبقة أخرى أعلى. وكانت له أهلية قانونية كاملة تسمح له بالشهادة ورفع الدعاوى وأن يتملك، بل واتخاذ الجوارى شأنه فى ذلك شأن مواطنيه[١٣٢].

ففى ظل النظام الفردى الذى كان سائداً طوال فترات الازدهار الحضارى، كانت تسود المساواة أمام القانون الذى يصدره الملك بين كافة الطبقات الاجتماعية، فلا يوجد تمييز بسبب الميلاد أو الثروة فكل بحسب أهليته وقدرته ، وكل له دوره فى الدولة سواء الكاهن أم القاضى أم الجندى أم الحارس أم الفنان أم غيرهم[١٣٣].

فقد كان جميع المواطنون متساوين أمام القانون[١٣٤]، والتمييز بينهم يعد أمر مرفوض لا أساس قانونى له، بل إنه كان ينظر إلى عدم المساواة فى المجتمع الفرعونى على أنها ملعونة من قبل الآلهة[١٣٥].

ويرى البعض أنه رغم وجود المساواة بين المواطنين إلا أنه لا يجب أن ننسى أن الوضع القانونى للفلاح لم يكن هو نفسه فى مصر خلال الدولة القديمة والدولة الوسطى والدولة الحديثة أو حتى فى

---

[١٣٢] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٥٦.

[١٣٣] – راجع:

J. SARRAF, La notion du droit d'après les Anciens Egyptiens, Romae, ١٩٨٤, p. ٢٩.

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, op. cit., II, p. ٣٢١.

[١٣٤] – راجع:

J. PIRENNE, "Les Empires Egytiens, in Les grands empires", Recuiels de la société Jean BODIN, Bruxelles, ١٩٧٣, p. ٤٤ .

[١٣٥] – راجع:

A . TEODORIDES, Les Egyptiens Anciens, «citoyens », ou «sujets de Pharaon » ?, R.I.D.A, T.XX , Bruxelles, ١٩٧٣, p. ١٠٥.

J. PIRENNE, "Les Empires Egytiens…", op. cit., p. ٣٠ – ٣١.

العصر المتأخر[١٣٦].

بينما يؤكد البعض الآخر أن المساواة بين الجميع كانت معروفة عند المصريين منذ أكثر من ٣٠٠٠ عام قبل الميلاد، وبلغت فى رقيها ما عرفته المسيحية، وتقدير احترام الحياة، فمصر لم تعرف نظام الرق خلال الدولة القديمة إلا من خلال أسرى الحرب الذين كانوا يعملون فى المناجم وأملاك الملك[١٣٧].

وقد كان الفلاح يتمتع بشخصية قانونية كاملة خلال عهد الدولة القديمة، فكان يتملك الأرض، وله الحق فى أن يجرى جميع التصرفات القانونية عليها، وداخل العائلة نفسها كان لكل من الأب والأم والأبناء ملكياتهم الخاصة، فلم يكن هناك ما يعرف بملكية الأسرة، ولا يوجد سلطة أبوية ولا سلطة أموية، حتى الزوجة والأطفال كان لهم أهلية قانونية مستقلة[١٣٨].

كما كان الفلاح يستأجر الأرض من المالك مقابل أن يدفع له جزءاً من المحصول بمقتضى عقد مزارعة يتم الاتفاق عليه بينهما؛ فالفلاح يستطيع إذا التعاقد مع غيره باعتباره شخص حر له شخصية قانونية مستقلة[١٣٩].

---

[١٣٦] – راجع:

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, op. cit., p.١١٧

[١٣٧] – راجع:

J. PIRENNE, "Les Empires Egytiens …", op. cit., p. ٢١ – ٢٢.

[١٣٨] – راجع:

J. PIRENNE, Essai sur l'évolution du droit de famille en Egypte sous op. cit., p. ٦١٩.

[١٣٩] – يبين مرسوم دهشور الصادر فى عهد الملك بيبى الأول أن "جميع ما يدفعه المزارعون الموجودون بهذه الأملاك يجب أن يؤول إلى الجهة التى رصدت لها الأموال"، وهو ما يستفاد منه أن المزارعين كانوا يقومون بالزراعة لحسابهم الخاص.

راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, op. cit., II, p. ٢٥٤.

كما كان الفلاح يعمل فى أرض غيره لساعات معينة مقابل أجر، وهو ما يعنى أنه لم يكن مملوكاً لأحد بل هو متعاقد معه، أى أنه هناك علاقة تعاقدية تربطه بصاحب الأرض دون قيد على حريته فى ذلك[١٤٠].

بينما فى عهد الدولة الوسطى، بعد القضاء على النظام الإقطاعى، تخلص الأفراد من القيود التى كانوا يخضعون لها، وعادت المساواة من جديد، وحصل الجميع على المساواة الدينية[١٤١] والمساواة المدنية معاً[١٤٢].

وفى الأسرة الثانية عشرة تظهر التعاليم الموجهة إلى الملك مريكارع من والده: " أن لا ترفع من شأن ابن الرجل العظيم على ابن الرجل الوضيع، بل اتخذ لنفسك الرجل حسب أعماله وكفايته"[١٤٣]. وهو ما يدل على ضرورة مراعاة المساواة أمام القانون فى تولى الوظائف العامة[١٤٤].

ورغم ذلك يرى البعض أن النظام الإقطاعى لم ينقرض تماماً إلا فى منتصف عهد الأسرة الثامنة عشرة، وأن هناك من الآثار التى تعود إلى عهد الأسرة الحادية عشرة تفيد أن هناك مزارعين كانوا لا يزالون خاضعين لمالك الأرض[١٤٥]؛ فقد ورد فى وصية صادرة من المدعو "سى – موتو – أوسير" إلى ابنه أنه قد ترك له بعض الأراضى الموقوفة "بما فيها من الفلاحين"[١٤٦].

---

[١٤٠] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٦.

[١٤١] – يقصد بالمساواة الدينية حق جميع الأفراد فى أن يشيدوا مقابر لهم حتى يتمكنوا من أن يحيوا فيها حياة الآخرة.

[١٤٢] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٢٤.

[١٤٣] – راجع:

J. SARRAF, La notion du droit , op. cit., p. ٢٩.

[١٤٤] – انظر: د. فرج محمد البوشي، المبادئ الأساسية للوظيفة العامة فى مصر الفرعونية، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، ملحق خاص بالعدد الثاني والعشرين، يناير – يوليو ٢٠١٠، ص ٢٧٠ – ٢٧١.

[١٤٥] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٢٥.

[١٤٦] – راجع:

A. MORET, L'accession de la plèbe égyptienne aux droits religieux et politiques sous

والمعروف أن مالك الأرض كان يستأجر هؤلاء الفلاحين ليعملوا فى زراعة الأرض مقابل أجر يتفقان عليه[١٤٧]، ولا يتأتى للفلاحين أن يتعاقدوا بهذا الشكل إلا إذا كانوا يتمتعون بشخصية قانونية.

وخلال الدولة الحديثة تعود للبلاد مرة أخرى الوحدة السياسية والدينية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية[١٤٨] ، ورغم ذلك فقد تمتع كبار الموظفين والكهنة والجند ببعض الامتيازات خلال هذا العصر، إلا أن ذلك لا يعنى أن المجتمع الفرعونى كان طبقياً بالمعنى الدقيق، ذلك أنه فى ظل المجتمعات الطبقية لا يمكن الانتقال من طبقة إلى أخرى، فى حين أنه كان من الممكن للفرد أن ينتقل من طبقة لأخرى؛ فقد تمكن المدعو "بب" – وهو أحد التجار — من أن يترقى لأعلى المناصب فى الدولة[١٤٩].

ويتضح مما سبق أن الفلاح خلال فترات الازدهار الحضارى لمصر الفرعونية كان يتمتع بالشخصية القانونية كاملة دون نقصان والتى مكنته أن يجرى جميع التصرفات القانونية دون قيود تفرض عليه فى ذلك.

الفرع الثالث

الوضع القانونى للفلاح فى فترات الانحطاط الحضارى

حتى يمكن التعرف على المركز القانونى للفلاح خلال فترات الانحطاط الحضارى، فإنه لابد من

---

le Moyen – Empire, in, Recueil Champollion, ١٩٢٢, p. ٣١٦

مشار إليه د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٢٥.

[١٤٧] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions, op. cit., II, p. ٢٦٢.

[١٤٨] – راجع:

J. PIRENNE, Les grands empires, op. cit., p.٤٣ – ٤٤.

[١٤٩] – راجع:

J. PIRENNE, Introduction à l'étude du droit égyptien, Archives d'histoire du droit oriental, T. II, p. ٣٠.

إلقاء نظرة على النظام الإقطاعى[١٥٠] وأثره على وضع الفلاح، ثم دراسة مدى خضوع الفلاح للمحاكم الاقطاعية، ثم انتشار نظام التبعية، وذلك على النحو الآتى:

أولاً: النظام الإقطاعى وأثره على وضع الفلاح:

يقصد بفترات الانحطاط الحضارى العهود التى ساد فيها النظام الإقطاعى فى مصر، وهو نظام يختلف عن النظام الفردى القائم على وحدة الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية، وكذلك المساواة بين كافة أفراد المجتمع، حيث ينتسب الأفراد فى النظام الإقطاعى[١٥١] إلى طبقات، وتختلف

---

[١٥٠] – تبين النصوص أن مصر الفرعونية قد مرت بفترتين سادت خلالهما ما يسمى بالنظام الإقطاعى، امتدت الفترة الأولى من نهاية الأسرة السادسة حتى نهاية الأسرة الثانية عشرة، بينما امتدت الفترة الثانية من الأسرة الحادية والعشرين حتى الخامسة والعشرين.

راجع:

J. PIRENNE, "Le servage dans l'Egypte Ancienne, op. cit., p. ١١.

بينما يشير البعض الآخر أن هذا النظام قد ظهر طوال تاريخ مصر الفرعونية مرتين، العهد الإقطاعى الأول: وكان ذلك فى نهاية الدولة القديمة من الأسرة السابعة حتى الأسرة العاشرة، والعهد الإقطاعى الثانى: وكان فى نهاية الدولة الحديثة، من الأسرة الواحدة والعشرين حتى الأسرة الخامسة والعشرين. راجع:

R. BOUTRUCHE, Seigneurie et féodalité, le premier Age des liens d'homme à homme, Aubier, Paris, ١٩٥٩, p. ٢٢٠.

انظر: د. عبد المجيد محمد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص ٣٦١.

[١٥١] – هذا النظام شبيه بالنظام الإقطاعى الذى عرفته أوروبا فى العصور الوسطى،

راجع:

A. MORET, Le Nil et la civilisation égyptienne, op. cit., p. ٢٥٠

F. L. GANSHOF, Qu'est-ce que la féodalité ? ٤e, P.U.F, ١٩٦٨, Bruxelles, p.١١

A. AYMARD et J. AUBOYER, L'Orient et la Grèce, op. cit., pp. ٣٧ : ٣٨.

وقد استخدم بعض مؤرخى مصر الفرعونية مصطلح الإقطاع على الفترات التى ساد فيها الانحطاط الحضارى وضعفت فيها السلطة المركزية للدولة، وانقسمت إلى دويلات صغيرة متناحرة، وساد فيها نظام السلطة الأبوية، وكذلك امتياز الابن الأكبر، وأصبح هناك سادة إقطاعيون وأفراد تابعون للأرض.

راجع:

A. MORET, Le Nil et la civilisation égyptienne, op. cit., pp. ٢١٩-٢٦٨

J. PIRENNE, "La féodalité en Egypte, Rec. Soc. Jean BODIN, Bruxelles, ١٩٥٨, pp.

حقوقهم باختلاف الطبقة التى ينتمون إليها، وكل طبقة مغلقة على نفسها، ويتحدد وضع كل فرد بحسب الطبقة التى ينتمى إليها[١٥٢]. وفى داخل الأسرة يخضع الجميع لسلطة رب الأسرة، وللابن الأكبر فى الأسرة حقوق لا يتمتع بها باقى أفراد الأسرة الآخرون، وفقدت المرأة المساواة مع الرجال التى كانت تتمتع بها وأصبحت تخضع لنظام الوصاية[١٥٣].

والنظام الإقطاعى لا يجعل من الملكية حقاً مطلقاً، حيث ظهر ما يسمى بملكية الأسرة، ولم تعد حرية التعاقد مطلقة، بل أصبح الأفراد مقيدون بقيود لا يستطيعون معها أن يباشروا حقوقهم كما يريدون[١٥٤]. وهو ما أدى فى نهاية الأمر إلى انهيار الوحدة السياسية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية والدينية للدولة[١٥٥].

ومما لا شك فيه أن هذا النظام قد أثر على المركز القانونى للفلاح، حيث لم تعد حرية التعاقد مطلقة، فقد كانت كل الأنظمة القانونية تفرض قيوداً عدة على الأفراد بصورة تجعلهم لا يستطيعون

١٥-٥٣ ; du même auteur , Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, op. cit., II, pp. ٣٩٩ et s; III, pp. ٤٣٤-٤٧٥.

J. GILISSEN, "Le droit privé des villes, vu sous l'angle de l'histoire comparative", Rec. Soc. Jean Bodin, VIII, Bruxelles, ١٩٥٧, p. ١٤.

HELAL (I.), Les origines pharaoniques du mariage copte, Th. Perpiganan, ١٩٩٥ pp. ٤٥ et ١٧٥.

[١٥٢] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, III, op. cit., p. ٤٥٤.

[١٥٣] – راجع:

J. PIRENNE, La religion et la morale dans l'Égypte antique, Paris, ١٩٦٥, p. ٧١.

انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٦٠.

[١٥٤] – انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، المرجع السابق، ص ٦١.

[١٥٥] – راجع:

F. ABDULLA, Le principe d'égalité, op. cit., p. ١٤٩ et s.

د. فتحى المرصفاوى، فلسفة نظم القانون المصرى، دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٧٩، ص ٨٠.

مباشرة حقوقهم كما يريدون[١٥٦].

وخلال العهدين الاقطاعيين الأول والثانى كان هناك طبقة الأشراف وتشمل رجال الجيش والكهنة وكبار الموظفين، بينما أصبح الفلاح يخضع خضوعاً مباشراً لتصرف صاحب الإقطاعية أو مديرها من قبل الحكومة أو المعبد، ويؤدى له ضرائبه ويعترف بفضله، ويدين له برزقه، ويخضع لحكمه ويتلقى عقابه، ويخضع حين التقاضى لمحكمين من طبقة السادة الإقطاعيين "الأشراف"[١٥٧].

وفى ظل النظام الإقطاعى يضطر صغار الملاك إلى هجر أراضيهم والاتجاه صوب المدينة بسبب إرهاقهم بالضرائب[١٥٨] كما سيرد لاحقاً.

على أنه من الضرورى الإشارة إلى أن هذا النظام كان منتشراً فقط فى مصر العليا ومصر الوسطى، أما الدلتا فقد تمتعت بالحكم الذاتى، واعتمدت فى ازدهارها على التجارة والملاحة، وكان يسودها الحق فى التملك، وهو ما عبر عنه بوضوح الملك "خيتى" فى نصائحه لابنه مريكارع، حيث قال: "بلاد الشمال تنتج القمح بحرية تامة، وهو ملك للذى زرعه، إن هذه هى السمة الأساسية لبلاد الشمال"[١٥٩].

وهو ما يعنى أنه رغم فرض قيود على حرية الفلاحين فى مصر العليا والوسطى إلا أن الأمر لم يكن عاماً، فقد وجدت حرية للفلاح بفضل النشاط التجارى للمدن فى جميع أنحاء الدلتا[١٦٠].

---

[١٥٦] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص، مرجع سابق، ص ٦٠ – ٦١.

[١٥٧] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٤١١

انظر أيضاً د. عبد العزيز صالح، الفلاح والأرض، مرجع سابق، ص ٥٦.

[١٥٨] – انظر: د. عبد المجيد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص ٣٦٣.

[١٥٩] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ١٣.

[١٦٠] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ١٣.

وخلال العهد الاقطاعى الثانى كانت هناك مساحات شاسعة من الأراضى موقوفة على المعابد، لكن سيد هذه الأملاك جميعاً هو الإله "آمون" الذى يمثله كاهنه الأعظم، وكانت المعابد تعطى لكهنتها حق الانتفاع بأجزاء كبيرة منها، وهؤلاء الكهنة كانوا يقومون – بدورهم – بتأجيرها إلى الفلاحين لزراعتها بمقابل، وهو ضريبة تدفع للمعبد، وفى حال عجز الفلاح أو المنتفع عن دفعها يتم أخذ الأرض منه[١٦١].

ويظل المنتفع هو المسئول الوحيد قبل المعبد عن الأرض التى يحوزها، وكان يمكن للمنتفع من الأراضى الموقوفة التى منحه إياها المعبد أن يقوم بالتنازل عن حيازته لشخص ثالث بموجب عقد موقع بين الطرفين، ويسجل هذا العقد فى سجل الأراضى بالمعبد، ويذكر فيه انقطاع العلاقة بين المنتفع والمعبد، ومن جهة أخرى قيام علاقة جديدة بين المعبد والمنتفع الجديد الذى انتقلت إليه الأرض[١٦٢].

وهذا ما تؤكد عليه قضية "نفر آبو"، حيث تحكى أنه لم يدفع المطلوب على الأرض، لذا قام المعبد بأخذها منه، وانتهى الأمر باتفاق بينهما، بمقتضاه يدفع "نفر آبو" ما هو متأخر على الأرض، ويترك المعبد له حرية استغلالها [١٦٣].

ومما لا شك أن هؤلاء الفلاحين كانوا من الأحرار ينتفعون بالأراضى التى يمنحهم إياها المعبد والكهنة بمقابل، ويتمتعون بحرية كاملة فى تصريف أمورهم، بينما يذهب البعض أن هناك صنف آخر من المزارعين كان يطلق عليهم "عبيد الأرض" وكانوا يرتبطون بالأرض ويستقرون فيها، ولا يمكنهم تركها بل يباعون مع الأرض[١٦٤]، كما لا يمكن بيعهم بشكل منفصل عنها لأنهم ليسوا رقيق مثل "عبيد

---

[١٦١] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ١٧, ٣٠.

[١٦٢] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ٣١.

[١٦٣] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ١٨.

[١٦٤] – وأحياناً كان عليهم القيام بخدمة إجبارية للدولة؛ فكانوا يستخدمون كعمال، ويكفى أن نذكر الأعمال التى تطلبها بناء الأهرامات فى ظل الدولة القديمة.

الجسد".

والحقيقة أنهم هم ليسوا عبيداً أى رقيقاً بالمعنى الصحيح، لكنهم رجال أحرار، ونتيجة لتجمد موقفهم وارتباطهم بالأرض قد بيعوا معها؛ فهم فلاحون قدماء تحولوا إلى مزارعين دائمين، ولم يظهروا إلا فى فترات الإقطاع[١٦٥].

ورغم أن الجزء الأكبر من الأراضى فى مصر العليا ومصر الوسطى – خلال العهد الإقطاعى الثانى من الأسرة العشرين حتى الأسرة الخامسة والعشرين – كانت تشكل جزءاً من أملاك المعابد، وكانت المعابد بدورها تعطى هذه الأراضى لمن يزرعها سواء بحيازة حرة أم لمن هو مرتبط بالأرض"التابع"، إلا النصوص تبين وجود أراض مملوكة للغير ملكية حرة، كانت تنتقل للورثة عن طريق الميراث، وللمالك عليها حق التصرف فيها بحرية وبجميع أنواع التصرفات[١٦٦].

من كل ما سبق يتبين أن الفلاح الذى كان مرتبط بالأرض أى "تابعاً لها"، والذى أطلق عليهم تجاوزاً "عبيد الأرض"، ليس عبداً بالمعنى الحرفى للكلمة، فالتابع لا يعنى العبد بل بالعكس هو اسم يطلق على مجموعة من الناس الذين يعملون بشكل دائم فى نشاط زراعى[١٦٧]، وكان يتمتع بالشخصية القانونية، لكنها شخصية قانونية مقيدة أى "منقوصة"؛ فكان لهم الحق فى الزواج، وتكوين أسرة، ويكون لهم أطفال شرعيون والحصول على أجر من العمل الذى يقومون به، لكن لم يكن لهم

راجع:

A. LOPRIENO, L'esclave, in l'homme égyptien, sous la direction de Sergio DONADONI, éditions du Seuil, Paris, ١٩٩٢, p.٢٣٥.

[١٦٥] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ٢٩, ٣١.

[١٦٦] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ٢٩.

[١٦٧] – راجع:

A. LOPRIENO, L'esclave, op. cit., p.٢٣٥.

الحق فى التعاقد[١٦٨] مثل الفلاح الذى يملك أرضه ملكية كاملة.

ثانياً: الخضوع للمحاكم الإقطاعية.

بعد ظهور النظام الإقطاعى انقسم المجتمع إلى طبقات متعددة، وضعفت السلطة الملكية، وزاد نفوذ حكام الأقاليم والأمراء والأشراف، وتمتعوا بكثير من الامتيازات الطبقية[١٦٩].

وكان من ضمن هذه الامتيازات أنهم كانوا يتمتعون بامتياز الإعفاء من الضرائب، ثم تطور الأمر وحلوا محل الملك فى جباية الضرائب ممن يقيمون داخل حدود إقطاعياتهم. وكان السيد الإقطاعى يشترط فى عقود الإيجار الصادرة منه إلى الفلاحين العاملين داخل إقطاعيته وجوب عرض النزاع الذى يقوم بينه وبينهم على المحكمين[١٧٠].

وكان من أهم الامتيازات أيضاً الممنوحة للأشراف والسادة الإقطاعيين "**الامتياز القضائى**" وترتب عليه إعفائهم من الخضوع للقضاء العادى، وبالتالى ظهرت الحاجة إلى وجود جهة قضائية خاصة تنظر فى المنازعات التى تمس الإقطاعيين والأشراف؛ فظهر قضاء خاص بهم فى عهد الأسرة الخامسة، وقد سميت "محكمة الإله الأعظم" [١٧١]، وكان يرأسها الملك نفسه وأعضائها من الأشراف

---

[١٦٨] – راجع:

J. PIRENNE, Le servage dans l'Égypte Ancienne, op. cit., p. ٢٩, ٣١.

[١٦٩] – انظر: د. فرج محمد البوشى، مراحل تاريخ القانون المصرى من العصر الفرعونى حتى العصر الإسلامى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ٦٨.

[١٧٠] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٤١١.

J. PIRENNE, Le domaine dans l'ancien Empire Egyptien, IV le domaine, Recueils de la Société Jean Bodin, éditions Scaldis, Wetteren, ١٩٤٩, p. ١١.

– د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، المرجع السابق، ص ٦٢.

– د. عبد العزيز صالح، الفلاح والأرض، مرجع سابق، ص ٥٦.

– د. فتحى المرصفاوى، تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٧٢ وما بعدها.

[١٧١] – انظر: د. سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء الثانى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١، ص ٦٥؛ انظر أيضاً د. فتحى المرصفاوى، القانون الفرعونى، مرجع سابق، ص ٧٩ – ٨٠.

المقربين للملك من الذين يطلق عليهم لقب "إيماخ". وتختص هذه المحكمة بالنظر فى المنازعات التى تقع بين الأشراف فيما بينهم أو بينهم وبين الأشخاص العاديين وأيضاً بينهم وبين السلطة العامة[١٧٢].

وهكذا فى عهود الإقطاع أصبحت المنازعات التى تنشأ بين المزارعين والملاك الإقطاعيين من اختصاص المحكمة التى يجلس فيها قضاة ينتمون إلى طبقة الأشراف؛ وقد ترتب على ذلك أن الأشراف قد حصلوا على سلطة قضائية تمتد داخل حدود إقطاعيتهم[١٧٣]، وأصبح الأشراف يحتكرون السلطة القضائية داخل حدود إقطاعاتهم فينظرون المنازعات بين الناس، بل ينظرون فى النزاعات التى يكون هو نفسه طرف فيها أو له مصلحة فيها[١٧٤].

ومما يشار إليه، أن هذه المحكمة كانت توقع عقوبات خاصة تعد انعكاساً لصفتها الإقطاعية، فقد صدر عنها أحكاماً بمصادرة المنح والإقطاعيات الملكية التى كانت موهوبة لبعض الأشراف من قبل الملك، وفى أحيان أخرى نجد أحكاماً بالحرمان من الدفن بجوار المقبرة الملكية[١٧٥].

وهو ما يجعلنا نؤكد أن هذه المحاكم لم تكن ميزة لهؤلاء الأشراف والإقطاعيين، بل كثيراً ما كان الملك يقف أمام طموح وتوغل هذه الطبقة، لكن الأمر ازداد سوأ بالنسبة للفلاح عندما ضعفت السلطة الملكية أمام توغل سلطة حكام الأقاليم والأشراف، فكان للشريف الإقطاعى أن يوقع عقوبات

---

[١٧٢] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٤١١.

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale, T. III, op. cit., p. ٢٤٠.

انظر: د. محمود السقا، معالم تاريخ القانون المصرى الفرعونى، مرجع سابق، ص ٢٣٧.

د. فؤاد عبد المنعم، حكم الإسلام فى القضاء الشعبى، بحث مقارن، الاسكندرية للطباعة والنشر، ١٩٧٣، ص ١٨.

[١٧٣] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٤١١.

– د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٦٢.

– د. عبد العزيز صالح، الفلاح والأرض، مرجع سابق، ص ٥٦.

[١٧٤] – انظر: د. فتحى المرصفاوى، تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٧٣.

[١٧٥] – انظر: د. فتحى المرصفاوى، القانون الفرعونى، مرجع سابق، ص ٨٠.

على الفلاح المخالف أو الذى يعصى أوامره، وهو ما صورته مشاهد المقابر الفرعونية فى عهد الأسرة السادسة من الدولة القديمة التى مثلت الشريف الإقطاعى وهو يؤدب الفلاح ضرباً بالعصا[١٧٦].

ثالثا: انتشار نظام التبعية:

ترتب على سيادة النظام الإقطاعى أن فقد الفلاحون بعض حريتهم لصالح الإقطاعيين الذين كانوا يتعاقدون معهم على البقاء فى الأرض، هم وأولادهم من بعدهم، وهو ما كان يسمى بـ "عقد الإجارتين"[١٧٧]. وقد تطور الأمر فى مرحلة لاحقة بأن أصبحت الإجارة وراثية تنتقل من الشخص إلى ولده ثم إلى حفيده، بلا قيد ولا شرط[١٧٨]وترتب على ذلك أن أصبح الفلاح ملازماً للأرض ومرتبطاً بها إلى الأبد، فهو تابع للأرض، لذا فقد عرف هذا النظام بنظام التبعية[١٧٩].

وهذا النظام لا يعنى أن الفلاح كان فيه رقيقاً للسيد، وإنما يعنى أن للسيد –فى هذا العهد – حقوق على الأجير لم تكن موجودة من قبل، منها أن الفلاح كان مرتبطاً بالأرض لا يستطيع أن يتركها وأصبح ورثته مقيدين بنفس الالتزامات لا يستطيعون الخلاص منها. لكن كل هذا لا يدل على وجود معنى الاسترقاق، لأنه لا ولاية للسيد الإقطاعى على الفلاح، كما أن العلاقة بين الفلاح والسيد لم تكن علاقة سيد بمسود بل علاقة تابع بمتبوعه[١٨٠]، وليس للأخير أى ولاية على شخص التابع، بل ظل

---

[١٧٦] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, III, op. cit., p. ٢٧٦.

[١٧٧] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, III, op. cit., p. ٤٤٧.

– د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٦٣.

–

[١٧٨] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, III, op. cit., p. ٤٤٧.

– د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٦٣.

[١٧٩] – انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، المرجع السابق، ص ٦٣.

[١٨٠] – انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، المرجع السابق، ص ٦٤، انظر أيضاً د. فتحى المرصفاوى، القانون الفرعونى، مرجع سابق، ص ١٤١.

الفلاح متمتعاً بكافة حقوقه، مثل: الحق فى الزواج والإرث وإمكانية إجراء كافة التصرفات القانونية[١٨١]، وكل ما فى الأمر أن النظام الإقطاعى قد رتب على الفلاح أو المزارع عدة التزامات كنتيجة للسلطات التى تمتع بها الإقطاعيون[١٨٢]. وظل هؤلاء الفلاحون يتمتعون بالاستقلال القانونى والقضائى عن سيدهم.

ورغم ذلك فإن هذه التبعية جعلت الفلاح غير حر تماماً بل ينتمى لطبقة أنصاف الأحرار التى تضم العمال والصناع فى النظام الإقطاعى الذى منح كل الامتيازات لطبقة الأشراف، وكتب على الفلاح وورثته أن يكونوا مرتبطين بالأرض وبالسيد الإقطاعى بعقد إيجار مدى حياتهم جميعاً[١٨٣].

ومما يذكر، أن طبقة أنصاف الأحرار فى ظل سيادة هذا النظام لم تكن تقتصر على الفلاح فقط ، بل كانت تشمل الكاتب والعامل والصانع وسائر المستخدمين فى الجهاز الإدارى، وامتدت لتشمل سكان الريف وأهل المدن على حد سواء[١٨٤].

ووصف الفلاح بأنه ينتمى لطبقة أنصاف الأحرار – فى ظل نظام التبعية – يعنى أنه فقد كثيرا من حريته، لكنه فى نفس الوقت لا يدخل فى عداد الرقيق لأنه حر فى نظر القانون، وإن كان غير حر من الناحية الواقعية[١٨٥]، حيث أنه يكون تابع للسيد الإقطاعى صاحب الأرض، لذلك لا يمكن القول بأن العلاقة التى كانت تربط السيد الإقطاعى بالفلاح علاقة تعاقدية، لأن الفلاح لم يكن له حق يقتضيه من المالك بالطرق القانونية، بل كان يرزخ تحت رحمة السيد الإقطاعى الذى تمتع بامتياز قضائى داخل إقطاعيته؛ فكان هناك قضاء خاص يعطى لطبقة الأشراف حق القضاء فى المنطقة التى تدخل فى

---

[١٨١] – راجع: د. محمود السقا، معالم تاريخ القانون المصرى الفرعونى، مرجع سابق، ص ٢٤٢.

[١٨٢] – انظر: د. فتحى المرصفاوى، القانون الفرعونى، مرجع سابق، ص ١٤١، د. صوفى أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦، ص ١٨٢.

[١٨٣] – انظر: د. محمود السقا، معالم تاريخ القانون، مرجع سابق، ص ٢٤٠، ٣٥١ – ٣٥٢.

[١٨٤] راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, III, op. cit., p. ٤٦٤

[١٨٥] – انظر: د. محمود السقا، معالم تاريخ القانون، مرجع سابق، ٢٤٠ وما بعدها.

دائرة نفوذهم[١٨٦].

ونظراً لأن نظام التبعية كان نظاماً رسمياً معمول به خلال العهد الإقطاعى، فقد كان الفلاحون يقيدون فى سجلات خاصة بمكاتب التسجيل، وفيها يتم إثبات صفة الشخص الذى كان ينتمى إلى طبقة أنصاف الأحرار[١٨٧]، وهو ما يؤكد أن النظام الطبقى فى العهد الإقطاعى الأول والثانى كان نظاماً مقفلاً يترتب عليه أن حالة الشخص تتحدد بحسب الطبقة التى ينتمى إليها، فيتمتع بحقوق والتزامات معينة وفقاً للطبقة التى يتبعها[١٨٨].

وتؤكد الوثائق التى يرجع تاريخها إلى عهد الأسرة الحادية عشرة أن الفلاحين كانوا خاضعين لمالك الأرض، كما ورد – فى وصية المدعو "سى – موتو – أوسير" فى وصيته إلى ابنه، أنه قد ترك له بعض الأراضى الموقوفة، بما فيها من الفلاحين. ويستفاد من ذلك أن الفلاح كان تابعاً للأرض، ينتقل معها بانتقالها إلى مالك آخر، ولم يتوقف العمل بنظام التبعية إلا فى منتصف عهد الأسرة الثامنة عشرة[١٨٩].

---

[١٨٦] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, II, op. cit., p. ٤١٢.

[١٨٧] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, III, op. cit., p. ٤٦٤.

[١٨٨] – انظر: د. شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص، مرجع سابق، ٦٨.

[١٨٩] – انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٢٥.

المبحث الثانى

الضرائب المفروضة على الفلاح فى مصر الفرعونية

إن الوثائق الضريبية المتعلقة بالعصر الفرعونى كانت قليلة العدد ومعظمها يعود إلى عصر الرعامسة وبداية عصر الانتقال الثالث، أما معلوماتنا عن النظام الضريبى قبل هذه الفترة فلم تكن مباشرة، وإنما وصلت إلينا عن طريق المراسيم الملكية الخاصة بالإعفاءات أو من خلال النصوص والأوامر التى صدرت عن الملك أو الوزير أو كبار الموظفين[١٩٠].

وتقتضى دراسة الضرائب المفروضة على الفلاح فى مصر الفرعونية؛ أن نبين أولاً المعالم الأساسية للنظام الضريبى الفرعونى، ثم أنواع الضرائب المفروضة على الفلاح وكيفية تقديرها، وأخيراً دراسة خضوع الفلاح لنظام السخرة، وذلك على النحو التالى:

المطلب الأول: المعالم الأساسية للنظام الضريبى الفرعونى

المطلب الثانى: الضرائب العينية المفروضة على الفلاح وأنواعها

المطلب الثالث: خضوع الفلاح لنظام السخرة

المطلب الأول

المعالم الأساسية للنظام الضريبى الفرعونى

يمكن التعرف على المعالم الأساسية للنظام الضريبى الفرعونى من خلال بيان تعريف المقصود بالضريبة وكيفية نشأتها، والجهة المختصة بالضرائب، وإجراءات تحصيلها، وإصلاح النظام الضريبى بمقتضى قانون الملك "حور محب". وهو ما نتناوله بالتفصيل على النحو الآتى:

الفرع الأول

---

[١٩٠]- راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٩.

تعريف الضريبة ونشأتها

هناك تعريفات عدة للضريبة، فهناك من يعرفها باعتبارها "فريضة مالية يدفعها الفرد جبراً إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه فى التكاليف والأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة"[١٩١].

بينما يعرفها البعض الآخر بأنها: "اقتطاع مالى، قائم على سطة، نهائى، دون مقابل، محقق لفائدة جماعات إقليمية (دولة، دوائر، بلديات) ومؤسسات عمومية إقليمية"[١٩٢].

ولم تظهر الضريبة بمفهومها – المعروف لدينا فى العصر الحديث – إلا بعد أن مرت بمراحل تاريخية عدة ارتبطت فى الأساس بنشأة الدولة وتطورها، ففى فترة ما قبل الأسرات، والتى كان فيها تجمع حضرى بين القرى تطور إلى نشأة الأقاليم مصحوباً بتوسع فى استصلاح الأرض، وإتاحة الفرص لتعدد الملكيات الزراعية للفرد أو للأسرة فى أكثر من قرية واحدة، فقد كان هناك نوع من الإتاوة يؤديه المزارع لزعيم القرية أو الإقليم مقابل توفير الحماية له، حتى أنها سميت بـ "إتاوة الحماية"، وكانت فى أول الأمر اختيارية تعبيراً عن الولاء نحو الزعيم، ثم اكتسبت صفة الإلزام وأصبحت تدفع فى شكل ضرائب[١٩٣].

وعندما حدث تقارب بين الأقاليم نشأت ممالك تبلور فى ظلها المجتمع المدنى وزاد عدد السكان، وتضاعفت قوة التفاعل بينهم، وأصبحت الضريبة تؤدى للملك، وقد استعان فى سبيل ذلك بجيش جرار من الموظفين والأعوان وأهل الخبرة[١٩٤].

---

[١٩١] – راجع:
Xavier Vandendriessche, Finances Publiques, Édition Fa compo, France, ٢٠٠٨, p. ٥٨

[١٩٢] – راجع:
Raymond Muzellec: «Finances Publiques – Notions Essentielles» Sirey, ٥éme Édition, ١٩٨٦, P. ٣٩٥

[١٩٣] – د. عبدالعزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر الفرعونية، مرجع سابق، ص ٢١.

[١٩٤] – د. عبدالعزيز صالح، الأرض والفلاح...، نفس المرجع السابق، نفس الموضع.

وكان ينظر إلى الضريبة باعتبارها مساهمة تفرضها الدولة على رعاياها، لها طبيعة محددة، يؤدونها لها، وتقوم الدولة بما تحصل عليه من ضرائب بتحقيق التزاماتها نحو رعاياها سواء فى الداخل أم فى الخارج، أو ما يؤديه الأفراد أو المؤسسات مثل المعابد، كإيجار الأرض، أو تعويضات فى مقابل خدمات تقوم بها الحكومة لا تعتبر ضرائب. وأيضاً التوريدات التي يؤديها الأفراد الذين يعملون فى الأراضى إلى ملاك هذه الأراضى أو المعابد لا يطلق عليها ضرائب[١٩٥].

وكان مقياس الرخاء والانتعاش الاقتصادى للبلاد يتمثل فى عدد المراكب الملكية التى كانت تقوم بنقل المحاصيل الخراجية من الأقاليم لمخازن العاصمة عبر النيل، وهذه المحاصيل عبارة عن الضرائب التى تم تحصيلها عيناً من الفلاحين[١٩٦].

وينظر إلى الضرائب باعتبارها قوام الحكومات، فهي تعتمد عليها تماماً في الإنفاق على كافة مرافق الدولة، وتتخذ صورا شتى، من أهمها وأقدمها الضريبة التي تفرض على المحصول الذي تخرجه الأرض[١٩٧].

ومن صور الضريبة أيضاً، تلك التى تفرض على الشخص القيام بأعمال معينة لعدة أيام، من خلال تكليف الفرد بأعمال شق الترع وحفر القنوات وغيرها، وتسمى بالسخرة[١٩٨].

وقد عرفت مصر الفرعونية نظام ضريبى دقيق يتميز بالجدية أمكن التعرف على أهم ملامحه من خلال إنشاء جهة إدارية تتولى أمر الضريبة و أعمال التعداد والجرد المدونة على حجر باليرمو، وفى مقبرة أونى، وهو تعداد يتناسب تماماً مع الضرائب المفروضة على العقارات [١٩٩]؛ فقد كان يجرى تعداد للذهب

---

[١٩٥] - انظر: زينب على محمد محروس، الضرائب فى مصر القديمة حتى نهاية الدولة الحديثة، رسالة ماجستير – كلية الآثار – جامعة القاهرة، ١٩٨٦، ص ١.

[١٩٦] – راجع: موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، الشرق واليونان القديم، دار الإرشاد للطباعة، بيروت، بدون تاريخ، ص ٦٠، انظر أيضاً د. أحمد محمد عوف، عبقرية الحضارة المصرية القديمة، مرجع سابق، ص ٢٧.

[١٩٧] – سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١١٩.

[١٩٨] – سير و.م. فلندرز بتري، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، المرجع السابق، نفس الموضع.

[١٩٩] – راجع:

والحقول وللأراضى المزروعة منذ عصر الملك "**نب كا**" من الأسرة الثالثة[٢٠٠].

الفرع الثانى

الجهة المختصة بالضرائب

كان هناك جهات إدارية متعددة فى مصر الفرعونية تتولى أمر الضرائب؛ فكان يوجد إدارة تسمى **إدارة الضرائب (مصلحة الضرائب)**[٢٠١] وهى هيئة قائمة بذاتها، وتعد من أهم المصالح الحكومية، وكان عملها الأساسى يقوم على جباية الضرائب. وكانت تنقسم في عهد الأسرة الخامسة إلى إدارتين، ويرأسهما موظف كبير يلقب بمدير إدارتى التوزيع والضرائب، وتختص **الأولى** بجباية الضرائب من المدن "رخيت"، بينما تختص **الثانية** بجمع الضرائب المستحقة على الفلاح "**مريت**"[٢٠٢].

وهذا يعنى أن سكان مصر بالنسبة لإدارة الضرائب كانوا ينقسمون إلى نوعين، هما: مدنيون وفلاحون، وتقوم الإدارة بتحصيل الجزية والضرائب معاً، كما كان يعهد لهذه الإدارة بمهمة الإشراف على أعمال السخرة، التي تنقسم بدورها إلى قسمين:

الأول: إدارة التحصيل: وهي تلك التي تختص بجمع الضرائب بالمعادن الثمينة أو المحاصيل الزراعية والطبيعية و**الثانى: مكان تحصيل السخرة**: وهو المكلف بتنفيذ أعمال السخرة[٢٠٣].

G. DYKMANS, Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, T. II, op. cit., p. ٩٦ – ٩٧.

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, p. ٨٩.

[٢٠٠] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, p. ٨٩.

[٢٠١] – انظر: د. محمود السقا، معالم تاريخ القانون المصرى الفرعونى، مرجع سابق، ص ١٥٣.

[٢٠٢] – راجع: مهاب درويش، الإدارة فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٠ – ١١.

[٢٠٣] – انظر: د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٩٦، انظر أيضاً مهاب درويش، الإدارة فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١١.

ومما يؤكد ذلك أن المدعو "**أونى**" الذى كان يشغل وظيفة مدير الوجه القبلى فى عهد الملك بيبى الأول من الأسرة السادسة فى عهد الدولة القديمة، يشير إلى أنه قد حصل من الفلاحين فى الوجه القبلى على الضرائب العينية، كما حصل أيضاً على أعمال السخرة المفروضة عليهم، فيقول: "لقد تم تنفيذ كافة الأعمال، وتم سداد كل ما كان يجب الوفاء به للقصر الملكى فى الوجه القبلى، وتم كذلك تقديم أعمال السخرة المكلفين بها قبل القصر الملكى[٢٠٤].

وتحقيقاً لهذا الغرض كانت الشرطة توضع تحت تصرف الوزير وغيره من حكام الأقاليم، بل كان لهم الاستعانة بالجيش لضمان تحصيل الضرائب من الأهالي بانتظام[٢٠٥]. وبالإضافة إلى إشراف الوزير الذى كانت تقدم بمكتبه البطاقات الخاصة بإحصاء كل مكان فى الأقاليم فى سنين معينة، فقد كان رب كل أسرة ملزم بأن يقيد فى هذه البطاقة عدد أفراد أسرته ومواليه، وكان عليه أن يقسم يميناً بصحة ما تم تدوينه من بيانات فى هذه البطاقة، وهذه الأخيرة كانت تساعد على جمع الضرائب وفى نفس الوقت كانت تساعد الإدارة على معرفة حالة سكان كل إقليم، والواجبات الملقاة على كل فرد فيه[٢٠٦].

وكان أمير كل إقليم يقع على عاتقه جباية الضرائب من داخل هذا الإقليم، وهذا ما بينه الأمير "أمينى" حاكم "بنى حسن" عندما تحدث عن المستحقات الملكية بإقليمه، إذ يقول:

"لقد قضيت في حكم الإقليم سنين عدداً، وكان كل دخل البيت المالك يمر تحت يدى، ولقد أعطانى رؤساء عمال التاج من الرعاة فى إقليم الوعل "بنى حسن" ثلاثة آلاف ثور بمحاريثها، ولذلك مدحت فى القصر بسبب عدد الماشية التى أقدمها، وما حملته إلى البيت المالك مما يستحق عليها، ولم

---

[٢٠٤]- راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٩.

[٢٠٥] – انظر: مهاب درويش، الإدارة فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١١.

[٢٠٦] – وقد وصل إلينا عدد كبير من هذه البطاقات عثر عليها فى مدينة اللاهون (كاهون) التي أسسها الملك "سنوسرت الثانى" بالقرب من هرمه الواقع على مدخل الفيوم.

راجع فى ذلك : د. حسن محمد محى الدين السعدى، حكام الأقاليم فى مصر الفرعونية، دراسة فى تاريخ الأقاليم حتى نهاية الدولة الوسطى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٩١، ص ٢٦٩.

أتأخر قط فى القيام بأى مصلحة، كما كنت أميناً فى عملى إذ أننى أقوم بتسليم الإيراد كله دون أن أحتجز منه لنفسي أى شيئاً"[٢٠٧].

كذلك كان هناك موظف كبير يعين من قبل الملك يسمى "رئيس المراقبين لأراضي الخزانة الملكية"، بهدف جباية الضرائب وفقاً لما في حوزة كل حاكم من أرض زراعية ، وما تدره هذه الأرض من انتاج ودخل وفقاً لما تبينه السجلات التي تحت يديه. وقد ترتب على هذا الإشراف أن زاد دخل الخزانة الملكية التي كان لها أسطول خاص يديره موظفين ملكيين تابعين للبلاط الملكى، ومستقلين تماماً عن حكام الأقاليم[٢٠٨].

وكان المزارعين الذين يعملون في المزارع الملكية يلتزمون بدفع الضرائب المقررة عليهم، إلا أنه إذا تم منح تلك الأراضى الملكية للمعابد؛ فإنه كان يتم إعفائها من الضرائب التي كان يتقاضها الملك، وآلت الرسوم إلى الكهنة، وأصبحت كدخل لهم يتقاضونه عن ايجارها لمن يقوم بزراعتها[٢٠٩].

وكانت الضرائب التى تجبى على المحاصيل الزراعية تسمى "**ميزيدو Mezedu**"، وتعنى العصارة تشبيها لها بالخمر المعصور[٢١٠].

ومما يشار إليه كذلك أن الضرائب كانت تدفع بصور عدة ، فكانت تدفع – أحياناً – في صورة مواد غذائية، مثل: سلال الخضر والمأكولات والأطعمة والخبز وعلف الماشية. وفى أحيان أخرى كانت تدفع فى صورة مؤن ومواد مختلفة تقدم إلى مكتب تسجيل الضرائب، مثل: مقادير من كتان وغزل وحبال. وفى أحيان ثالثة، كانت تدفع فى صورة معادن نفيسة وغير نفيسة تأتى من ثمن بيع

---

٢٠٧ – راجع:

E. REVILLOUT, La propriété, op. cit., p. ٥٢.

انظر: د. حسن محمد محى الدين السعدى، حكام الأقاليم فى مصر الفرعونية، المرجع السابق، ص ٢٦٩.

٢٠٨ – راجع: د. حسن محمد محى الدين السعدى، حكام الأقاليم فى مصر الفرعونية، المرجع السابق، ص ٢٦٩

٢٠٩ – انظر: سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٢٠.

٢١٠ – انظر: سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، المرجع السابق، نفس الموضع.

المحاصيل الزراعية[٢١١].

ومن الضرائب التى كانت تفرض على الفلاحين ويجب عليهم تأديتها حفر الترع وإقامة الجسور، وإن كان يتم إعفاء القائمون منهم على خدمة الملك وخدمة ممتلكاته من دفع رسوم المرور فى البحر والبر وهم على ظهور الدواب أو السفن[٢١٢].

ومما يذكر أن دفع هذه الضرائب من جانب مزارعى الأرض، إنما يدل على أنهم ليسوا عبيداً للأرض، بل مزارعين يملكون ما يزرعون، وقد استمر العمل بهذه الضرائب إلى عصور متأخرة[٢١٣]. وهكذا ظل شبح الضرائب الأميرية يؤرق الفلاحين طوال عصور مصر الفرعونية[٢١٤].

ومن غير الممكن أن نعطى أرقاما لما كان يتم تحصيله من ضريبة فى مصر الفرعونية ولا نفقاتها، ولكن من المؤكد أنها أرقام يسيل لذكرها اللعاب وتصيب من يسمع بها بالدهشة، بل وكانت تثير غريزة الأغراب نحو غزو مصر للاستمتاع بخيراتها الوفيرة والاستيلاء على الكنوز المخزونة فى عنابر الملك[٢١٥].

الفرع الثالث

إجراءات تعداد وتقدير الضرائب وتحصيلها

يمر الحصول على الضريبة المستحقة من الفلاح بعدة مراحل، وهى: مرحلة التعداد، ومرحلة تقديرها، ومرحلة تحصيلها، وهو ما يمكن تناوله كما يلي:

أولاً: مرحلة التعداد.

---

[٢١١] – انظر: سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، ، المرجع السابق ، نفس الموضع.

[٢١٢] – انظر: سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، ، المرجع السابق ، ص ١٢١، انظر أيضاً: موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، مرجع سابق، ص ٦٠.

[٢١٣] – انظر: سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٢٠.

[٢١٤] – راجع: د. أحمد محمد عوف، عبقرية الحضارة المصرية القديمة، مرجع سابق، ص ١٢٠.

[٢١٥] – انظر: موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، مرجع سابق، ص ٦٠.

كان ينظر إلى الناس جميعاً – سواء المواطنين أم الأجانب من أسرى الحروب – باعتبارهم من العناصر الأساسية للثروة فى البلاد، وكان يتم إدراجهم بهذه الصفة فى قوائم تعد لهذا الغرض تسمى قوائم التعداد أو قوائم الغنائم والجزية، ولم يكن يخرج عن هذه القاعدة أى شخص مهما كان منصبه. وهو ما عبر عنه بوضوح الوزير رخميرع فى سيرته الذاتية عندما أشار إلى أنه: "لقد كنت من النبلاء وكنت الرجل التالى للملك، وفى مقدمة تعداد أفراد الشعب"[٢١٦].

وفي هذه المرحلة يقوم أيضاً رجال الملك بعمل "**تعداد للذهب والحقول**"، يتم من خلاله حصر وإحصاء ثروات البلاد ، مثل إحصاء الأراضى المزروعة والأراضى الصالحة للزراعة وقطعان الماشية والأشجار والموارد المعدنية[٢١٧]، وذلك حتى يمكن الاستفادة منها وتقدير الضرائب عليها، وهو ما بينه حجر باليرمو الذى ذكر بعض المعلومات عن التعداد السابع للذهب والحقول فى عهد ملك لم يرد اسمه، ولكنه يقع فى الترتيب بعد الملك نى – نثر[٢١٨].

ومما يشار إليه أيضاً أن التعداد الشامل الذى كان يجرى للماشية كان يتكرر كل سنتين حتى نهاية عهد الملك ببى الثانى فى الأسرة السادسة، ثم أصبح – فى رأى البعض – يتم بعد ذلك سنويًا[٢١٩]. لكن البعض الآخر يرى أن التعداد كان يجرى كل عامين، وأن الذى يجرى كل عام هو إحصاء انتاج الماشية[٢٢٠].

و عرفت مصر فى عهد الدولة الوسطى نظاماً إدارياً بالغ الدقة والانضباط وشدة المراقبة لكافة

---

[٢١٦]– راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١٠٥.

[٢١٧] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١٠٨.

[٢١٨] – انظر: زينب على محمد محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٧.

[٢١٩] – راجع:

A. H. Gardiner, "Regnal years and civil calendar in pharaonic Egypt", J .E .A ٣١, ١٩٤٥, pp. ١٤ – ١٥.

[٢٢٠] – راجع: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٤٣.

جوانب الحياة المادية من خلال ما تقوم به من إحصاء عام لكل شئ فى البلاد، يتم من خلاله عمل إحصاء للأشخاص الذين تتألف منهم الأسرة الواحدة أو الأشخاص الذين يعيشون فى كنفها، وبيان ما تملكه الأسرة من ماشية وعقارات قيد الاستغلال، مع ضرورة تسجيل أي تصرف يقع عليها تسجيلاً رسمياً[٢٢١].

والحقيقة أنه منذ أوائل التاريخ الفرعونى كان المصريون يدققون ويتحرون مساحة الأرض التى تطعمهم من خيراتها[٢٢٢]، لذلك كان يوجد مصالح مختصة بأعمال المساحة تابعة للإدارة الزراعية للدولة وإن تغيرت مسمياتها من وقت لآخر. وكانت مصلحة المساحة تختص بأن تقيد فى سجلاتها اسم العقار واسم المالك وأسماء الملاك للأطيان المجاورة لحدوده، وتقيد أيضاً محتويات العقار وطبيعة أرضه والمساحة التقريبية بالأذرع للأراضى الرملية والمستنقعات والبرك والترع وغابات النخيل والحدائق والبساتين والكروم والأراضي الصالحة لزراعة القمح [٢٢٣].

وقد كان "كاتب المساحة" هو المسئول عن أعمال الجرد والمسح[٢٢٤]، واستمر هذا اللقب معمولاً به خلال عصر الدولة الحديثة، لكنه اكتسب فوق ذلك مهاماً ضريبية وقانونية، حتى أنه أصبح فى عصر الرعامسة يقوم بدور المحصل[٢٢٥].

وقد صدر برتوكول الوزير بمنح "مجلس المساحة" بالاشتراك مع "مدير الحقول" اختصاصاً محلياً

---

[٢٢١] – موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، مرجع سابق، ص ٥٩.

[٢٢٢] – انظر: الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢٤.

[٢٢٣] – انظر: الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢٥، ١٢٧.

[٢٢٤] – فقد كان هناك عدد كبير من الكتبة والمساحين يعملون بلا انقطاع فى مراجعة المساحة القديمة ، وتقييد كل تغيير يطرأ عليها بسبب الفيضان، وذلك فى سجلات حكومية خاصة لهذا الغرض. وكان يقام عند حدود كل عقار خط من القوائم يدون عليه اسم المالك الأخير وتاريخ آخر تحديد تم إجراؤه، ويطلق على العقار اسم علم ثابت يتم التعامل به من جيل إلى آخر دون تغيير.

انظر: الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢٤.

[٢٢٥] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٩١.

لتسوية كل أشكال المنازعات العادية فى المسائل الزراعية، واحتفظ الوزير لنفسه بدور المحكم فى حالة فشل الهيئات المحلية فى حلها[٢٢٦].

وكانت أكثر أعمال التعداد والجرد تلك التى وردت إلينا من نهاية عصر الرعامسة فى برديات "رينهارت" وبردية "جروندبوخ"، ولم تكتف ببيان قطع الأرض ومساحتها، بل ذكرت الحسابات التى أجريت من أجل الوصول إلى هذه البيانات، ووضع حدود وأشكال الحقول فى رسومات تخطيطية، والإشارة إلى التغييرات التى طرأت على الأراضى الزراعية وحالة التربة[٢٢٧]. وكانت تهدف من وراء ذلك إلى تقدير قيمة الضريبة بدقة.

ثانياً: مرحلة تقدير الضرائب.

كان محل الضريبة ينصب أساساً على الشخص والمال، فكانت تفرض على كل شخص فى شكل ضريبة رءوس وفى شكل ضريبة سخرة ، وكان يعفى من أدائها الكهنة والموظفين، بينما كانت تفرض على رأس المال والدخول وتحدد قيمتها بحسب رأس المال وبحسب الدخل[٢٢٨].

وكان "**بيت الضرائب**" أو "**ديوان الضرائب**" يقوم على ربط وتجميع الضرائب، وكان يتم دفعها فى صورة معادن نفيسة أو فى صورة عينية، وكذلك فى صورة تكليف المواطنين بأداء خدمة عامة للبلاد من خلال القيام بما يسمى "**أعمال السخرة**" [٢٢٩].

---

[٢٢٦] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١٠٨.

[٢٢٧] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٩٢.

[٢٢٨] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, I, op. cit, p. ١٦٣.

انظر أيضاً: د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٩٦؛ د. صوفى أبو طالب، مبادئ تاريخ القانون، مرجع سابق، ص ٥٣.

[٢٢٩]– د. صوفى أبو طالب، مبادئ تاريخ القانون، المرجع السابق، ص ٥٣.

وكان تقدير الضرائب فى الإدارة المركزية من اختصاص المفتشين الملكيين الملحقين بالقصر الملكى، حيث كانوا يقومون بتثمين الأراضى وغيرها من العقارات ويقررون الضرائب المناسبة عليها .

بينما كانت مجالس الأعيان فى الأقاليم تتولى مهمة تقدير الضرائب بالنسبة لكل ممول، وتضع كشوفاً أو قوائم بها، وهذه القوائم لا يعتد بها إلا إذا كانت مطابقة للقانون[٢٣٠]. بينما كان الكتبة يراقبون أملاك الدولة ويحددون استخدامها، ويقدرون الضرائب ويسجلونها ويجمعونها فى كشوف وقوائم معدة لهذا الغرض[٢٣١]، وهذه القوائم كانت لا تعتبر صحيحة إلا إذا كانت موافقة للقانون[٢٣٢].

وبعد التأكد من صحة الكشوف والقوائم وفقاً للقانون يتم إرسالها بعد ذلك إلى حاكم مصر السفلى والعليا حسب موقع الإقليم. وكان الحاكم يقوم بمراجعتها والتحقق من صحتها ثم يأمر بتنفيذها ببصمها بخاتمه؛ ثم يقوم بعد ذلك بإرسالها إلى "بيت الملك" فيقوم مدير التوثيقات بتسجليها وبصمها بخاتم الدولة ثم إرسالها إلى إدارة المحفوظات لمراجعتها على دفاتر الحالة المدنية والسجلات العقارية؛ وكان "لبيت الملك" حق القيام بإجراء تحقيق مباشر بشأن تلك الكشوف أو القوائم، وبعد مراجعتها على الدفاتر والسجلات يحدد مقدار الضريبة التى تجبى من كل ممول، ويحرر له أمراً بالدفع، ويرسله إلى إدارة الضرائب التي تقوم بالتحصيل[٢٣٣].

وكان تقدير رسوم الضرائب وفقاً لهذا النظام يرجع إلى عهد الأسرة الأولى، حيث كان يقاس ارتفاع ماء الفيضان بدقة كبيرة، وكان يسجل ذلك الارتفاع أول بأول فى الحوليات الوطنية سنوياً، ومن المؤكد أن تسجيل هذا الارتفاع إنما كان لغرض مهم جداً ألا وهو الاستعداد للفيضان من ناحية، وتقدير الضرائب من ناحية أخرى[٢٣٤]؛ فقد كانت الضرائب التى تفرض على الأراضى الزراعية تحصل

---

[٢٣٠]– راجع: د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٩٦؛ د. صوفى أبو طالب، مبادئ تاريخ القانون، مرجع سابق، ص ٥٣.

[٢٣١] – انظر : د. رمضان عبده على، حضارة مصر القديمة منذ أقدم العصور، مرجع سابق، ص ٣٥٣.

[٢٣٢] – انظر: د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٩٦.

[٢٣٣] – انظر: سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، جزء ٢، مرجع سابق، ص ٢٠؛ انظر أيضاً د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٩٦ – ٩٧.

[٢٣٤] – انظر: سير . و. م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٢٧، انظر

بكميات كبيرة من الحبوب، وتقدر على الأرض الزراعية طبقاً لمساحتها وجودة طبيعتها وخصوبتها وإنتاجها[٢٣٥].

ولما عرفت مصر خلال عهد الدولة الوسطى ما يسمى بنظام الطوائف، والذى كان له أثر كبير فى فرض رقابة من الدولة على كافة مجالات الحياة وشئون العمال والفلاحين[٢٣٦]؛ فقد أثر ذلك على النظام الضريبى فى ذلك الحين، حيث كان الملك يقوم بتقسيم الأراضى على الأفراد بمساحات متساوية، فإذا جاء الفيضان أو أكل النهر جزءا منها، فقد كان المتضرر يلجأ للملك، وكان الملك بدوره يرسل موظفيه لمعاينة الأرض وقياس مقدار ما نقص من مساحتها، وذلك بغرض تقدير الضريبة المقررة مع المساحة الحقيقية للأرض[٢٣٧]؛ وبناء عليه يتم إعفاء المزارعين من جزء من الضريبة، يتناسب مع ما أصاب الأرض من نقص أو ضرر في المساحة بسبب النهر، وذلك حتى تتناسب قيمة الضريبة المقررة مع ما تبقى من ناتج الأرض المزروعة الموزعة على الأسرة[٢٣٨]. وما ذلك إلا نتيجة لسيادة النزعة الاشتراكية فى البلاد وقتها.

بينما يرى البعض الآخر أن الاقتصاد في عصر الدولة الوسطى كان قائماً على نظام الاقتصاد الموجه، وليس ذو نزعة اشتراكية، حيث كان الأفراد يمارسون النشاط الاقتصادى بحرية، فقد كان الفلاح

أيضاً د. رمضان عبده على، حضارة مصر القديمة ، مرجع سابق، ص ٣٥١.

[٢٣٥] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٩.

د. رمضان عبده على، حضارة مصر الفرعونية، الجزء الأول، مرجع سابق، ص ٣٥٢.

[٢٣٦] – وهو ما جعل البعض يرى أن مصر فى تلك الفترة قد عرفت نظاماً اشتراكياً كالنظام الاشتراكى الذى عرفه الاتحاد السوفيتى والدول التي تبعته فى ذلك. راجع:

S. DAIRAINES, Un socialisme d'Etat quinze siècles avant J.C. L'Egypte économique sous la XVIIIe dynastie pharaonique, Paris, ١٩٣٤.

[٢٣٧] –انظر: وهيب كامل، هيردوت فى مصر، ص ٩٠.

[٢٣٨] – راجع: أحمد رشاد موسى، دراسات فى تاريخ مصر الاقتصادى، مرجع سابق، ص ١٦٦؛ انظر أيضاً: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٣١؛ هيرودوت فى مصر، ترجمة وهيب كامل ، دار المعارف، القاهرة، ٢٠١٣، الفقرة ١٠٩، ص ٨٣؛ أنظر أيضاً الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢٠، د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى، مرجع سابق، ص ٢٦٣.

يقوم بزراعة الأرض واستغلالها ودفع الضريبة المستحقة للدولة، ويأخذ ما تبقى من فائض الانتاج الزراعى[٢٣٩].

وفى عصر الدولة الحديثة كانت الحكومة تقوم بتقدير قيمة كافة الأراضى سنوياً مع استثناء الأراضى الموقوفة على المعابد. وذلك لتقدير الضرائب المناسبة عليها، وهذه الضرائب كانت تتفاوت قيمتها بحسب ارتفاع فيضان النيل ومقدار المحصول الذى تنتجه الأرض[٢٤٠]. وبالتالى كان انخفاض مياه الفيضان كارثة وطنية، ينتج عنها القحط، كما أن ارتفاعها يعنى الدمار، لذلك كان لزاماً على المصريين أن يجاهدوا ضد الخطرين من خلال شق القنوات والترع وبناء السدود، وقد نجحوا فى ذلك نجاحاً كبيراً[٢٤١].

وتعد بردية ولبور التى تعود إلى نهاية عهد الدولة الحديثة من أهم الوثائق التى بينت كيفية تقدير الضريبة وفق المعايير السابق الإشارة إليها، حيث تناولت تقديراً للقيمة المتوقعة للمحاصيل فى ناحية من مصر الوسطى بغرض تحديد حجم الضرائب المطلوبة، حيث كانت تتحدد الضرائب على الأرض بناء على عدة عوامل:

١- مدى ارتفاع فيضان النيل.
٢- مساحة الأرض
٣- جودة الأرض وخصوبتها[٢٤٢].

ولم يقتصر دور الحكومات المتعاقبة على تسجيل الأراضى عامة، وإنما كانت تسجل أيضاً

---

[٢٣٩] – انظر: أحمد رشاد موسى، دراسات فى تاريخ مصر الاقتصادى، مرجع سابق، ص ١٦٧؛ انظر أيضاً: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١٣١.

[٢٤٠] – انظر: سير . و. م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٢٧.

[٢٤١] – راجع: محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى، مرجع سابق، ص ٢٠٥.

[٢٤٢] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٩.

الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢٨ وما بعدها.

مختلف الضياع وعدد الأفراد الذين يقيمون فى كل منها. وكانت الضرائب عينية تبلغ خمس المحصول[٢٤٣].

بينما يذهب البعض إلى أن الحكومة كانت تأخذ أردباً عن كل مساحة قدرها "أرور" من الأراضى الزراعية، وحددت هذه النسبة بجزء واحد من خمسة عشر جزءا من محصول الأرض الزراعية الجيدة، وهو ما يعنى أن الأراضى التى لم تبلغ مبلغاً كبيراً فى الجودة كانت تدفع العشر[٢٤٤].

بينما يشير البعض إلى أن الملك كان يحصل على الضرائب من الأراضى المزروعة التى يستأجرها الفلاحون من الدولة بما يقدر بحوالى عشرين فى المائة من المحاصيل[٢٤٥] بالنظر إلى أنها أراض لم تكن مملوكة لهم، وإنما مملوكة للملك وليس لهم عليها سوى حق انتفاع فقط[٢٤٦]، وإن كان Gardiner قد أشار إلى أن مقدار الضريبة على المحصول يختلف باختلاف جودة الأرض نفسها؛ بحسب ما إذا كانت (الأرض عالية أى أرض صالحة للزراعة)، أو إذا كانت من (الأرض المتعبة)، أو من (الأرض البكر)[٢٤٧]، والمقياس فى تحديد إنتاج الأرض الذى تفرض عليه الضريبة هو ما تحصل عليه من مياه كافية من الفيضان، بل إن قطعة الأرض الواحدة قد يختلف إنتاج جزء منها يروى جيدا عن جزء أخر لا

---

[٢٤٣] – انظر: سير . و. م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٢٨.

[٢٤٤] – الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٢٨. نقلاً عن لمبروز، مباحث فى الاقتصاد السياسى بمصر فى عهد اللاجيديين، ص ٢٩٣.

[٢٤٥] – وهذا القول يتفق مع ما جاء فى تقارير بنى إسرائيل عن الحالة المالية فى عهد يوسف – عليه السلام – الذى كان يجبى لصالح الفرعون الخمس كخراج على الأرض المزروعة.، ومما لا شك فيه أن قيمة الضريبة تعتبر مرتفعة جداً، لذلك لا يتصور فرضها إلا على أرض خصبة مثل الأراضى المصرية.

انظر: د. سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء الخامس، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١، ص ١٥٨

[٢٤٦] – انظر : د. سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، المرجع السابق، نفس الموضع؛ د. رمضان عبده على، حضارة مصر القديمة، مرجع سابق، ص٣٥٣، د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى، مرجع سابق، ص ٢٠٦.

[٢٤٧] – راجع:

GARDINER, Wilbour II, p. ٧١ – ٧٢.

مشار إليه زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٠٢ وما بعدها.

يحصل على نصيب من الماء فلا ينتج شيئاً[٢٤٨].

يلاحظ تنوع المنتجات العينية التى يتم تقديمها كضريبة فمنها الحبوب والماشية والطيور، وكل أنواع المواد الغذائية مثل: العسل والفطائر، كما نجد أيضا الذهب والفضة والمنسوجات...الخ[٢٤٩]. وكان مقدار الفائض للفلاح بعد دفع الضريبة يتوقف على عوامل كثيرة من بينها ما كان يبذله الفلاح من جهد ورعاية لأرضه[٢٥٠].

ثالثاً: مرحلة تحصيل الضرائب.

كان تحصيل الضريبة يتم عن طريق الدولة؛ فهناك نظام متبع فى ضبط عملية تحصيل الضرائب يتضمن إعداد تقارير شهرية يرسلها الموظفين المختصين إلى الوزير تشتمل على كافة صكوك التوريد والنفقات مصحوبة ببيانات عن حالة فيضان النيل وارتفاع مياهه، إذ تقرر على ضوئها الضرائب فى السنوات التالية[٢٥١].

وكان يقع على عاتق الوزير الأول وسائر حكام الأقاليم واجب وضع قوات الجيش والشرطة تحت تصرف إدارة الضرائب للاستعانة بهم فى تحصيلها إذا ما طلبت الإدارة ذلك[٢٥٢].

وقد وصلت إلينا شهادة تعرض الالتزام السنوى بدفع الضرائب على مستوى البلاد كلها، حيث تبين المقصورة التابعة لمقبرة "رخميرع" وزير الملك "تحوتمس الثالث" وهو يستعرض الصفوف المزدوجة لوفود رؤساء مدن وحكام أقاليم الوجهين القبلى والبحرى وغيرهم من المسئولين المحليين، وقد حضروا بأنفسهم ليقدموا للوزير حصيلة الضرائب التى كانوا ملتزمين بأدائها. وقد تنوعت المنتجات التى

---

[٢٤٨] – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٠٨.

[٢٤٩] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit, p. ٨٩.

[٢٥٠] – انظر: أحمد رشاد موسى، دراسات فى تاريخ مصر الاقتصادى، مرجع سابق، ص ١٦٧.

[٢٥١] – انظر: سير . و. م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٢٩.

[٢٥٢] – انظر: د. عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، مرجع سابق، ص ٩٧.

تم تقديمها من المواد الغذائية مثل: العسل والفطائر، وكذلك بعض المعادن مثل الذهب والفضة والمنسوجات[٢٥٣].

وتبين الوثائق أن جباة الضرائب الملكيين كانوا يبحرون كل عامين في مراكب ملكية بغرض تحصيل الضرائب[٢٥٤]، حيث كان يتم احتساب الضريبة على رأس المال، وفقا لتعداد السكان الذى يجري كل سنتين[٢٥٥].

ويمكن التعرف على طريقة تحصيل الضرائب من الفلاحين من خلال وثيقة "**هجاء المهن**"، التى يحث فيها كاتبها ابنه على تعلم مهنة الكاتب، وينبذ مهنة الفلاح باعتبارها مهنة متواضعة جداً " le moindre prestige"، وبين فيها الأضرار التى قد تنزلها الحشرات والفئران والطيور والحيوانات واللصوص بالمحاصيل الزراعية للفلاح، وبعدها يأتى محصلى الضرائب فى صحبة مرافقيهم لتحصيل الضرائب فلا يجدوا شيئاً فيوسعوه وأهله ضرباً بالعصى، وبعد ممارسة الإكراه البدنى عليه، يتم سجنه[٢٥٦].

وفى وصف هذا المشهد يقول:

"لقد أكل الدود نصف القمح، والتهم فرس النهر ما تبقى، وامتلأت الحقول بالفئران، ونزلت فيها أسراب الجراد، وتلتهم الأغنام العشب، وتسرق الطيور منها، فويل للفلاح !

وما تبقى من طحين داخل الجرن، فهو لاستهلاك الفلاح الخاص، وهو معرض لسطو اللصوص، ولئن ينخفض سعره فى السوق. لقد نفقت البقرتان من شدة الإعياء ومن كثرة العمل في الدرس والحرث.

---

[٢٥٣] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٩.

[٢٥٤] – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٤.

[٢٥٥] – راجع:

J. PIRENNE, Les grands empires, op. cit., p. ٣٠.

[٢٥٦] - راجع:

J. PIRENNE, Le domaine dans l'ancien Empire Egyptien, op. cit., p. ٧.

وها هو الكاتب يرسو بقاربه على شاطئ النهر ليسجل المحصول وفى معيته الحجاب الذين يحملون العصى، والنوبيون الذين يحملون جريد النخيل ويقولون: "احضر القمح ! ولكن أين القمح ؟ عندئذ يطرح الفلاح أرضا ويوسعونه ضرباً، ثم يشدون وثاقه، ويلقون به فى النهر ويغمرونه بالماء ورأسه إلى أسفل. كما توثق زوجته فى حضوره، ويربط أولاده. أما جيرانهم فقد تركوهم وحدهم ليواجهوا مصيرهم. ويختفى القمح..." [٢٥٧].

ومما لاشك فيه أن هذا الوصف رغم تصويره لحياة البؤس التى كان يعيشها الفلاح إلا أنه يغلب عليه التهويل، وربما يشير إلى السنوات التى فيها شدة على الفلاح بسبب انخفاض الفيضان، أو تعرض زرعه للآفات لكن هناك سنوات أخرى كان فيها رخاء. ويرجع سبب قسوة موظفى الدولة ضد الفلاح عند جباية الضرائب منه إلى أنها كانت مجبرة على استخدام القوة حتى تستطيع أن تفى بالتزاماتها المختلفة تجاه المواطنين من شق الترع وإقامة الجسور والمقاييس، ولرد هجمات الأعداء والغزاة، فكانت تقع على الفلاح المقصر العقوبة الفورية بطرحه أرضاً وضربه[٢٥٨].

لكن المعروف أنه منذ نهاية عهد الأسرة الخامسة، كان محصلو الضرائب يأتون وبصحبتهم الجنود الذين كانوا جاهزين دائماً لممارسة الإكراه البدني ضد الفلاح المتخلف عن دفع الضريبة، لكن

---

[٢٥٧] – راجع:

- A. ERMAN et Hermann RANKE, La civilisation égyptienne, traduit de l'allemand par Charles MATHIEN, Payot, Paris, ١٩٩٤, pp. ٥٩٩ – ٦٠٠.
- Ricardo A. Caminos, Le paysan, op. cit., p. ٣٧.
- A. LOPRIENO, L'esclave, op. cit., p.٢٥٩

– دومينيك فالبيل، الناس والحياة فى مصر القديمة، ترجمة: ماهر جويجاتي، مراجعة: د. زكية طبو زادة، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٩، ص ٧٣،

– ج. جيمز، الحياة أيام الفراعنة، مرجع سابق، ص ٨٧.

– مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ١٧.

– محرم كمال، الحكم والأمثال والنصائح عند المصريين القدماء، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط ٢، ١٩٩٨، ص ١٠٣.

[٢٥٨] – راجع: حسن عبدالرحمن خطاب، الفلاح المصرى، مرجع سابق، ص ١١.

بعد تحول الأقاليم التابعة للحكومة المركزية إلى إمارات مستقلة عنها، أصبح حاكم الأقاليم يتمتع بنفس السلطات التى كان يتمتع بها الملك لكن فى نطاق الإقليم الذى يحكمه، ومنها تحصيل الضرائب من الفلاحين[٢٥٩].

ولما كان النبلاء يتمتعون بامتياز الإعفاء من دفع الضرائب، وما ترتب عليه قلة العائد الضريبى الذى تناقص بتزايد منح هذا الامتياز، فقد وقع عبء دفعها على صغار الملاك الذين هم فى الأصل من الفلاحين، وهو ما أدى إلى اتجاههم نحو الاستدانة لدفعها، ونتيجة عدم قدرته على السداد أصبح معرضاً للاسترقاق بسبب الدين، ولا يمكنه التخلص من العبودية إلا بالتنازل عن أرضه في نهاية المطاف، مثلما حدث فى عهد سيدنا يوسف عليه السلام[٢٦٠].

وكما سبق القول أنه مع بداية العهد الإقطاعى الأول، أصبح الأشراف – بمقتضى الامتياز المالى[٢٦١] – لهم الحق فى جباية الضرائب من الزراع الذين يقيمون فى منطقة الإقطاع، فالأجرة التى كان يدفعها المستأجر انقلبت – فى واقع الأمر – إلى ضريبة؛ ولم يعد من السهل التفرقة بين ما يدفعه الفلاح فى مقابل الإيجار وما يدفعه على سبيل الضريبة، فقد كانت الإيجارات والضرائب تذهب جميعها إلى سيد المنطقة الذى كان يقتضيها جميعاً من المزارعين بما له من سلطة قضائية مطلقة[٢٦٢].

ومما يذكر أن الضريبة كانت تحصل بكميات من الحبوب تقدر على الأرض الزراعية – كما

---

[٢٥٩] – راجع:

J. PIRENNE, Le domaine dans l'ancien Empire Egyptien, IV le domaine, Recueils de la Société Jean Bodin, éditions scaldis, Wetteren, ١٩٤٩, p. ٧.

[٢٦٠] – راجع:

Ibid, A. MORET, Le Nil et la civilisation égyptienne, op. cit., p.٣٥١.

[٢٦١] – يقصد بالامتياز المالى أو نظام المنح الأراضى الزراعية التى كان يتم منحها للأشراف، وكان يخصص دخلها للانفاق على المقابر، وكان الملك يحتفظ بملكية الرقبة بالنسبة لهذه الأراضى جميعها، وليس للأشراف عليها سوى حق الانتفاع. راجع: د. محمود السقا، معالم تاريخ القانون المصرى الفرعونى، مرجع سابق، ص ١٨٠.

[٢٦٢] – انظر: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ٦٥.

سبق القول – طبقًا لجودة طبيعتها وخصوبتها وإنتاجها[٢٦٣]، حيث كانت تجمع فى فروع إدارة الشون؛ فهناك أحد المناظر التى تبين كتبة مكتب حكومى وهم يقومون بالأعمال الكتابية، ويشرفون على العمال وهم يكيلون فى زكائب المحاصيل أمام الكاتب[٢٦٤].

فقد كان هناك إدارة مركزية تسمى "مخازن الغلال" وكان المشرفون عليها يتولون بأنفسهم جمع ضريبة الغلال التى تعد أهم جزء من الضرائب، كما كانت توجد إدارة مركزية للإشراف على الأراضى الزراعية بسبب الفيضان الذى استلزم وجود قيادة موحدة. وهكذا كان "المشرف على الأراضى الزراعية"، و"المشرف على كتبة الأراضى الزراعية" يقومان بمهام وظيفتيهما فى "كلا البيتين الخاصين بالوجه القبلى والوجه البحرى"، أى فى نصفى مصر كليهما[٢٦٥].

وتدل الوثائق الديموطيقية على أن جباة الضرائب كانوا يحصلون على نسبة معينة لأنفسهم من الضرائب المستحقة فى مقابل عملية التحصيل وأداء ما هو مستحق إلى خزائن الدولة وشون الغلال. وقدرت النسبة التى يحصل عليها جباة الضرائب لأنفسهم فى بعض الحالات ٦,٢٥ %، وكان يتم النص عليها فى صك المدفوعات تحت مسمى: "المقدار الإضافى"، وكانت تدفع عيناً إلى أن عرفت النقود فأصبحت تدفع نقداً[٢٦٦].

وهناك وثائق الديموطيقية تعود إلى العصور المتأخرة تفيد احتمال وجود ملتزمين من الأهالى بجباية الضرائب من قراهم، وأن المؤجر كان يلتزم فى عقد الإيجارة بسداد الضريبة ويلتزم بعدم التعرض، إلا إذا نص فى عقد الإجارة على ما يخالف ذلك. وإذا كان المحصل من موظفى الحكومة كتب صكاً بالمستحق وبين منطقته وواقعة تحصيله من الممول، والمدة التى حصله عنها، ثم يوقعه باسمه. وقد يضيف

---

[٢٦٣] – انظر: د. رمضان عبده على، حضارة مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٣٥٢.

[٢٦٤] – انظر: د. رمضان عبده على، حضارة مصر القديمة، المرجع السابق، ص ٣٥٣.

[٢٦٥] – راجع:

A. ERMAN et Hermann RANKE, La civilisation égyptienne, op. cit., p.١١٨ .

[٢٦٦] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٥١.

أنه وقع عليه نيابة عن زملائه ثم يؤرخه، وقد يوقع معه مساعده[٢٦٧].

وإذا كان الجباة أو الملتزمون من أهل القرى العاديين وسلموا الضريبة إلى موظف الحكومة، أصدر الصك بأسمائهم ووقع باسمه نيابة عنهم، وبرر ذلك بأنهم "لا يعرفون الكتابة". وإذا أدى الممول ضرائبه على دفعات أشير إلى ذلك فى الصك بعبارة للمرة الثانية أو للمرة الثالثة، وهكذا، وقد يتطلب الأمر استخراج صورة من صك سابق يشير الكاتب إلى أنها "نسخة من صك كنت قد أصدرته بتاريخ ... " أو يكتفى بكتابة ملخص له[٢٦٨].

وبعد تحصيل الضريبة كان يتم تقسيمها إلى أرباعاً، يأخذ الملك له الربع ويتصرف فيه كما يريد، ويتم تخصيص ربع للانفاق منه على ما يرتبط بزراعة الأرض، وما تحتاجه من شق الجسور وحفر الترع والرى، وربعا ثالث يتم حفظه للطوارئ لمواجهة ما قد يطرأ من حوادث أو مصائب أو جفاف، والربع الأخير للجند[٢٦٩].

الفرع الرابع

قانون حور محب وإصلاح النظام الضريبى

عندما تولى الملك حور محب عرش البلاد عام (١٣٣٠ ق.م)، وهو أول ملوك الأسرة التاسعة عشرة، أراد أن يقضى على الفساد الذى عم البلاد بسبب الثورة الدينية والاضطرابات الداخلية التى بدأت فى عهد الملك أخناتون واستمرت حتى نهاية الأسرة الثامنة عشرة[٢٧٠]. واستطاعت الثورة القضاء

---

[٢٦٧] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، المرجع السابق، ص ٥٠.

[٢٦٨] – راجع:

A. Moret, Le Nil et la civilisation égyptienne ..., op. cit., p. ٣١٠.

د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٥١.

[٢٦٩] – انظر: الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر، مرجع سابق، ص ١٥٦.

[٢٧٠] – انظر: د. باهور لبيب، قانون الملك حور محب، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الأول – السنة الحادية عشرة، يناير ١٩٤١، ص٦٣٥.

على سلطة ونفوذ كهنة "آمون" وطبقة النبلاء من كبار الموظفين والحكام[٢٧١].

ولما كان من أهم مساوئ هذا العصر انتشار الفساد الضريبي، حيث تفشت الرشوة بشكل كبير، فقد سهل على جامعى الضرائب وموظفى الحكومة من قضاة وغيرهم استغلال مناصبهم، وساعدوا رؤسائهم فى ابتزاز الأموال من الأهالى، فعم الخلل كل الأعمال الحكومية، وهو ما دفع الملك "حور محب" إلى أن يصدر مرسوماً ألقى ضوءاً مفاجئاً على الانتهاكات التى كان يرتكبها قبل صدوره مندوبو إدارة الضرائب المعتمدون وغير المعتمدين[٢٧٢]؛ فكان أول ما قام به عند توليه العرش أن سن قانوناً سمى باسمه[٢٧٣]، بهدف محاربة الفساد المنتشر فى البلاد، فأهتم بإصلاح النظام الاقتصادى بصفة عامة والنظام الضريبى بصفة خاصة[٢٧٤].

ويسعى هذا القانون الاصلاحى الذى أصدره "حور محب" نحو رعاية جماهير الشعب العامل والناس البسطاء، وحمايتهم من أى ظلم أو جور يقع عليهم من السلطة التنفيذية فى البلاد؛ فوضع حداً لسوء استخدام السلطة من بعض العسكريين والمدنيين الذين كانوا يتصرفون دون عدالة أو ضمير، وكانوا يقومون بجمع الضرائب نيابة عن الفرعون دون أى حق من الرجال الأحرار والخدمة الإلزامية (السخرة)، لتحقيق مكاسب شخصية [٢٧٥].

---

[٢٧١] – انظر: د. أحمد قدرى، المؤسسة العسكرية المصرية فى عصر الإمبراطورية ١٥٧٠ ق.م – ١٠٨٧ ق.م، مطبعة هيئة الآثار المصرية، القاهرة، ١٩٨٥، ص ١٨٧.

[٢٧٢]– راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٨.

[٢٧٣] – "قانون حور محب" هو قانون نقشت مواده على لوحة حجرية طولها ٥ أمتار وعرضها ٣ أمتار بالأقصر، انظر: د. باهور لبيب، قانون الملك حور محب مرجع سابق، ص٦٣٥.

[٢٧٤] – راجع:

– Ricardo A. Caminos, Le paysan, op. cit., p. ٣٩.

راجع أيضاً: د. باهور لبيب، قانون الملك حور محب، مرجع سابق، ص٦٣٥.

[٢٧٥] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٨.

انظر أيضاً د. أحمد قدرى، المؤسسة العسكرية المصرية، مرجع سابق، ص ١٩٥– ١٩٦.

وقد عالج هذا القانون النظام الضريبى في المواد (١- ١٠)، فجاءت المادة الأولى خاصة لمواجهة استعمال موظفي الضرائب القسوة ضد الأهالى عند جمع الضرائب، فعاقبت من يختلس ضرائب البيرة والضرائب المستحقة للمطابخ الملكية بعد جمعها من الأهالى بجدع أنفه والنفى إلى بلدة ثارو سواء كان الغاصب جندياً فى الجيش أو أى رجل آخر[٢٧٦].

وجاءت المادة الثالثة خاصة بإعفاء الشخص الذى سرقت منه الضرائب المقررة عليه وهى فى طريقها إلى ديوان الحكومة من سدادها مرة أخرى، وبعقاب من سرقها، لكن العقاب غير واضح بسبب الكسر الذى لحق اللوحة[٢٧٧].

بينما ركزت المادة الثامنة على المفتشين العديمى الذمة المتواطئين مع محصلى الضرائب التى ينفق منها على الرحلات الملكية. في حين جاءت المادة التاسعة خاصة بسرقة ضريبة الخضراوات وعقاب من لم يراع نظام جمع الضريبة من الموظفين المختصين، لكن العقوبة غير معروفة، حيث إن النص غير مكتمل بسبب الكسر الذى طال اللوحة. أما المادة العاشرة فكانت خاصة بجمع ضرائب الحبوب، ومعظم نص المادة مفقود بسبب الكسر[٢٧٨].

ويستخلص من هذه النصوص أن المشرع الفرعونى كان حريصاً كل الحرص على وضع تشريع منظم لجباية الضرائب يحدد العلاقة بين موظفى الضرائب والخاضعين للضريبة مراعاة للصالح العام.

وعن كيفية تطبيق هذا المرسوم، فليس لدينا أدنى فكرة، يمكن من خلالها التعرف على الطريقة التى تم بها تطبيق هذا المرسوم[٢٧٩]، لكن وما يمكن التأكيد عليه أن هذا الاصلاح الضريبى كان نظاماً

---

[٢٧٦] – انظر: د. باهور لبيب، قانون الملك حور محب، مرجع سابق، ص ٦٣٦.

[٢٧٧] – انظر: د. باهور لبيب، نفس المرجع السابق، نفس الموضع.

[٢٧٨] انظر: د. باهور لبيب، نفس المرجع السابق، ص ٦٣٧.

[٢٧٩] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan, op. cit., p. ٣٩.

معقداً[٢٨٠].

المطلب الثانى

الضرائب العينية المفروضة على الفلاح وأنواعها

كان يفرض على الفلاح أنواع متعددة من الضرائب، تتنوع من حيث درجة شرعيتها ومدى استمراريتها، وكانت المراسيم الملكية تصدر أحياناً كصدى لها، وكانت تدفع فى صورة عينية، حيث تكشف لنا النصوص المتعلقة بالضرائب عن وجود شكلين من أشكال الضرائب: **أولهما** مادى أى عيني، يتمثل فى الضريبة mdd ونتناوله بالدراسة فى هذا المطلب، **بينما ثانيهما** جسدى ويتمثل فى السخرة، وعبر عنه بكلمة (عمل –k3t)، وكلمة (انتقال –sbj) فى البر أو فى البحر[٢٨١]، وسنتناوله فى المطلب الثالث.

الفرع الأول

الضرائب على ما تخرجه الأرض من محاصيل وثمار

كانت الضرائب العينية تفرض على ما يخرج من الأرض الزراعية من محاصيل وحبوب، وما تخرجه الحدائق والبساتين من ثمار، وهو ما نتناوله على النحو الآتى:

أولاً: ضريبة الحبوب أو المحاصيل.

كان هناك ضريبة تفرض على الفلاح تسمى: "**ضريبة الحبوب**"، أو المحاصيل، وهى عبارة عن مقدار معين من الحبوب التى تخرجها الأرض أياً كان نوعها، ويقاس هذا المقدار بحسب مساحة الأرض، ومدى انتفاعها بماء الفيضان؛ فتوافر المياه، ومدى استفادة الأرض منها، يؤثر على المحصول

---

[٢٨٠]- راجع:
G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٨.

[٢٨١]- راجع:
G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٨٨.

فيعطى كميات أكثر منه، وهو ما يمكن توقعه مسبقاً فى حالة قياس مستوى ارتفاع مياه الفيضان.

فقد ورد فى بردية "ويلبور" وصفاً لبعض الحقول التى لم تقدر حبوبها، وأرجعت سبب ذلك إلى أنها أراض جافة بدون ماء، وهو ما يعنى أن العامل الأساسى لأخذ الضريبة هنا هو وجود الماء من عدمه، فيكون من السهل تقدير كميات الحبوب المنتظر إنتاجها[٢٨٢].

ورغم ذلك هناك تقديرات أخرى مختلفة لكمية الحبوب تتم بعد ذلك، وأقرب للواقع من المرحلة السابقة، فيها يتم وضع تقديرات على المزروعات نفسها عندما تبدأ سنابل القمح فى الاصفرار، حيث يأتى ملاك الأراضى أو ممثلوهم ومعهم عدد كبير من الكتبة والمساحين والموظفين ورجال الشرطة الذين يبدأون عملهم أولاً بمسح الحقول، وبعدها يقومون بتقدير كمية الحبوب بالكيل، فتتكون لديهم فكرة دقيقة عما يمكن للفلاح أن يقدمه لمندوبى الخزانة أو المكلفين بجمع الضرائب[٢٨٣].

وكان هناك موظفون يطلق عليهم لقب "كتبة الحصيرة"[٢٨٤] يختصون بحساب غلال مصر العليا ومصر السفلى، ويشرفون أيضاً على الحقول[٢٨٥]، ويظهر من بردية برلين رقم ٣٠٤٧ أن لهم أيضاً إلى جانب ذلك اختصاص قضائى يتعلق بشئون الزراعة، حيث بينت أن كاتب الحصيرة المدعو "حوى" يختص بمحكمة المدينة الجنوبية" وكان من بين أعضاء المحكمة المشكلة للحكم فى قضية أرض، وقد أشار Gardiner أن كتبة الحصيرة هم أيضاً قضاة يختصون بالمنازعات المتعلقة بشئون الزراعة[٢٨٦].

---

[٢٨٢] – انظر: زينب على محروس، مرجع سابق، ص ٩٣.

[٢٨٣] – راجع: بيير مونتيه، الحياه اليومية فى عصر الرعامسة، مترجم، القاهرة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٥، ص ١٥٤ – ١٥٥؛ انظر أيضاً زينب على محروس، مرجع سابق، ص ٩٤.

[٢٨٤] – يدعى هؤلاء الكتبة بلقب " كتبة الحصيرة" بالنظر إلى أنهم كانوا يجلسون على الحصيرة أثناء مباشرتهم لعملهم المتعلق بشئون الزراعة.

[٢٨٥] – انظر: زينب محروس، مرجع سابق، ص ٩٥.

[٢٨٦] – راجع:

A. Gardiner, Wilbour, II, p. ٨٣, n. ٨.

مشار إليه زينب على محروس، الضريبة ، مرجع سابق، ص ٩٦.

وهكذا يظهر أن هناك نوعين من العمل يمكن من خلالهما تقدير الضريبة، النوع الأول يعتمد على قياس كافة مساحات الأراضى قبل عملية الزراعة، ووضع تقديرات لإنتاج الحقول على أساس مدى انتفاع تلك الحقول بمياه الفيضان، والنوع الثانى يكون عندما تنضج المحاصيل وتصفر السنابل، يأتى دور المساحين وكتبة الحصيرة للقيام بعملية قياس أخرى للتأكد من صحة التقديرات الأولى، وذلك للتعرف على ما إذا كان هناك عوامل قد أثرت على الانتاج، ووضع صورة تقريبية للإنتاج، لضمان وصول كميات الحبوب الناتجة كاملة[٢٨٧].

وقد كان للمساحين أيضاً دور فى إظهار العوامل التى أثرت فى الانتاج؛ فمن المعلوم أن الفيضان كان يؤدى إلى تغيير حدود الأراضى، بل وتغيير فى اتجاهات الترع والقنوات، وكان له تأثير على أراضى الضفاف وأراضى الجزر سواء بالزيادة أو النقصان عن طريق ما يعرف بأكل النهر وطرحه، فيأتى دور المساح كل عام لمسح الأراضى وإقرار حدودها، لإثبات ملكية الدولة لما طرحه النهر على أطرف هذه الأراضى، وهو ما يساعد بشكل قوى على ضبط دخل بيت المال من قطاع الزراعة، ويحمل الفلاح عواقب إهمال زرعه حتى موعد تحصيل الضريبة[٢٨٨].

ومع ذلك فإن هذه التقديرات لم تكن جائرة، حيث كانت تضع فى الحسبان ما يمكن أن يصيب المحاصيل الزراعية من كوارث وآفات وأضرار غير متوقعة، وهو نفس النهج الذى اتبعه قانون "حور محب" فيما يخص ضرائب جلود الماشية التى كانت تجبيها من الرعاة والفلاحين كل عامين، حيث جاء فيه إعفاء صاحب الماشية من الضرائب المستحقة عليها إذا سرقت منه أو نفقت، بشرط أن يقيم الدليل على ذلك[٢٨٩].

ومن النصوص التى وردت إلينا ما قاله الحكيم "أمنموبى بن كانخت" – فى القرن العاشر أو التاسع ق.م – لولده بحسبانه من جباة الضرائب ورجال بيت المال: "لا تطمعن فى متاع رجل فقير، ولا

---

[٢٨٧] – انظر: زينب على محروس، الضريبة ، مرجع سابق، ص ١٠٠.

[٢٨٨] – د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٤٨

٢٨٩ – انظر نص المادة (٧) من قانون حور محب، د. باهور لبيب، قانون الملك حور محب، مرجع سابق، ص ٦٣٧.

تتطلعن إلى رغيفه، فمال الفقير غصة فى الحلق ... لا تضرن رجلاً بقلم على بردية، فذلك أمر يمقته الإله. ولا تفرض حساباً على من لا يملك شيئاً، ولا تزور بالقلم. ولا تتسلم ضريبة فلاح عن حصاده ثم تحرر وثيقة ضده ليضار. وإن وجدت ديناً على رجل فقير، قسمه ثلاثة أجزاء، تجاوز عن اثنين وابق واحداً."[٢٩٠].

وهناك فئة من الفلاحين كانوا يزرعون الأرض لصالح مؤسسة معينة أو معبد معين، وكانت هذه المؤسسة أو هذا المعبد يمدون الفلاحين بالبذور وغيرها حتى تنتج الأرض ثمارها، وكان على هؤلاء الفلاحين أن يوردوا إنتاجها إلى المؤسسة أو المعبد صاحب الأرض[٢٩١].

وليس لدينا من الوثائق ما يبين مقدار ضريبة الحبوب. بل إن بعض ما ورد فى هذه الوثائق من أرقام تتباين آراء الباحثين فيما إذا كان يمثل الغلة حقاً، أم يمثل إيجاراً عينياً، أم يمثل مقدار الضريبة[٢٩٢].

ولم يعرف المعايير التى كان يحدد على أساسها مقدار الضريبة، وإن كانت الأرقام تعطى انطباعاً بعدم مراعاة العدل فى فرضها، ولا نعرف الأسباب من وراء ذلك[٢٩٣].

ولكن المعلوم لدينا أنها كانت تدفع عيناً[٢٩٤]، ورغم عدم وجود نصوص صريحة تحدد نسبة الضريبة على المحاصيل، إلا أن البعض يشير أنها كانت تصل إلى العشر، وذلك بالقياس على ما كان يتم جبايته من ضرائب على المتاجر وإنتاج المصائد والمحاجر والمراعى والتجارة الخارجية[٢٩٥].

---

[٢٩٠] – د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٦٤ – ٦٥.

[٢٩١] – زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٤٤.

[٢٩٢] – د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٤٨.

[٢٩٣] – زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٥٠.

[٢٩٤] – وهذا ما تصوره النقوش الفرعونية التى تبين العمال وهم ينقلون حبوب القمح ويضعونها فى المخازن الحكومية المخصصة لحفظها. انظر فى ذلك:

G. Maspero, Histoire ancienne des peuples de l'orient classique, les origines: Egypte et Chaldée, Hachette, Paris, ١٨٩٥, p. ٢٨٦.

[٢٩٥] – د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٤٩.

ورغم ذلك لا يمكن تعميم هذا القول، حيث أوردت بردية ويلبور من عصر الرعامسة أن حقولاً امتدت من الفيوم حتى المنيا كانت تؤدى ضرائب عينية تتراوح بين خمس، وسبع، وإحدى عشر من إنتاجها وفقاً لدرجة خصوبة الأرض[٢٩٦].

بينما جاء فى سفر التكوين النص على أن الدولة كانت تحصل خمس المحصول عندما حل القحط بمصر، حيث ورد فيه أنه:

"فقال يوسف للشعب إني قد اشتريتكم اليوم وأرضكم لفرعون هو ذا لكم بذار فتزرعون الأرض (٢٤) ويكون عند الغلة أنكم تعطون خمساً لفرعون والأربعة الأجزاء تكون لكم بذارا للحقل وطعاما لكم ولمن في بيوتكم وطعاما لأولادكم (٢٥) فقالوا احييتنا ليتنا نجد نعمة فى عينى سيدي فنكون عبيدا لفرعون (٢٦) فجعلها يوسف فرضاً على أرض مصر إلى هذا اليوم لفرعون الخمس إلا أن أرض الكهنة وحدهم لم تصر لفرعون (٢٧) "[٢٩٧].

لكن يجب ألا يفهم من ذلك أن الفلاحين قد أصبحوا من الرقيق لفرعون مصر، بل هم كما سبق القول أنصاف أحرار[٢٩٨].

من كل ما سبق يتبين أن الضريبة كانت تفرض على إنتاج الأرض وليس ملكية الأرض نفسها، فالأرض التى لا تنتج لم تفرض عليها أية ضرائب.

ثانياً: الضرائب على الحدائق والبساتين:

كان المصرى القديم طوال تاريخه يعمل بجهد كبير لجلب الأشجار والنباتات من الأقاليم المجاورة ليستثمرها في بلاده، وكان يبذل كل ما فى وسعه لكى تؤتى ثمارها[٢٩٩]، وكان يتم الاستعانة

---

[٢٩٦] – د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٤٩

[٢٩٧] – سفر التكوين ٤٧: ٢٤ – ٢٧

[٢٩٨] – انظر: شفيق شحاته، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، هامش رقم ١، ص ١٣٢.

[٢٩٩] – انظر: سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٩٢.

بأجانب من الشرق الأوسط متخصصين فى زراعات معينة، حيث تبين الوثائق أنه فى الدولة الحديثة كان هناك أجانب يعملون فى زراعة الرمان والتفاح والزيتون بشكل خاص، وكذلك فى زراعة العنب التى أدخلت عليها تحسينات تقنية زادت من انتاجيته[٣٠٠]. وقد حرص الأغنياء على تشييد بيوتهم تحيط بها الحدائق والبساتين المثمرة بأنواع متعددة من أشجار الفاكهة[٣٠١].

وكانت الدولة تفرض ضريبة على الحدائق والبساتين يؤديها الملاك سواء من الفلاحين أم غيرهم[٣٠٢] للخزانة الملكية، وهى أراض صغيرة المساحة لا تزرع غلة، وإنما كانت عبارة عن حدائق وبساتين تزرع فواكه وخضروات تؤخذ الضريبة من إنتاجها[٣٠٣]؛ حيث كانت تجبى من غلة كل شجرة[٣٠٤].

وكانت أنواع الأشجار في مصر قليلة إلا أنها كانت مصنفة بعناية[٣٠٥]، لكنها كانت تخضع لأعمال التعداد لأغراض ضريبية، وقد منعت السلطات خلال عهد الأسرة الثامنة عشرة إزالة أشجار الجميز إلا بناء على تصريح من الوزير مباشرة، وهو ما يفهم منه أن أشجار الجميز كانت من الأنواع

---

٣٠٠ – راجع:

P. TALLET, Des étrangers dans les compagnes d'Égypte au Nouvel Empire, in Égypte pharaonique : déconcentration, cosmopolitisme, Méditerranées : Revue du centre d'Etudes Internationales sur la Romanité, N. ٢٤ – ٢٠٠٠, L'Harmattan, Paris, ٢٠٠٠, p. ١٤٠.

٣٠١،٣٠١ – انظر: د. رمضان عبده على، حضارة مصر القديمة منذ أقدم العصور مرجع سابق، ص ٥٦١ – ٥٦٢.

٣٠٢ – يقصد بهم من كانوا يعملون فى أراضى المعابد وأخذوا هذه الأراضى كمكافأة على خدماتهم. انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١١٦

٣٠٣ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١١٦– ١١٧.

٣٠٤ – راجع: موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، مرجع سابق، ص ٦٠.

٣٠٥ – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٩٤.

المحمية. وهناك جرد أجراه المعمارى أنيني للأشجار المزروعة فى حديقته، وهو ما يمثل دليلاً على الأهمية التى كان المصريون يعطونها لأشجارهم[٣٠٦].

ثالثاً: الضريبة على البرسيم:

كان يفرض كذلك ضريبة أعشاب تسمى "سم"، ويقصد بها البرسيم، وهى أعشاب لا تصلح للغذاء الآدمى، وإنما تستخدم كعلف وغذاء للحيوانات، حتى أن الفلاح المصرى – في وقتنا الحاضر – مازال يزرعها، ليستخدمها كغذاء للبهائم، وقد ألغى أيضاً العمل بهذه الضريبة بعد صدور مرسوم الملك حور محب[٣٠٧].

الفرع الثانى

ضريبة الماشية وجلودها

أولاً: ضريبة الماشية.

كان الفلاح فى مصر الفرعونية يعتمد أساساً على الماشية عند قيامه بشئون الفلاحة، مثل جر الأبقار للمحراث، أو الاستعانة بها بالسير فوق حزم الغلال لفصل الحبوب عن القشور، وكذلك حملها للمحصول والتنقل بها، والاستفادة من ألبانها وجلودها[٣٠٨]. وكانت تفرض ضريبة على من يقومون بتربية الماشية وعلى الفلاح وتسمى بضريبة الماشية، ويقصد بالماشية هنا الحيوانات التى كان يتم تربيتها ورعيها

---

[٣٠٦] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٩٧.

٣٠٧ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٥٦ – ٢٥٧.

[٣٠٨] – جورج بوزنر وآخرين، معجم الحضارة المصرية القديمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٢٩٦.

من الثيران والبقر والجاموس والعجول والحمير والخراف والماعز وغيرها.

وكانت هناك ضريبة تفرض على رؤوس الماشية التى يملكها الرعاة، حيث تشير الوثائق إلى أن هناك عدد من موظفى الحكومة (الكتبة) كانوا يقومون بعمل إحصاء وتعداد للماشية ويثبتونه في سجلات أعدت خصيصاً لهذا الغرض؛ وهذا ما بينه منظر في مقبرة المدعو "**سنب**" من عهد الأسرة الخامسة، كان يصوره جالساً وأمامه الكاتب المختص، ومعه برديه يسجل عليها إحصاء الماشية[٣٠٩] التى يملكها "**سنب**"، وتظهر أعداد مختلفة من الماشية المختلفة التى وصل عددها إلى ٦٢٥٣٠ رأس مقسمين بين ذكور وإناث، وهو تقسيم ذو أهمية كبيرة، فمن خلاله يمكن معرفة الانتاج المتوقع من الماشية التى ستولد فيما بعد، وهو ما يعنى أن المنظر يشير إلى عملية إحصاء فقط لما يملكه "سنب" وحده، وليس تحصيل للضرائب، ولكنه يساعد في تحديد الضريبة[٣١٠].

ومما يشار إليه أن تحديد نوع الماشية أمر مهم جداً، فقد كان يتم تقسيم الماشية إلى إناث وذكور، وهو ما يساعد على معرفة الانتاج المتوقع من الماشية التى ستولد فيما بعد والتى يتم بناء عليها تحديد الضريبة بعد ذلك[٣١١].

ومما يشار إليه أن ضريبة الماشية كانت عبارة عن إنتاج بمعنى أن الضريبة المفروضة على الماشية هى ضريبة الإنتاج أى ما تنتجه الماشية[٣١٢].

ثانياً: ضريبة جلود الماشية.

كان الفلاح يلتزم أيضاً بأن يؤدى ما يعرف بـ "**ضريبة جلود الماشية**"، وكان لها أهميتها

---

[٣٠٩] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٩٩.

زينب على محمد محروس، الضرائب فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٢٢.

[٣١٠] – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، المرجع السابق، نفس الموضع.

[٣١١] – انظر: زينب على محمد محروس، الضرائب فى مصر القديمة ...، المرجع السابق ، نفس الموضع.

[٣١٢] – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، المرجع السابق، ص ٤٣

الكبيرة ، فوفقاً لما جاء بتشريع "حور محب"، يقوم الفلاح وكذلك من يعمل بالرعى، كل سنة بتوريد جلود الحيوانات لجباة الضرائب لمدة أربعة سنوات، ثم يعقبها سنة واحدة لا يجبى خلالها شئ من هذه الجلود، وتسمى هذه السنة "**سنة الراحة**"، والحيوانات التى تذبح فيها تختم بختم خاص قبل ذبحها، حيث تعفى جلودها من الضريبة، ويعقب هذه السنة أربع سنوات أخرى تجبى خلالها جلود الحيوانات ثم تتلوها سنة راحة أخرى وهكذا[٣١٣].

ومما يشار إليه أن من أحد أسباب صدور قانون "حور محب" أنه قبل تولى حور محب حكم البلاد كان الجنود يستولون على جلود الماشية دون انتظار سنة الراحة – المشار إليها – لإعطاء مهلة للناس، ودون وضع الختم الخاص قبل ذبحها، وعندما يأتى "المشرف على ماشية الفرعون" والمكلف بعمل إحصاء للماشية، فإنه لا يجد جلود مع الفلاحين، ويقولون له لقد أخذها الجنود منا.

لذلك فقد أصدر "حور محب" قانون باسمه – كما سبق وذكرنا – وجاء فيه تحريم استيلاء جنود الجيشين المرابطين فى الشمال والجنوب جلود الماشية، حيث نصت المادة (٧) منه على أن: "كل جندى أو جابى ضرائب علم عنه أنه دخل المساكن قبل ميعاد حلول الضريبة لأجل سرقة الجلود يحكم عليه بمائة جلدة وبجرحه فى خمسة مواضع وتسترجع منه الجلود المسروقة"[٣١٤].

الفرع الثالث

الضرائب على منتجات الصناعات الريفية والانتفاع بمرافق الرى

أولاً: الضرائب على منتجات الصناعات الريفية.

وكان هناك أنواع من الزراعات يستخدمها المصريون فى بعض الصناعات، مثل الشعير والقمح

---

٣١٣ – راجع: د. باهور لبيب، قانون الملك حور محب، مرجع سابق، ص ٥١، د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٥١.

٣١٤ – انظر: باهور لبيب، قانون الملك حور محب، مرجع سابق، ص ٦٣٧.

والكتان والقطن والزيتون ونبات البردى والنباتات التى تستعمل فى الصباغة ... وغيرها[٣١٥]. لذلك كانت الحكومة تفرض نوع من الضرائب على منتجات الصناعات الريفية، حيث كانت الدولة تحصل على سبيل المثال نسبة من إنتاج عسل النحل والزيوت، وأنواع الجعة والنبيذ، والبخور، وبعض ما يصنع من النسيج وأشغال الجلود وورق البردى وعلى ما يخرج من نتاج الحيوانات والطيور[٣١٦].

ثانياً: ضريبة الانتفاع بمرافق الرى.

كانت السيطرة على موارد المياه محل اهتمام شديد من الدولة، وهى سيطرة تفرض عليها تخصيص بعض مواردها المالية من أجل إنشاء شبكة من القنوات المائية التى تتفق مع حاجة البلاد، وكذلك كانت تهتم بمنابع الجبال وحفر آبار المياه التى كانت تعتمد عليها الواحات بشكل أساسى[٣١٧]. وكان من الطبيعى أن تفرض على الفلاحين ضرائب نظير انتفاعهم بالقنوات والغدران وآبار المياه[٣١٨]، لكن للأسف ليس لدينا معلومات تبين مقدار هذه الضريبة وكيفية تحصيلها.

الفرع الرابع

الضرائب الاستثنائية

لا يفرض هذا النوع من الضرائب على الفلاحين طوال السنة، وإنما فى أوقات معينة أو فى مناسبات محددة، ولذلك يمكن تسميتها بالضرائب الاستثنائية، وهى ما يلى:

أولاً: توفير احتياجات الموظفين جامعى الضرائب.

عندما يأتى الموظفون المكلفون بجمع الضرائب أو تقديرها أو لأى عمل رسمى إلى القرى، كان على

---

[٣١٥] – انظر: سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٨٥ – ٩٠.

[٣١٦] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٥١.

[٣١٧] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions, op. cit.,p. ٩٤ – ٩٦.

[٣١٨] – راجع: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٥١.

أهل القرى أن يدبروا احتياجات هؤلاء الموظفين من إقامة وطعام وغيرها. ويبدو أن هذا كان تقليدا معمولاً به، حتى عندما يزور الملك تلك القرى ومعه حاشيته، حيث كان الفلاحون يرحبون بهم ويقدمون لهم ما يحتاجون إليه من رجال لمساعدتهم فى القيام بمهامهم، وكان يتولى عمد المناطق التى ينزلون بها بتحصيلها، حتى جاء الملك "حور محب" وأمر بإنهاء العمل بهذه العادة كما ذكر على نفش بمعبد الكرنك[٣١٩].

ثانياً: الضريبة الخاصة بإمدادات الرحلات الملكية.

وقد ورد النص – كما تناولنا من قبل – فى قانون حور محب على الضريبة الخاصة بالإمدادات المرتبطة بالرحلات التى يقوم بها فرعون للمشاركة في احتفالات "عيد اوبت" في طيبة، سواء فى رحلة الذهاب جنوباً والعودة شمالاً، ويعد "عيد اوبت" ضمن مناسبات أخرى كان الملك يبحر فيها عبر النيل، ويحتاج إلى إمدادات يتولى العمد تجهيزها، فجاء "حور محب" وألغاها ورأى أن تعتمد الإمدادات فقط على العائد الخاص بكل ميناء[٣٢٠].

وقد اعتاد الملك وحريمه وحاشيته على التوقف – ذهاباً وإياباً – بالأماكن المختلفة والمكوث بها عدة أيام، مما كان يشكل مشاكل إدارية للمكلفين بمؤنة هؤلاء الحريم، وكذلك المراقبون وكتبة القرابين المصاحبين لهم، لذلك كانت توجد موانئ على طول نهر النيل وبحر يوسف تقوم بإمداد الملك وحاشيته بكل ما يلزم، ويقع تنفيذ ذلك على كاهل المشرف على الميناء[٣٢١] حيث كانت تفرض ضرائب على سكان تلك الموانى لتموين رحلات الملك، وبالطبع كان الفلاح يتحمل العبء الأكبر منها.

---

٣١٩ – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٢٩.

د. محمد إبراهيم بكر، صفحات مشرقة من تاريخ مصر، مرجع سابق، ص ١٤٥.

زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ١١.

٣٢٠ – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٢٩.

زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٤٦ – ٢٤٧.

٣٢١ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٤٨ – ٢٤٩.

وتشير بردية ويلبور إلى أنه فى عصر الرعامسة قد أصبحت الموانئ تشكل وحدات إدارية ملحق بها أراضى وعائد هذه الأراضى هو الذى يستغل فى تموينها، فعلى سبيل المثال كان هناك ميناء يسمى: هارادى يملك ٤٠١ أرورا وتنتج ٤٧,٥ جوال (وهى قيمة الضرائب التى يدفعها الحائزون للميناء صاحب الأرض)، وبالتالى لم يعد من المهم فرض ضرائب على سكان الموانئ لإمداد الرحلات الملكية، حيث يقوم المسئول عن إدارة الميناء بالاستفادة من دخل الأراضى في عملية التموين[٣٢٢].

ويبدو أن هذا التعديل فى جباية هذه الضريبة قد حدث قبل أن يتولى حور محب العرش، ولكن الإدارة استغلت سلطتها واستمرت في جباية الضريبة القديمة التى كانت من أيام تحتمس الثالث، على الرغم أن الأراضى التى كانت قد أعطيت للموانئ كان من المفروض أن تكون كافية[٣٢٣].

ولأن عائد الموانئ من أملاكها الزراعية لم يعد كافياً؛ فقد حدث تطور آخر، حيث أصبح يفرض رسوم على السفن التى تمر فى النيل لصالح الموانئ التى تمر عليها إلى أن ألغى حور محب الضريبة المفروضة على الموجودين فى الموانئ لتموين الرحلات الملكية التى تمر بها[٣٢٤].

المطلب الثالث

خضوع الفلاح لنظام السخرة

نتناول فى هذا المطلب بيان تعريف السخرة، ثم الملامح الرئيسية لنظام السخرة، وأخير دراسة أعمال السخرة وبناء الأهرامات، وذلك كما يلى:

الفرع الأول

تعريف السخرة

تعنى السخرة فى معاجم اللغة العربية:

---

٣٢٢ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٥٠.

٣٢٣ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٥١.

٣٢٤ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٥٢.

١- خدمة إجبارية بغير أجر معلوم، والخاضع للسخرة هو عامل بالسخرة يشتغل كرهاً وقهراً وبلا مقابل أى بلا أجرة.

٢- هو سخرة الناس: من يسخر منه الناس.

وتتفاوت المعلومات التى يمكن أن تمدنا بأخبار عن الأسباب التى يمكن أن تفقد شخصاً حريته هو وأسرته، بحيث يجبر على أداء أعمال إلزامية تحت ما يسمى "أعمال السخرة" أو يوضعوا كرقيق لدى أفراد[٣٢٥].

وهذا هو المعنى الذى أشارت إليه المادة (٢) من اتفاقية السخرة عام ١٩٣٠ المقصود بالسخرة؛ حيث نصت على أن:

"١- فى مصطلح هذه الاتفاقية، تعنى عبارة "عمل السخرة أو العمل القسرى" جميع الأعمال أو الخدمات التى تفرض عنوة على أى شخص تحت التهديد بأى عقاب والتى لا يكون هذا الشخص قد تطوع بأدائها بمحض اختياره".

ونظام السخرة كان معمولًا به فى مصر الفرعونية، فالضريبة لم تكن تمثل العبء الأخير الذى يقع على عاتق الفلاح، بل كان يخضع لنظام آخر يعرف بنظام السخرة، أو كما يطلق عليه فى العصر الحديث الأعمال الإلزامية أو الخدمة الإجبارية[٣٢٦].

والعمل الإلزامى "السخرة" فى مصر الفرعونية كان عبارة عن نظام الخدمة العامة وبدون أجر، المفروضة على الفلاحين والمزارعين (وأيضا - وإن كان بدرجة أقل بكثير - للأعمال غير الزراعية) من

---

٣٢٥ - راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions ..., op. cit., pp. ١١٢-١١٣.

Ricardo A. Caminos, Le paysan, op. cit., p. ٣٨

٣٢٦ - راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٣٧.

د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٦٤.

خلال التجنيد، حيث يمكن الاستعانة بهم لغرض أداء مهام محددة مثل: بناء وصيانة الطرق وقنوات الري والسدود، وتشييد المبانى الضخمة والمعابد والأهرامات، وحتى الخدمة فى الجيش والعمل فى المحاجر أو المناجم عندما يكون هناك حاجة لقوى عاملة إضافية[٣٢٧]، وكذلك العمل فى أراضى الدولة وحصاد محاصيلها[٣٢٨].

وهذه الأعمال كانت تؤدى للدولة أو للملك نفسه، فلم يكن هناك تفرقة بين الدولة والملك[٣٢٩]، وقد كان من الصعب تحديد نوعية العلاقة القائمة بين الملك ورعاياه، حيث كانت الطبقات الدنيا من الشعب لا تستطيع التعبير عن إرادتها إلا بشكل محدود، وتشير المراسيم الملكية فى أواخر الدولة القديمة إلى كثرة أعمال السخرة، التى كانت منتشرة باعتبارها خدمة مدنية إجبارية، ورغم ذلك لم نعلم عنها إلا قليلاً[٣٣٠].

الفرع الثانى

الملامح الأساسية لنظام السخرة

يمكننا التعرف على الملامح الأساسية لنظام السخرة فى مصر الفرعونية من خلال دراسة الجهة

---

[٣٢٧] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٣٧.

د. سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، مرجع سابق، ص ١٥٨

٣٢٨ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٩١، ٢٩٥.

[٣٢٩] – حيث لم تكن مصر الفرعونية تعرف مبدأ الفصل بين السلطات، فكل الشواهد تؤكد أن المصريين كانوا ينظرون إلى الفرعون باعتباره إلهاً يعيش بين البشر، وقد ترتب على ذلك أن أصبحت سلطته مطلقة وتجمعت بين يديه كل السلطات (القضائية والتنفيذية والدينية)، بل كان من المألوف وجود بعض الموظفين الذين يجمعون بين أيديهم عدداً من الوظائف المختلفة التى لا يمكن تصورها فى ظل الإدارة الحديثة القائمة على مبدأ التخصص.

راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p.٣٤.

د. فرج محمد البوشى، المبادئ الأساسية للوظيفة العامة، مرجع سابق، ص ٢٧٥ – ٢٧٦.

[٣٣٠] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ٧٣.

المختصة بإدارة السخرة، ومن هم الأشخاص المكلفون بها، وذلك على النحو التالى:

أولاً: الجهة المختصة بإدارة السخرة:

وكان هناك ما يعرف بالهيئة المختصة بإدارة العمل الخاص بالخدمات الإجبارية (السخرة)، والتى من خلالها استطاع الفراعنة الحفاظ على صيانة الترع والقنوات وحصاد المحاصيل، وتشير المراسيم الملكية فى عهد الدولة القديمة منذ حكم نفر ايركارع من الأسرة الخامسة وما بعدها إلى العمل بهذا النظام[٣٣١].

وكان جمع أنفار السخرة أشبه بجمع رجال الجيش يتم وفق قوائم يحتفظ الموظفون المحليون بها[٣٣٢].

وربما تكون عملية التعداد مرتبطة بأعمال السخرة، ولم نتعرف من النصوص على الإدارات المختصة بمسائل التعداد إلا مع الدولة الوسطى، حيث ثبت وجود "إدارات تقييم الرجال"، وذلك منذ عصر الملك "سنوسرت الثانى"، وقد استمرت هذه الإدارات موجودة حتى عصر الملك "أمنحوتب الثانى". وكانت هذه الإدارات متواجدة جنباً إلى جنب مع إدارات تقييم الأملاك التى تتولى تعداد الحقول والذهب[٣٣٣].

وكانت "إدارات تقييم الرجال" تخضع لإشراف مديرون أو كتبة حسابات، وقد اختلف الإطار الذى يضم هذه الإدارات من وثيقة إلى أخرى، فأحياناً تتبع القصر الملكى، وأحياناً تتبع الجيش أو الإقليم أو أملاك آمون ...إلخ. وبداية من الدولة الحديثة أصبح الملك نفسه أو وزيره هو الذى يرأس من

---

[٣٣١] – راجع:

Hayes, A Papyrus of the late Middel Kingdom in the Brooklyn Museum, p. ١٣٠.

[٣٣٢] – انظر أيضاً د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص ٥٦.

[٣٣٣] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١١٠.

حيث المبدأ أعمال التعداد، وكان مكتب الوزير هو الذى تتركز فيه البيانات[٣٣٤].

ومما يذكر أنه عند نهاية الدولة الوسطى وجدت إدارة أخرى كانت لها علاقة بإدارات تقييم الرجال، وهى "مكتب التخديم"، وكان يوجد مكتب فى طيبة وآخر فى اللشت، وكان من بين اختصاصات هذه المكاتب القيام بأعمال التموين بالمواد الغذائية – مثل: الخبز والبيرة والخضروات واللحوم – إلى مقاطعة رأس الجنوب ومكتب الوزير والخزانة، بالإضافة إلى القيام باستخدام وتوفير الأيدى العاملة للمؤسسات وللأفراد[٣٣٥].

ومما تجدر الإشارة إليه أن بردية "بروكلين رقم ٣٥.١١٤٦ تشير إلى وجود روابط بين هذه المكاتب وبين السجن الكبير الذى كان يعتبر مصدراً للعمل العبودى والسخرة[٣٣٦].

ثانياً: الأشخاص المكلفون بأعمال السخرة:

منذ عهد الدولة القديمة لم تكن أعمال السخرة مفروضة على جميع فئات المجتمع الفرعونى، بل كان يعفى منها بعض الأفراد[٣٣٧]. وليس من المناسب فى هذه الدراسة تناول هذه الفئات حتى لا نخرج عن نطاقها، إلا أنه لاشك أن جميع فئات المجتمع وجميع المهن كانت تخضع للتعداد خلال الدولة الحديثة، ومع ذلك فإن أكثر الوثائق لا تتعلق إلا بثلاث أو أربع فئات لا غير، وهى: الجيش وعمال المحاجر وعمال التشييد والورش البحرية والخدم والرقيق؛ حيث كان الجيش يقوم ببعثات إلى الصحارى، وكان عمال التشييد يكلفون بإحضار الحجارة التى يحتاجونها فى أعمال التشييد والبناء، بينما العمال

---

[٣٣٤]- راجع:
G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١١٠.

[٣٣٥]- راجع:
G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١١٠.

[٣٣٦]- راجع:
G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١١٠.

[٣٣٧] - راجع:
G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p.٧٤.

الموسميون ينتقلون من زراعة الحقول إلى صناعة الطوب[٣٣٨].

ولوحظ أن الهدف من عملية التعداد والإحصاء لم يكن حتى نهاية الألف الثانية قبل الميلاد مقتصراً على الاعتبارات الضريبية، بل امتد لاستخدام الأيدى العاملة بصفة أساسية، ومن يخضعون للسخرة بصفة خاصة، وهو ما أكد على وجود مبدأ السخرة[٣٣٩].

فالسخرة كانت من أهم الأعباء الملقاة على عاتق الفلاح ولا بديل عنها لأعمال بناء السدود وحفر وشق الترع؛ فقد كان للإدارة المدنية والعسكرية الحق فى إجباره على ذلك[٣٤٠]، أما الأشخاص الذين لم يشاركوا فى هذا العمل فقد كانوا يدفعون مبلغاً من المال كضريبة مقابل إعفائهم من القيام به[٣٤١]، هذا رغم تمتعهم بنعمة الحرية فى الفترات التى ساد فيها النظام الفردى[٣٤٢].

فعند حلول موسم الفيضان كان الفلاحون يساقون من كافة قرى مصر دون أن يعرف بعضهم بعضاً، ليؤدوا أعمال السخرة المفروضة عليهم[٣٤٣]، وكان يتم جمع العمال والفلاحين فى فرق تشبه عمال التراحيل، تحت إشراف رجال الضبط والربط، وسوقهم من منطقة إلى أخرى، للمساعدة فى أعمال الحصاد وما بعدها، مبتدئين رحلاتهم من الجنوب إلى الشمال حيث تنضج المحاصيل فى الوجه القبلى

---

[٣٣٨] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., pp. ١١٠-١١١.

[٣٣٩] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p.١١١ – ١١٢.

[٣٤٠]– موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، مرجع سابق، ص ٧٧.

[٣٤١] – راجع:

Nur-El-Din, The Domotic ostraca in the National Museum of Antiquities at Leiden, Leiden ١٩٧٤, p. ١٧.

[٣٤٢] – انظر: د. فتحى المرصفاوى، تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٢٢٥ – ٢٢٦.

[٣٤٣] – انظر: د. أحمد محمد عوف، عبقرية الحضارة المصرية القديمة، مرجع سابق، ص ١٢٠.

مبكرة عنها فى الوجه البحرى[٣٤٤].

وكان لكل جماعة رئيس يتولى توزيع العمل على أعضائها ويتسلم منهم إنتاجهم ويعطى لهم أجرهم. وإلى جانب الأجر اليومى كان يحصل كل واحد منهم على ما يعادل حصاد يوم كامل من الحبوب فى نهاية موسم الحصاد، بينما كان أجر النساء والصغار حفنات مما يجمعونه من الحبوب[٣٤٥].

وكان يتم تجميعهم فى أماكن للإقامة متصلة بما يعرف بـ "السجن الكبير"، وعندما كانت تشتد عليهم وطأة العمل أو يتعرضون لظروف صعبة لا يستطيعون تحملها، كان بعضهم يجدون أن طريقهم الوحيد للخلاص هو الهروب، وعندما يتم القبض عليهم يتم وضعهم فى السجن الكبير فى طيبة أو أحد فروعه، وكانت العقوبة تتمثل فى أن يحولوا إلى عبيد أو إلى عمال دائمين فى الأرض[٣٤٦].

وكان هناك مكتبين، **المكتب الأول: مكتب ممد الناس،** وكان يختص بجمع الناس وليس الضرائب، وهو مسئول عن تسجيل وتعيين المكلفون، والعبيد الأجانب، وكل فئات العاملين التابعين للحكومة، وله فرع فى مدينة طيبة، وكان يتم إمداد السجن الكبير بالسجلات المشتملة على أسماء المخالفين، ويتولى السجن بدوره تسكينهم وحراستهم؛ بينما **المكتب الثانى: مكتب الأراضى (الحقول)**، ويتولى إدارة وبيع المنتجات التى ينتجها العاملون الذين تحت سلطته[٣٤٧].

وفى ظل الأسرة الثانية عشرة كان السكان يتكونون من طبقتين تتمتعان بصفة المواطنة، الطبقة الأولى هى طبقة النبلاء وتسمى "بات"، بينما الطبقة الثانية هى طبقة أهل المدن وتسمى "رخت"،

---

٣٤٤ – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص ٦٢.

٣٤٥ – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٣٦.

انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص ٦٢.

٣٤٦– راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p. ١١٠.

زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٩٥.

٣٤٧ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٩٥ – ٢٩٦.

وكان الوزير أمنمحات يلقب بأنه: "الذى يحكم البات والرخت" أى النبلاء وأهل المدن، بينما كان بقية الناس من الشعب يسمون: "هنممت أو حنممت" ولم يأتى ذكرهم إلا فى سياق السخرة التى كانوا يؤدونها للدولة[٣٤٨].

وهناك وثائق تعود إلى عهد الدولة الوسطى مثل بردية اللاهون وبردية رايزنر تظهر أن هناك قائمة بالمسجلين للقيام بأعمال السخرة فى المحاجر والمشروعات المعمارية المملوكة للدولة، حيث كان يتم وقفهم للعمل على الخدمة فى هذه الأماكن لمدة معينة، وفى حالة التقاعس أو الهرب توقع عليهم عقوبة العمل الشاق المؤبد[٣٤٩]؛ وهو ما يظهر بوضوح من القرار الإدارى الذى أشارت إليه بردية بروكلين: "أمر صادر من السجن الكبير فى السنة ٣١ الشهر الثالث من الفصل الصيفى، اليوم الخامس، يعاقب مع كل ذويه بالعمل مدى الحياة فى الممتلكات الملكية حسب قرار البلاط"[٣٥٠].

وفى ظل الأسرة الثامنة عشرة ألغى النظام الطبقى من ناحية، وأصبح مصطلح "رخت" يدل على كل السكان المواطنين فى ظل المساواة فى الحقوق السياسية، ومن ناحية أخرى كان يقع واجب السخرة على طبقة "هنممت"، لكن مما يذكر أن هذه السخرة كانت تؤدى للدولة، وليس للملاك العقاريين، فهى لم تكن تتعلق إذاً بتنظيم سيادي إقطاعي[٣٥١].

وكانت الجهات التى تختص أعمال السخرة تجلب العمال المزارعين ليعملوا لعدة أسابيع فى الحصد والدرس، حيث لم يكن عدد السكان يكفى للقيام بهذه الأعمال، فقد كانت أملاك الدولة وأملاك الآلهة تحتاج دائماً إلى عمال تراحيل، يبدأون العمل فى مقاطعات الجنوب، وبعد الانتهاء منها

---

٣٤٨ – راجع:

J. PIRENNE, "Le servage dans l'Egypte Ancienne, op. cit., p. ١٤.

٣٤٩ – راجع:

A. LOPRIENO, L'esclave, op. cit., p.٢٤٢.

٣٥٠ – راجع:

A. LOPRIENO, L'esclave, op. cit., p.٢٤٢.

٣٥١ – راجع:

J. PIRENNE, "Le servage dans l'Egypte, op. cit., p. ١٤.

يتوجهون لمقاطعات الشمال، فعندما ينتهى حصاد الحبوب فى الصعيد ومصر الوسطى يبدأ الحصاد فى الدلتا، وهو ما يؤيده مرسوم سيتى الأول، حيث يشير إلى وجود هؤلاء العمال الذين يرحلون من مكان إلى آخر وراء الحصاد، بينما كان يستثنى عمال معبده المسمى "ملايين السنين" فى أبيدوس من هذا الالتزام[٣٥٢].

وكان يتم بعد الحصاد حمل المحاصيل على ظهور الحمير إلى ساحة الدرس، حيث توطأ بواسطة الثيران، وبعدها تأتى مرحلة التزرية، ثم يتم تجميع هذه المحاصيل ونقلها إلى الصوامع المقببة والمخازن الرئيسية فى العاصمة، أو فى المخازن الفرعية فى الأقاليم[٣٥٣].

ورغم قلة العائد كانت هناك أعمال التكليف أو التسخير العامة فى مشروعات الدولة للرى وإقامة الجسور وأعمال التشييد الكبرى التى كانت تقع على كاهل الفلاحين والطبقة العاملة فى نظير أجر قليل[٣٥٤]، فقد كان كان كل فرد يحصل على جراية يومية اختلفت كمياتها على حسب رتبته، وتتكون من العيش والبيرة[٣٥٥]، بينما كان يعفى من أعمال السخرة أناس آخرين لمكانتهم الاجتماعية[٣٥٦].

ورغم هذا كانت الدولة تهتم بمصير هؤلاء الذين يخضعون لنظام السخرة، فإذا لم يكونوا مواطنين بمعنى الكلمة، فإنهم كانوا يستفيدون مع ذلك من رعاية الدولة، ففى ظل الأسرة العشرين كان الملك رمسيس الثالث يفخر بأن إدارته قد مكنت الرخت والهنممت من أن يمتلكوا أشياء كثيرة[٣٥٧]. ويرى البعض أنه رغم مساوئ نظام السخرة؛ فقد كان من مزاياه أنه جعل الشعب عاملاً قوياً دؤوباً، لا يعرف الملل ولا يركن إلى الراحة التى تدفع للناس عللاً اجتماعية وبدنية، كما أكسبه مهارات فنية

---

[٣٥٢] – انظر: بيير مونتييه، الحياة اليومية فى عصر الرعامسة، ص ١٥٥ وما بعدها.

[٣٥٣] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٠٥، ٢٠٦.

[٣٥٤] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص ٦٢.

٣٥٥ – انظر: زينب على محروس، الضرائب فى مصر القديمة، ص ٢٩٢.

[٣٥٦] – انظر: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص ٦٢.

[٣٥٧] – راجع:

J. PIRENNE, "Le servage dans l'Egypte, op. cit., p. ١٤.

عديدة ونافعة[٣٥٨].

والواقع أنه لا يمكن تبرير نظام السخرة بالقول أن له مزايا معينة، فهو وإن كان من النظم السائدة فى كافة الحضارات القديمة، إلا أنه أخضع الفلاح لسلطة الدولة ولاقى القهر والاستغلال على يد موظفيها، وتعرض للقسوة والتعذيب على يد جنودها، وكانت تفرض عليه أشد العقوبات فى حال حاول الهرب. ولم ينته نظام السخرة إلا مع الملك "أمنحوتب الأول"، لذلك كان ينظر إليه باعتباره الملك العادل، لأنه أصدر قانوناً يمنع السخرة، ووضع معايير عادلة للأجور والحوافز.

الفرع الثالث

أعمال السخرة وبناء الأهرامات

السؤال الذى يثور فى الأذهان لكل من يرى الأهرامات شامخة بعظمتها وصمودها على مر التاريخ، هو هل بنيت الأهرامات على أكتاف الفلاحين والعمال بالسخرة أم بالرضا[٣٥٩] ؟

نظر مؤرخو الإغريق والرومان إلى بناء الأهرامات على أنه يمثل "سخرة"، وكان هيردوت أول من اتهم الملك "خوفو" بأنه ارتكب كل صنوف الشر ضد المصريين، حيث أغلق المعابد، وحرم على المصريين تقديم القرابين للآلهة، وسخرهم للعمل فى بناء هرمه المعروف باسمه. كما أشار إلى أن خوفو قد استعان بمائة ألف رجل فى بناء الهرم، ويستبدلهم بغيرهم كل ثلاثة شهور، وأنه سخر الناس عشر سنوات فى عمل طريق مرتفع لنقل الأحجار، وفوقهم عشرون سنة فى بناء الهرم[٣٦٠]. وهو ما يعنى أن بناءه قد استغرق ثلاثين سنة.

ثم أتى من بعده ابنه خفرع الذى خلف أبيه على العرش وبنى هرم آخر سمى باسمه، وجاء بعد

---

[٣٥٨] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٦٤.

[٣٥٩] – انظر: حسن عبدا لرحمن خطاب، الفلاح المصرى، مرجع سابق، ص ١١.

[٣٦٠] – انظر: هيردوت يتحدث عن مصر، ترجمة: محمد صقر خفاجة، تقديم وشرح أحمد بدوى، القاهرة، ١٩٦٦، ص ٢٤٨ وما بعدها، انظر أيضاً د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٦٦.

ذلك منقرع الذى بنى الهرم الثالث، وسمى باسمه أيضاً. والحقيقة أن البعض يرى أن بناء الأهرامات لم يكن عن طريق السخرة والاستعباد لأن مصر لم تكن تعرف هذا النظام قبل عصر الدولة الوسطى، فالرق لم يكن متواجدا قبل ذلك، وإنما كان هناك مساواة بين الرعايا المصريين، بينما أن الأهرامات قد بنيت فى عصر الدولة القديمة[٣٦١].

ومما يذكر أن الهرم الأكبر يعد من عجائب الدنيا السبع، وبناؤه يمثل معجزة هندسية لا يستطيع أكبر مهندسى العالم حالياً أن يقوموا بتشييد بناء مماثل له، برغم التقدم التكنولوجي فى عالم التشييد والبناء الذى مثل خمسة آلاف سنة فارق زمنى منذ إنشائه حتى الآن، ولا شك أن الشعوب المسخرة والمقهورة لا يمكن أن تقدم فناً بهذا المستوى المعجز[٣٦٢].

كما أن هيردوت – الذى كان أول من نادى بأن بناء الهرم كان عن طريق السخرة — لم يكن يعرف لغة المصريين، واعتمد فى معلوماته على المترجمين وصغار الكهنة، الذين لم يكونوا بدورهم يمتلكون معلومات كافية للحكم بوجود سخرة، كما أن هذه المعلومات قد حصل عليها هيرودوت بعد مضى أكثر من ألفى سنة على بناء الهرم[٣٦٣].

كما أن خوفو حكم مصر كما جاء فى النصوص القديمة ما يقرب من ثلاثة وعشرين عاماً، وليس كما يقول هيردوت أن خوفو قد حكم مصر خمسين عاماً[٣٦٤]، مما يعنى أن معلوماته كانت خاطئة بشأن بناء الهرم عن طريق السخرة[٣٦٥].

---

[٣٦١] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٦٧.

[٣٦٢] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٦٨ – ٢٦٩..

[٣٦٣] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٧٢.

[٣٦٤] – راجع:

A. H. GARDINER, Egypt of The Pharaohs, Oxford, ١٩٦١, p. ٤٣٤.

د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٧٤.

[٣٦٥] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٨٠، ٢٨٦.

وهناك عدة مراسيم صدرت من الملوك الفراعنة تعفى بعض الأفراد من القيام بأعمال السخرة، مثال ذلك مرسوم دهشور الذى يؤكد فيه الملك بيبى الأول من الأسرة السادسة، على إعفاء الأملاك التابعة لهرمى الملك سنيفرو من جميع أنواع الضرائب؛ ووضع قائمة الأشخاص والممتلكات التى لا يجوز التصرف فيها[٣٦٦].

ويأتى إعفاء هؤلاء الأشخاص من القيام بأعمال السخرة والالتزامات المقررة عليهم تجاه الدولة، وهم من الكهنة والموظفين والعمال والفلاحين؛ لأنهم مكلفين بالقيام بأعمال تتصل بالخدمة الجنائزية الملكية[٣٦٧]. فقد جاء فى هذا المرسوم أنه: "لقد أمر جلالتى بالإعفاء النهائى لهاتين المدينتين الخاصتين بالهرم من كل عمل للقصر الملكى، ومن كل عمل إجبارى، ...، كذلك من كل سخرة تطلب من الكهنة والموظفين الذين يعملون بالمدينتين ... كما لا يسمح جلالتى لأى مبعوث من طرفى إلى الجنوب أن يأخذ نفقات الحملة الملكية من المعبد الجنائزى ولا بفرض أى ضرائب ملكية عليه"[٣٦٨].

وفى الدولة الوسطى كان يتم إعفاء أفراد الطبقة الحاكمة من أى ضريبة، وكذلك الموظفين كانوا معفيين من القيام بأعمال السخرة[٣٦٩].

---

[٣٦٦] – راجع:

A. LOPRIENO, L'esclave, op. cit., p.٢٣٦.

[٣٦٧] – انظر: د. محمود السقا، معالم تاريخ القانون المصرى الفرعونى، مرجع سابق، ص ١٨٠ – ١٨٢؛ د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر الفرعونية، مرجع سابق، ص ٥٠.

[٣٦٨] – راجع:

A. LOPRIENO, L'esclave, op. cit., p.٢٣٦.

[٣٦٩] – راجع:

A. LOPRIENO, L'esclave, op. cit., p.٢٤١.

المبحث الثالث

أثر الضرائب على الفلاح

كان للنظام الضريبى الفرعونى أثر كبير على حياة الفلاح من مختلف النواحى، لاسيما مع الامتيازات التى كان يمنحها الملك للمقربين له، مثل الاعفاء من الضرائب للملكيات الكبيرة التى منحهم إياها الملك، مما أثر على موارد الدولة بشكل سلبى، وتعويضاً عن ذلك كان يتم إضافتها على صغار الملاك من الفلاحين، مما أثقل- فى نهاية الأمر – كاهل الفلاح بالضرائب[٣٧٠]، وهو ما كان له أثره فى ازدياد معاناة الفلاح، وانتشار ظاهرة هروبه من الأرض الزراعية وهجره لها، ثم تحول الأمر إلى ردة فعل من خلال القيام بثورة على نظام الحكم، وهو ما نبينه فى ثلاثة مطالب على النحو الآتى:

المطلب الأول

معاناة الفلاح

يعيش الفلاح بصفة عامة حياة بؤس وشقاء، وقد وصف هجاء المهن فى أكثر من فقرة هذه المعاناة، فيقول: " دعنى أريك حال الفلاح، الحرفة الأخرى الشاقة. عندما يفيض الماء يقوم بالرى، مستخدما آلاته. ويظل يومه يشحذ أدواته لزراعة الشعير، ويظل ليله يبرم الحبال. وحتى وقت الظهيرة (وقت الغذاء) يظل يعمل فى فلاحة الأرض. وقد عود نفسه على هذه المشقة مثل الجندى. ويمتد الحقل العطشان (أى قبل الرى) أمامه، فيسرع لجمع قطيعه. وبعد أيام من تفقد أثر الراعى يستعيد قطيعه، ويسوقه أمامه ويشق له طريقاً فى الحقل. وفى الفجر يخرج ليبدأ العمل مبكراً، فلا يجد القطيع فى

---

[٣٧٠] – ظهر الإعفاء من الضرائب فى البداية كمنحة للمقربين من الملك "المخلصين للملك" منذ الأسرة الرابعة فى عهد الملك خفرع، وكان هذا الإعفاء الضريبى امتياز يتمتع به هؤلاء المقرون يضاف إلى الأرض التى منحهم عليها حق انتفاع، ثم مع الأسرة الخامسة منذ بداية حكم نفر ريكارع امتد الاعفاء الضريبى إلى كل معابد مصر بمقتضى سلسلة من المراسيم الملكية، التى يتعلق كل واحد منها بمعبد أو إله معين عند الفراعنة، وقد صاحب تلك الاعفاءات منع الموظفين الملكيين من دخول أراضى هذه المعابد.

راجع:

J. PIRENNE, "La féodalité en Egypte", op. cit., pp. ٢٦ – ٢٧.

مكانه. فيظل يبحث ثلاثة أيام حتى يجده ملتصقاً بالوحل. لكنه يجد أفراده منزوعة الجلد لأن أبناء آوى قد عدت عليها"[٣٧١].

ويلاحظ أن الفرعون نفسه كان يمثل عبئًا ثقيلًا على الفلاح، فكان عندما يذهب إلى ممارسة النشاط الرياضى أو صيد الطيور أو الأسماك من البرك والمستنقعات، يقع التزام على الفلاحين الفقراء – عبارة عن نوع من الضرائب الاستثنائية – بتغطية نفقات رحلة الفرعون وتغذية أسرته وحاشيته المرافقين له[٣٧٢].

وهناك العديد من المناظر الفرعونية التى تصور أداء المستحقات وجباية الضرائب، وكثيراً ما كانت تصور الفلاحون وقد انحنوا أمام السادة الملاك فى تواضع واسترحام لاسيما فى عصور انحطاط الحضارة الفرعونية خلال العهدين الإقطاعيين الأول والثانى. بل وكثيراً ما تم طرحهم أرضاً وانهال الجند وجباة الضرائب عليهم ضرباً بالعصى[٣٧٣].

إلى جانب هذا النظام الضريبى الصارم الخانق للفلاح، نضيف إليه أعمال الابتزاز التى كان يقوم بها ممثلوا السلطة ضد الفلاحين فى الأقاليم والمقاطعات، حيث سهل لهم النظام الإدارى والروتين المتبع استغلال الثغرات التى تشوبه فى الإثراء على حساب الشعب المستكين، حتى أن التاريخ الفرعونى – نفسه – ملئ بأخبار الشكاوى والمظالم التى وقعت على الناس وأكثرهم من الفلاحين، لذلك نرى الفلاح المصرى يرضخ مستسلماً للواقع، وقلما يرفع صوته شاكياً وقلما يحاول الانتفاضة نتيجة الظلم الواقع عليه[٣٧٤].

---

[٣٧١] – انظر: ت. ج. جيمز، الحياة أيام الفراعنة، مرجع سابق، ص ٨٧.

[٣٧٢] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٢٩.

[٣٧٣] – راجع:

A. ERMAN et Hermann RANKE, La civilisation égyptienne,op. cit., p. ٥٩٩ – ٦٠٠.

د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٦١.

٣٧٤ – انظر: موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، مرجع سابق، ص ٦٠.

والفلاح المصرى – كأى فلاح آخر– يتعب ويعانى ولا يذوق للراحة طعماً إلا فى أسابيع معدودة إذ تغمر المياه البلاد بأجمعها فتتحول كل قرية إلى جزيرة صغيرة، وما أن ينخفض النهر حتى يتوجب على الفلاح أن يشمر عن ساعده ويبذل الجهد فى تجفيف المستنقعات وتشييد السدود وحفر الترع والقنوات وبذر البذور وتتبع نموها وحصادها[٣٧٥].

وإذا كان هذا هو واقع حياة الفلاح، فمما لاشك فيه أن حياة المعدمين من الأجراء كانت أصعب وأشد قسوة، فكثيراً ما كانوا يظهرون وقد اضنى العمل الشاق أبدانهم، فى لباس خشن يمتد من تحت الخصر إلى ما فوق الركبة، وأولادهم عراة يخضون فى مياه الفيضان[٣٧٦].

ولعل قصة الفلاح الفصيح (خونانوب)[٣٧٧] من أهم الأعمال الأدبية التى تصور المعاناة التى كان يتعرض لها الفلاح حتى فى الممارسات العادية لحياته، وتدور قصته عن أحد سكان الواحة، وهو فلاح بسيط لا يمثل فقط الطبقة الاجتماعية الدنيا التى ينتمى إليها، وإنما يمثل أيضاً الفئة الاجتماعية التى تعيش على حدود البلاد الجغرافية والثقافية.

وتشير بردية الفلاح الفصيح المدعو: "**خونانوب**" إلى مدى الظلم والفساد الذى استشرى بمصر فى عهد الملك "خيتى". وتسرد قصة الفلاح الفصيح مشكلته، بأنه كان يسكن وادى النطرون، وكان يسافر إلى مصر من حين لآخر ليبيع محصول أرضه، وفى إحدى المرات رآه أحد الموظفين ويدعى "**تحوت نخت**"[٣٧٨] فمال قلبه إلى سرقة ما تحمله حمير الفلاح عن طريق خدعة دنيئة، فعندما مرت الحمير بضيعة "رنزى" المدير العظيم لبيت الفرعون، أكل أحد حمير الفلاح حزمة من القمح، فقام "تحوت نخت" على الفور بأخذ الحمير وساقها إلى الضيعة، وصادر ما تحمله عنوة، بعد أن أوسع

---

[٣٧٥] – انظر: موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، مرجع سابق، ص ٦٧.

[٣٧٦] – راجع: د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، مرجع سابق، ص ٦٢.

[٣٧٧] – هو عمل أدبى يرجع لعهد الدولة الوسطى، ويسمى: الفلاح الفصيح أو شكاوى الفلاح، وينتمى إلى أدب الشكاوى. انظر بالتفصيل:

J. ASSMANN, Mâat, L Egypte pharaonique et l idée de justice sociale, Conférences essais et leçons du Collège de France, Julliard, ١٩٨٩, p. ٣٦ et s.

[٣٧٨] – هو ابن رجل يدعى "أسرى"، وهو من مستخدمى المدير العظيم للبيت المدعو "رنزى" بن "مرو".

الفلاح ضرباً، فأخذ الأخير يبكى من شدة الألم والظلم الذى حاق به، ثم لجأ بعرض شكواه على "رنزى" فلم يرد عليه، وكان هدفه من ذلك أن يُسمع الملك لباقة وفصاحة هذا الفلاح فى عرض شكواه[٣٧٩].

ويروى الفلاح الفصيح مشكلته فى ثمانى شكايات يصف من خلالها الفساد المستشرى فى البلاد بسبب ما يرتكبه الموظفون من الفوضى والظلم ضد صغار الفلاحين قائلاً:

"لقد نُصبت لتسمع الشكاوى، وتفصل بين المتخاصمين وتضرب على يد السارق، ولكنك تتحالف مع السارق. والناس تحبك رغم أنك معتد. ولقد نصبت لتكون سداً للرجل الفقير يحميه من الغرق، ولكن انظر فإنك أنت فيضانه الجارف"[٣٨٠].

"إن قلبك جشع، وذلك لا يليق بك، إنك تسرق، وذلك لا ينفعك.. إن الموظفين الذين نُصبوا لدرء الظلم هم مأوى لمطلق العنان، وحتى الموظفين الذين أقيموا لمنع الظلم أصبحوا أنفسهم ظالمين"[٣٨١].

"إن كيال أكوام الغلال يعمل لمصلحة نفسه، وذلك الذى يجب عليه أن يقدم حسابه تاماً لآخر يسرق متاعه، وذلك الذى يجب عليه أن يحكم بمقتضى القانون يأمر بالسرقة. فمن ذا الذى يكبح الباطل إذن ؟ "[٣٨٢].

---

[٣٧٩] – راجع:

J. ASSMANN, L' Egypte pharaonique, op. cit., p. ٣٦.

انظر أيضاً مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ٢٢ – ٢٤.

د. فرج محمد البوشي، المبادئ الأساسية للوظيفة العامة، مرجع سابق، ص ٣٤٨.

[٣٨٠] – انظر: جيمس هنرى برستيد، فجر الضمير، ترجمة د. سليم حسن، مكتبة مصر، القاهرة، ١٩٩٥، ص ١٦٢.

[٣٨١] – راجع: جيمس هنرى برستيد، فجر الضمير، المرجع السابق، ص ١٦٣.

[٣٨٢] – انظر: د. سليم حسن، مصر القديمة، جـ ١٧، مرجع سابق، ص ٦١.

ومما يشار إليه أن الملك فى نهاية القصة قد أمر برفع هذا الظلم عن الفلاح ومعاقبة الموظف الفاسد "تحوت نخت"؛ فقرر أن تعطى ممتلكات هذا الموظف المغتصب إلى الفلاح المظلوم[٣٨٣].

ويبدو واضحاً مما سبق انتشار الفساد فى الإدارة الفرعونية فى بعض مراحل تاريخها، وقد حاول المصريون مواجهة هذا الفساد بطرق شتى مثل إضراب العمال عن العمل أو التظلم إلى الحكام، أو الهروب، كما حاول الفراعنة مواجهة هذا الفساد بوضع القوانين التى تعاقب كل موظف فاسد يخرج عن مقتضيات وظيفته.

المطلب الثانى

انتشار ظاهرة هروب الفلاح من الأراضى الزراعية (ظاهرة الأنا خوريسيس)

نتناول فى هذا المطلب بيان ظاهرة هروب الفلاح من الأراضى الزراعية وهجرها، وهو ما يعرف عند اليونان والرومان بظاهرة الأنا خوريسيس، ثم نتناول الأسباب التى أدت إلى انتشارها فى العصر الفرعونى، وذلك كما يلى:

الفرع الأول

تعريف الأنا خوريسيس (anachoresis)

يقصد بالأنا خوريسيس عند الإغريق والرومان: "ذلك العمل الذى يقوم به شخص بمفرده أو جماعة تاركين موطنهم للاختفاء عن أعين رجال الدولة من أجل التخلص من واجباتهم تجاه الدولة"[٣٨٤].

وقد وجد نفس المفهوم فى مصر الفرعونية من خلال انتشار ظاهرة هروب وهجر الفلاحين لأراضيهم الزراعية التى يمتلكونها أو التى يستأجرونها بسبب عدم قدرتهم على دفع الضرائب المفروضة عليهم، وقد انتشرت هذه الظاهرة فى مصر الفرعونية فى العصور التى ساد فيها النظام الإقطاعى والتى

---

[٣٨٣] – راجع: جيمس هنرى برستيد، فجر الضمير، مرجع سابق، ص ١٦٤

[٣٨٤] – انظر: د. أبو اليسر فرح، الدولة والفرد فى مصر، المرجع السابق، ص ٤٠.

مثلت فترات انحطاط للحضارة الفرعونية؛ حيث دفعت الظروف الصعبة المحيطة بهؤلاء الفلاحين إلى الالتجاء للهرب بسبب ما كانوا يتعرضون له من قسوة وظلم على أيدى عمال الحكومة، وهذا ما أشارت إليه رسالة كاتب ضيعة من عهد مرنبتاح ورد فيها أن هناك اثنين من فلاحى الضيعة قد هربوا وتركوا الأرض وعرضوها للبوار بسبب قسوة الموظفين عليهما[٣٨٥].

وإذا كان هذا هو حال الفلاحين فى المزارع المملوكة للحكومة أو الدولة، فمما لاشك فيه أن الفلاحين فى المزارع أو الضياع الخاصة كانوا أجرأ فى الهرب كلما تعرضوا للقسوة، وكلما اشتد بهم الضيم وزادت حالتهم المعيشية سوءاً [٣٨٦].

فعندما زادت الضرائب، وازدادت الأوضاع سوءاً وبؤساً، ترك الفلاح أدواته، وغادر أرضه، وترك بيته، وتخلى عن عائلته، ومهنته. ويمكن القول أن انتشار ظاهرة هروب الفلاح كانت مع بداية الأسرة الثانية عشرة وزادت خلال عصر الدولة الحديثة وعصر الأسرات المتأخر، وقد أدت إلى انخفاض عدد سكان بعض المجتمعات الريفية لعدد قليل من الأشخاص، معظمهم من الرجال والشيوخ والنساء والأطفال العجزة تماماً عن أن يحلوا محل الهاربين فى زراعة الأرض[٣٨٧].

كذلك خلت بعض القرى بالكامل من السكان ، وقد حاولت الحكومة بانتظام محاربة ظاهرة هروب الفلاح من خلال التفاوض والعنف، وفشلت باستمرار فى القضاء على هذه الظاهرة، وكان قلق السلطات له ما يبرره تماما، نظراً لما يمثله ذلك من تسرب واستنزاف شديد للقوى العاملة فى مصر، وما يترتب عليه من التخلى عن الحقول والأراضى الصالحة للزراعة التى تتحول إلى أراض بور، كذلك كانت العواقب بالنسبة لاقتصاد البلاد فى الواقع خطيرة جدا، وترتب عليها أيضاً تداعيات اجتماعية خطيرة،

---

[٣٨٥] – راجع: مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ١٥، انظر أيضاً د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص٦٣.

[٣٨٦] – راجع: مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ١٥ – ١٦، انظر أيضاً د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص٦٢ – ٦٣.

[٣٨٧] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٣٩.

حيث كان بعض الهاربين يسعون للاحتماء فى المستنقعات والصحراء ويتحولون لقطاع طرق ومجرمين[٣٨٨].

وقد حاولت الدولة فى العصور المتأخرة إيجاد حلول أخرى للقضاء على هذه الظاهرة من خلال الإسراف فى إقطاع أجزاء كبيرة من أراضيها إقطاع انتفاع إلى كهنة المعابد ورجال الجيش العاملين والمتقاعدين، أو اسناد إدارتها إليهم فى مقابل أداء الالتزامات المفروضة عليها، وذلك حتى توفر على نفسها عواقب هرب الفلاحين من هذه الأراضى[٣٨٩].

ومن الحلول التى لجأت إليها الدولة الحديثة لتجنب هذه الظاهرة بالنسبة للأراضى التى سمحت الدولة باستغلالها من جانب الغير، سواء كبار الموظفين أم الكهنة أم الجنود؛ فقد كان لهم الحق فى استغلالها بأنفسهم أو تأجيرها للمزارعين بمقابل، وكانت الدولة تعين مستغل احتياطى فى حالة إخلال المستغل الأصلى للأرض بواجباته[٣٩٠]؛ فقد كان يتم التفتيش بصورة دورية على هذه الأراضى لضمان الحصول على الضرائب المستحقة عليها، وفى كثير من الأحيان كان يترتب على التفتيش الاستيلاء على الأراضى المتروكة أو التى يساء استغلالها، ويعهد بها إلى أشخاص آخرين[٣٩١].

وقد حاول بعض حكام الأقاليم التى هجرها الفلاحون إلى إيجاد حلول أخرى مبتكرة، لهذه المشكلة، فحينما أصبح Henqou أميراً لإقليم Djouef فى عهد الأسرة السادسة، وجد أن الإقليم خالياً من السكان، ولكى يعمره مرة أخرى سعى إلى جلب فلاحين من الأقاليم الأخرى، ومنحهم الأراضى فى شكل إقطاعيات وجعل منهم أعيان، وكان يحمى ملكيتهم من أى اعتداء، وفى ذلك يقول

---

[٣٨٨] – راجع:

Ricardo A. Caminos, Le paysan,op. cit., p. ٣٩.

[٣٨٩] – انظر: انظر أيضاً د. عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح، مرجع سابق، ص٦٢ – ٦٣.

[٣٩٠] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p.٧٣.

[٣٩١] – راجع:

G. HUSSON et D. VALBELLE, L'état et les institutions en Egypte, op. cit., p.٩٣.

أنه:"إنى لم أجُر على أحد فى ملكه"[٣٩٢]، وهو ما يعنى أنه كان حريص على حماية الملكية الفردية للفلاحين وإزالة كل العوامل التى تهددها.

الفرع الثانى

أسباب انتشار ظاهرة هروب الفلاحين من أراضيهم[٣٩٣]

تعددت الأسباب التى أدت إلى انتشار هذه الظاهرة، ومن أهمها ما يلى:

أولاً: الضرائب:

تعد الضرائب أهم الأسباب التى أدت إلى انتشار هذه الظاهرة، وذلك بسبب تعدد الضرائب وتنوعها، بالإضافة إلى استخدام أساليب القهر فى جباية الضرائب، وهو ما يمكن بيانه كما يلى:

أ- تعدد الضرائب وتنوعها:

بسبب تركز الملكية فى أيدى الأشراف والإقطاعيين خلال الفترات التى ساد فيها النظام الاقطاعى، لجأت الدولة إلى تعويض إيراداتها عن طريق فرض الضرائب على صغار الملاك من الفلاحين لتغطية نفقاتها العامة، فكان أن كثرت وتعددت أنواع الضرائب المفروضة على الفلاح بصورة جعلته غير قادر على الوفاء بها نحو الدولة، فهناك نوع من الضرائب هو الضرائب العينية، مثل: ضريبة الحبوب أو المحاصيل والضرائب على الحدائق والبساتين، والضريبة على الماشية وجلودها، والضريبة الخاصة بإمدادات الرحلات الملكية والضريب الخاصة بتوفير احتياجات الموظفين جامعى الضرائب، والضريبة على منتجات

---

[٣٩٢] - راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, T. III, op. cit., p. ١٨٠.

A. LOPRIENO, L'esclave, op. cit., p.٢٣٥.

[٣٩٣] - إن أسباب انتشار ظاهرة هروب الفلاحين وهجرهم لأراضيهم فى مصر الفرعونية هى نفسها التى دفعت بعد ذلك الفلاحين للهروب فى العصرين البطلمى والرومانى، حول هذه الأسباب فى العصرين الأخيرين انظر: د. أبو اليسر فرح، الدولة والفرد فى مصر، مرجع سابق، ص ١٤١- ١٧٤.

الصناعات الريفية.

ومما لا شك فيه مع هذا التعدد والتنوع فى الضرائب المفروضة على الفلاح أن ساءت الحالة الاقتصادية للفلاح ، ووجد نفسه غير قادر على سدادها وليس أمامه مفر سوى هجر الأرض التى يزرعها والتى بسببها تحمل هذا الكم من الضرائب، ليبحث عن رزقه فى خارج بلدته متجهاً نحو المدن أو مختبئاً فى الأحراش[٣٩٤].

ب – استخدام أساليب القهر فى جباية الضرائب:

كان الموظفون المكلفون بجباية الضرائب يستخدمون القسوة ضد الفلاح وأسرته، ففى كثير من الأحيان لم يستطع الفلاح دفع الضريبة المستحقة عليه، فيأتى الجنود ويطرحونه أرضا ويوسعونه ضرباً، ثم يشدون وثاقه، ويلقون به فى النهر ويغمرونه بالماء ورأسه إلى أسفل. ليس هذا فقط بل كان يتم توثيق زوجته فى حضوره، ويربط أولاده. ولا يستطيع أحد من جيرانهم التقدم لمساعدتهم، بل يتركوهم وحدهم ليواجهوا مصيرهم[٣٩٥].

وأمام هذ القسوة والعنف من قبل الموظفين المكلفين بجمع الضرائب والجنود الذين فى صحبتهم، يهجر الفلاح أرضه ويهرب بحثاً عن الرزق فى مكان آخر.

ثانياً: انتشار نظام السخرة.

---

[٣٩٤] – انظر: د. فتحى المرصفاوى، تاريخ القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٦٦.

[٣٩٥] – راجع:

- A. ERMAN et H. RANKE, La civilisation égyptienne, op: cit., pp. ٥٩٩ – ٦٠٠.
- Ricardo A. Caminos, Le paysan, op. cit., p. ٣٧.
- دومينيك فالبيل، الناس والحياة فى مصر القديمة، مرجع سابق، ص ٧٣،
- ج. جيمز، الحياة أيام الفراعنة، مرجع سابق، ص ٨٧.
- محرم كمال، الحكم والأمثال والنصائح عند المصريين القدماء، مرجع سابق، ص ١٠٣.
- د. أحمد محمد عوف، عبقرية الحضارة المصرية القديمة، مرجع سابق، ص ١١٩ –١٢٠.

كان نظام السخرة من الأسباب التى أدت أيضاً إلى هروب الفلاحين من أراضيهم، بسبب إلزامهم بالقيام بأعمال شاقة لمصلحة الملك أو الدولة أو بعض المعابد أو حتى حكام الأقاليم، وكانوا يقومون بها فى أى وقت من السنة، فكانوا يجبروا على ترك أراضيهم للقيام بأعمال شق الترع والقنوات وبناء السدود وأعمال الطرق وغيرها، مما كان يتسبب فى إهمالهم لأراضيهم، فيكون المحصول ضعيفاً، ولا يستطيع الفلاح دفع الضرائب المقررة عليه؛ فكان يتعرض للضرب والإهانة هو وزوجته وأولاده، وكانت وسيلته الوحيدة للنجاة من عصا الحكومة هى الهروب.

ثالثاً: قوة جذب المدن.

يُرجِع البعض السبب وراء هروب الفلاحين من أراضيهم صوب المدينة بسبب إرهاقهم بالضرائب، وقوة جذب المدن لهم[٣٩٦]، والتى ما زالت حتى فى تاريخنا المعاصر تمارس نفس التأثير عليهم فتدفعهم دفعا نحو ترك مهنة الفلاحة والاتجاه نحو المدينة والبحث عن مصدر رزق آخر أسهل وأخف مشقة من الأعمال الشاقة للزراعة وبعيداً عن أعين الجنود.

والواضح أن هذا ما هو إلا نتيجة طبيعية للإعفاءات الضريبية التى يتمتع بها الأشراف أصحاب الامتيازات، والتى أدت بدورها إلى إلقاء العبء الضريبى على كاهل عدد صغير من الملاك، هم الفلاحين[٣٩٧].

وعندما ينتقل هؤلاء الفلاحين للعيش فى المدينة يجدون الصناعة والتجارة مزدهرتين أكثر من الريف، فيعملون بهما، لكن مما يشار إليه أن حالات الهروب لم تنتشر بصورة كبيرة، ذلك أن أغلب الفلاحين كانوا يفضلون الدخول فى علاقة تبعية مع كبار الملاك من الأشراف والسادة الإقطاعيين[٣٩٨].

رابعاً: المسئولية الجماعية للخاضعين للضريبة:

---

[٣٩٦] – انظر: د. عبد المجيد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص ٣٦٣.

[٣٩٧] – انظر: د. عبد المجيد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص ٣٦٣.

[٣٩٨] – انظر: د. عبد المجيد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص ٣٦٣.

عندما كان يأتى محصلو الضرائب لتحصيل الضرائب ولا يجدوا شيئاً كانوا يسلطون رجالهم على الفلاح المقصر فيطرحونه أرضاً ويوسعونه ضرباً ثم يوثقونه بالحبال ويلقون به فى القناة فتغوص رأسه فى الماء، بينما يحرك يديه وهو يترنح. وكانوا يربطون زوجته بالحبال ويكبلون أولاده بالسلاسل[٣٩٩]؛ فقد كانت المسئولية تقع على الفلاح وزوجته وأولاده معاً، أى أن مسئوليتهم فى دفع الضرائب كانت مسئولية جماعية، كما أن فرار بعض الفلاحين كان يعنى مزيد من الأعباء يقع على باقى سكان القرية، لأن مسئوليتهم جماعية، مما يدفعهم أيضاً إلى الهرب، حتى وصل الأمر إلى ترك قرى بأكملها خاوية من السكان، على الرغم من بذل بعض الفراعنة جهود كبيرة من أجل إعادة تعميرها دون جدوى.

المطلب الثالث

الثورة الاجتماعية[٤٠٠]

أدت عومل عدة إلى قيام أول ثورة شعبية فى التاريخ، غيرت الكثير فى شكل الدولة ومفهوم الملك والحاكم والمحكوم،[٤٠١]، وأخذت فى طريقها الأخضر واليابس، حيث عمت كافة أنحاء مصر فوضى عارمة وسقط فيها النظام الإقطاعى، واستعاد الفلاحين حريتهم كاملة التى كانوا قد فقدوا جزءاً منها، وعادت المساواة القانونية بين الجميع، فلم يعد هناك تمييز بين الأفراد بحسب الميلاد أو الثروة[٤٠٢].

وكان من أهم أسبابها زيادة الضرائب الباهظة المفروضة على الفلاحين الذين يمثلون السواد الأعظم من الشعب. وكان من أسبابها أيضاً انتشار النظام الإقطاعى فى مصر الفرعونية الذى أدى إلى

---

[٣٩٩] – راجع:

A. ERMAN et Hermann RANKE, La civilisation égyptienne, op. cit., p. ٥٩٩ – ٦٠٠.

مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، مرجع سابق، ص ١٧.

[٤٠٠] – انظر بالتفصيل حول الثورة الاجتماعية الأولى بمصر الفرعونية، د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق.

[٤٠١] - انظر: د. ياسر شحاته، إعادة قراءة التاريخ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٤، ص ١٧٩ – ١٨١.

[٤٠٢] – راجع:

J. PIRENNE, Le statut des hommes libres, op. cit., p. ١٣٣.

ظهور عديد من المساوئ، مثل: احتكار الأشراف لجميع وظائف الدولة المدنية والدينية على حد سواء، بل زاد الطين بلة أنها أصبحت وراثية تنتقل إلى أولادهم من بعدهم[٤٠٣]، واختفى المفهوم القديم للمساواة القانونية[٤٠٤].

ويضاف إلى ذلك أن الأشراف وكبار الموظفين قد حصلوا على العديد من المنح المالية فى شكل مساحات شاسعة من الأراضى الزراعية التى كان يخصص دخلها للإنفاق على المقابر والشعائر والطقوس الدينية التى كانت تقام لضمان عودتهم إلى الحياة الآخرة مثل ملوكهم[٤٠٥]، وهو ما يعنى حرمان خزينة الدولة من عائدها الضريبى وإلقاء تبعات ثقيلة على الأراضى الأخرى لاسيما التى يمتلكها صغار الملاك من الفلاحين[٤٠٦].

كما استمر الحكام فى فرض الضرائب الفادحة، وامتنعوا عن توريدها إلى بيت المال، وهو ما زاد من معاناة الفلاح حتى ضاقت به الأرض[٤٠٧]. وبدأ الناس يفقدون ثقتهم بالحكام، حيث أصبحت الملكية ضعيفة، والكهانة مستغلة، والإقطاع يزيد من استغلاله للفلاح، مما جعل الناس يشعرون بالظلم الشديد الواقع عليهم وبالخطر المحدق بهم، فدفعهم ذلك للقيام بالثورة[٤٠٨].

---

[٤٠٣] – راجع:

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, T. I, op. cit., pp. ٢٤٨ – ٢٤٩

J. PIRENNE, Histoire des institutions et du droit privé, T. II, op. cit., p. ٦٧.

O. BERLEV, Le fonctionnaire, in l'homme égyptien, sous la direction de S.DONADONI, Seuil, Paris, ١٩٩٢, p.١٣٧.

[٤٠٤] – راجع:

J. PIRENNE, Le droit privé urbain dans l'Ancien Egypte, op. cit., p. ٣٤.

[٤٠٥] – انظر: د. فتحى المرصفاوى، فلسفة نظم القانون المصرى، مرجع سابق، ص ٨٦.

[٤٠٦] – راجع:

J. A. Wilson, The Culture of Ancient Egypt, Chicago, ١٩٦٣, p. ٩٨.

د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٤٣.

[٤٠٧] – انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٨٧.

[٤٠٨] – راجع:

كل ما سبق اقترن بظاهرة خطيرة إن ظهرت فى أى دولة فإنها كفيلة بالقضاء على كل انجازاتها الحضارية ألا وهى ظاهرة الفساد الإدارى التى شابت الجهاز الحكومى برمته، حتى أن معظم العقوبات التى وردت فى قانون حور محب، الذى وضع على عاتقه مهمة إصلاح النظام الإدارى للدولة، لا سيما النظام الضريبى، و كانت معظم الاصلاحات موجهة إلى الموظفين والجنود[٤٠٩] الذين لم يكن لهم عمل سوى نهب وسرقة الموطنين، وكان الفلاح هو العنصر الأضعف فى هذه الحلقة[٤١٠].

بل لقد رأى البعض أن قانون "حور محب" يتناول الإجراءات التى تتخذ فى حالة الظلم الذى يقع على الفلاحين وتلاعب موظفى الضرائب، أو فى حالة القسوة أو إلقاء أعباء كثيرة عليهم، وقد وصلت عقوبة ارتكاب الموظف لجريمة الرشوة "الإعدام"[٤١١].

وترجع شدة العقوبات التى نص عليها قانون حور محب إلى انتشار عدم الأمانة بين الموظفين واتساع نطاق الفساد الإدارى داخل الجهاز الإدارى للدولة، فكان هذا القانون محاولة لإنقاذ الدولة من الفوضى والاضطراب الذى تردت فيه[٤١٢]، وكانت وسيلته فى مكافحة الفساد تشديد العقوبات على مرتكبيه.

وقد نتج عن هذه الثورة أن انقلبت الأوضاع فى مصر رأساً على عقب. فالأغنياء أصبحوا من

J. PIRENNE, La religion et la morale dans l'Égypte antique, op. cit., p. ٧١.

انظر: د. محمد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، مرجع سابق، ص ٢٨٧.

[٤٠٩] – فقد كان الموظف الذى يرتكب جرماً يقرع بالعصا أو تقطع أعضاءه، ويضاف إلى ذلك التهديد بالسقوط الاجتماعى – أى فقط الهيئة الاجتماعية – وهو أمر صعب بالنسبة للموظف المعاقب مثل الانتقال للعمل فى زراعة الأرض.

راجع:

Oleg BERLEV, Le fonctionnaire, op. cit., p. ١٣٤.

[٤١٠] – انظر: د. بهاء الدين إبراهيم، الشرطة والأمن فى مصر القديمة، مطبعة هيئة الآثار المصرية، القاهرة، ١٩٨٦، ص ٦٣

[٤١١] – انظر: د. نبيلة محمد عبد الحليم، معالم التاريخ الحضارى والسياسى فى مصر الفرعونية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٨، ص ٢٦٧؛ د. باهور لبيب، قانون الملك حور محب، مرجع سابق، ص ٦٣٥.

[٤١٢] – انظر: د. بهاء الدين إبراهيم، الشرطة والأمن، مرجع سابق، ص ٦٤.

المعوزين والفقراء أصبحوا من ذوى الثراء، وانتهت البلاد إلى حال من الفوضى لا مثيل له أودت فى النهاية بجميع النظم القانونية التى كانت سائدة من قبل وعاددت بالبلاد إلى الوراء[٤١٣]. وكانت المحصلة أن تعرضت البلاد لغزو أجنبى قضى على الدولة الفرعونية من أساسها.

[٤١٣] – راجع: د. شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، مرجع سابق، ص ١١٩ – ١٢٠.

الخاتمة

أثارت الحياة التى كان يعيشها الفلاح فى العصر الفرعونى فى نفس الباحث الدافع نحو دراسة الوضع الاجتماعى والقانونى للفلاح فى العصر الفرعونى مع التركيز على وضعه فى النظام الضريبى، على الرغم من أن عظمة الحضارة الفرعونية نفسها كانت قائمة على المجهود الذى كان يبذله الفلاح، فكان عنوان موضوع البحث هو: (وضع الفلاح فى النظام الضريبى الفرعونى – مع دراسة موجزة عن وضعه الاجتماعى والقانونى).

ووجد الباحث أنه من المناسب تقسيم موضوع البحث إلى ثلاثة مباحث، تناول فى المبحث الأول: الملامح الأساسية لحياة الفلاح فى مصر الفرعونية من خلال تعريف الفلاح وأصنافه، ثم بيان الوضع الاجتماعى للفلاح، ثم وضعه القانونى.

بينما تناول فى المبحث الثانى: الضرائب المفروضة على الفلاح فى مصر الفرعونية، عالج فيها الملامح الأساسية للنظام الضريبى الفرعونى الضرائب العينية المفروضة على الفلاح وأنواعها، ثم خضوع الفلاح لنظام السخرة كالتزام جسدى يقع على عاتقه نحو الدولة.

وأخير تناول فى المبحث الثالث: أثر الضرائب على حياة الفلاح، مبيناً معاناة الفلاح، وانتشار ظاهرة هروب الفلاح من الأراضى الزراعية وأسبابها، وأخيراً قيام الثورة الاجتماعية كأحد النتائج الأساسية التى ترتبت على كثرة الضرائب المفروضة عليه.

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

أولاً: فيما يتعلق بالفلاح وأصنافه. فقد توصلت الدراسة إلى ما يلى:

١- أن الفلاحين كانوا يشكلون الغالبية العظمى من سكان مصر الفرعونية، ويقصد بالفلاح عموماً كل من يحترف مهنة الفلاحة التى تقوم فى الأساس على أعمال الزراعة، مثل: الحرث والزرع والرى والحصاد، ولا يشترط أن يكون مالكاً للأرض التى يزرعها أو مستأجراً لها أو يعمل

أجيراً عند مالك الأرض بغرض زراعتها؛ فمهنة "الفلاح" تنصرف إلى كل الأشخاص الذين يقومون بشئون الزراعة المشار إليها. ويمكن تصنيف الفلاحين إلى عدة أصناف، فهناك الفلاح المالك لأرضه، وهناك الفلاح المستأجر، وهناك الفلاح الأجير، بينما كان يوجد صنف آخر من الأشخاص يقوم بأعمال الزراعة وهم الزراع الملكيين، وهم أسرى حرب يختلف وضعهم عن الأصناف الأخرى من الفلاحين.

٢- أن الفلاح كان يتمتع بالحق فى الملكية التامة، فرغم اتجاه البعض إلى القول بأن الفرعون هو المالك لكافة أراضى مصر كنتيجة لفكرة ألوهية الملك، إلا أن الوثائق تؤكد وجود الملكية الخاصة للأفراد – بصفة عامة - إلى جانب ملكية الفرعون، وأن الفلاح كان يتمتع بالحق فى الملكية؛ فكان له أرض زراعية يقوم على زراعتها واستغلالها، وكان له منزل يعيش فيه هو وأفراد عائلته.

٣- أن الفلاح إذا لم يكن مالكاً لأرض زراعية، كان يمكنه أن يعمل عند الغير فى أعمال الزراعة لساعات معينة من النهار لقاء أجرة شهرية، وكان الفلاح في هذه الحالة مرتبط بالأرض التى يعمل فيها هو وأولاده – لا سيما خلال عهود الاقطاع - بحيث إذا انتقلت الأرض لمالك جديد انتقلوا جميعاً معها إلى هذا المالك وتنقطع صلتهم بالمالك القديم.

٤- هناك صنف ثالث من الفلاحين هو الفلاح المستأجر، الذى يستأجر أرض الغير ويقوم بزراعتها لحسابه الخاص فى مقابل أن يدفع جزءاً من المحصول لصاحب الأرض.

٥- هناك صنف من الأفراد الذين كانوا يمارسون أعمال الزراعة، يسمون بالزراع الملكيين، وهم أسرى الحرب من الرقيق العام؛ أى ليسوا أحراراً بل يعملون بدون أجر، ويباعون ويشترون، فلم يكن لهم شخصية قانونية.

ثانياً: فيما يتعلق بالوضع الاجتماعى للفلاح. فقد توصلت الدراسة إلى ما يلى:

أنه تبين من دراسة الحالة الاجتماعية للفلاح أنه "صانع الحضارة"، فلولاه لما قامت الحضارة الفرعونية كأعظم حضارات العالم القديم، ورغم ذلك كان يقبع فى قاع الهرم الاجتماعى، فقد كان يقوم بالأعمال الشاقة التى تتطلبها زراعة الأرض من حرث وبذر ورى وحصاد، وكان يساعده فى ذلك زوجته وأولاده، ويغلب على حياته البؤس والفقر والحاجة ؛ فقد كان مثقلاً بالعديد من الالتزامات التى تلتهم ثمرة عمله، لا سيما الضرائب المفروضة عليه.

ثالثاً: فيما يتعلق بالوضع الاجتماعى للفلاح. فقد توصلت الدراسة إلى ما يلى:

١- أن الوثائق تؤكد على أن الفلاح كان يتمتع بحرية كاملة، فلم يكن فى يوم ما خلال العصر الفرعونى من الرقيق، وإن اختلف وضعه القانونى فى فترات الازدهار الحضارى عنه فى فترات الانحطاط الحضارى لمصر الفرعونية؛ ففى فترات الازدهار الحضارى كان الفلاح يتمتع بشخصية قانونية كاملة، فكان له أن يتصرف جميع أنواع التصرفات القانونية. بينما فى فترات الانحطاط الحضارى فقد طال وضعه بعض التغيير، حيث أصبح لا هو حر ولا هو رقيق، بل من أنصاف الأحرار، ورغم هذا فقد كان يتمتع بشخصية قانونية لكنها مقيدة، وكان له حق الزواج وتكوين أسرة، وأن يكون له أطفال شرعيين، ويحصل على أجر مقابل العمل الذى يقوم به، كما له الحق فى التعاقد مع الغير.

٢- أن الفلاح خلال عهود الإقطاع كان يخضع داخل الإقطاعية التى يوجد فيها إلى ما يعرف بالمحاكم الإقطاعية، وهى محاكم تنظر فى المنازعات التى تنشأ بين المزارعين والملاك الإقطاعيين، وقضاتها ينتمون إلى طبقة الأشراف الإقطاعيين، وهو ما يعنى حصول الأشراف على سلطة قضائية داخل حدود إقطاعياتهم، أصبحوا بمقتضاها الحكم والخصم فى نفس الوقت ضد الفلاح الذى يمثل الطرف الضعيف في الخصومة.

٣- ترتب على سيادة النظام الإقطاعى كذلك انتشار نظام التبعية، وبمقتضاه أصبح الفلاح يتعاقد مع الإقطاعى على البقاء في الأرض هو وأولاده من بعده، وهو ما كان يسمى "عقد الإجارتين"؛ ثم أصبح الأمر وراثى ينتقل من السلف إلى الخلف دون قيد أو شرط.

رابعاً: فيما يتعلق بالضرائب المفروضة على الفلاح. فقد توصلت الدراسة إلى ما يلى:

١- هناك ملامح أساسية للنظام الضريبى الفرعونى تميز بها عن غيره من النظم التى كان معمولاً بها فى الشرائع القديمة الأخرى؛ فقد عرفت مصر الفرعونية الضريبة منذ عهد الأسرات الأولى، ولكنها لم تكن بالصورة المعروفة عليها حديثاً، فقد مرت بمراحل تاريخية عدة ارتبطت فى الأساس بنشأة الدولة وتطورها، ففى فترة ما قبل الأسرات كان هناك نوع من الإتاوة يؤديه المزارع لزعيم القرية أو الإقليم مقابل توفير الحماية له، حتى أنها سميت بـ "إتاوة الحماية"، وكانت فى أول الأمر اختيارية تعبيراً عن الولاء نحو الزعيم، ثم اكتسبت صفة الإلزام وأصبحت إجبارية تدفع فى شكل ضرائب، ومع نشأة الدولة أصبحت الضريبة تدفع للملك نفسه.

٢- كان هناك جهة إدارية تختص بالضرائب وتسمى "إدارة الضرائب أو مصلحة الضرائب"، وهى هيئة قائمة بذاتها تقوم بجباية الضرائب، ويرأسها موظف كبير يلقب بمدير إدارتي التوزيع والضرائب، تختص الأولى بجباية الضرائب من المدن، بينما تختص الثانية بجمع الضرائب من الفلاح.

٣- يمر الحصول على الضريبة المستحقة على الفلاح بعدة مراحل، وهى ما يلى:

المرحلة الأولى: مرحلة التعداد والجرد. وفيها يقوم الموظفون المختصون بعمل تعداد للذهب والحقول؛ حيث يتم حصر وإحصاء ثروات البلاد من الأراضى الزراعية وقطعان الماشية والبساتين والحدائق والأشجار والموارد المعدنية، حتى يمكن تقدير الضريبة عليها بشكل مناسب. وكان يتم تحديد الأراضى الصالحة للزراعة وتستفيد من مياه الفيضان وتلك غير الصالحة للزراعة والتى أغرقها الفيضان، وذلك حتى لا تدخل فى تقدير الضريبة.

المرحلة الثانية: مرحلة تقدير الضريبة. كان تقدير الضرائب من اختصاص المفتشين الملكيين الملحقين بالقصر الملكى؛ حيث كانوا يقومون بتثمين الأراضى وغيرها من العقارات ويقررون الضرائب المناسبة عليها، كما كانت مجالس الأعيان فى الأقاليم تتولى أيضاً تقدير الضرائب المناسبة لكل ممول، وتضع كشوفاً أو قوائم بها، ويتم إرسالها إلى الحاكم، الذى يقوم بمراجعتها والتأكد من صحتها ثم يضع بصمة خاتمه عليها ويرسلها بدوره إلى بيت الملك، وبعد مراجعتها وتسجيلها وبصمها بخاتم الدولة يتم تحديد مقدار الضريبة المستحقة، وترسل إلى إدارة الضرائب لتقوم بتحصيلها.

المرحلة الثالثة: مرحلة التحصيل. كان يقع على عاتق الوزير الأول وحكام الأقاليم واجب وضع قوات الجيش والشرطة تحت تصرف إدارة الضرائب عند تحصيل الضرائب. وكان جباة الضرائب يبحرون كل سنتين لتحصيل الضرائب، وكانوا يستخدمون القوة والقسوة فى تحصيلها من الفلاح، لا سيما عندما لا يجدون شيئاً من المحصول الذى أكل نصفه الدود والتهم الباقى فرس النهر والفئران والطيور؛ فكانوا ينهالون عليه ضرباً بالعصا ويربطونه هو وزوجته وأولاده، ليلاقوا مصيرهم.

٤- هناك إصلاح تشريعى قد طال المنظومة القانونية فى عهد الملك حور محب الذى أصدر قانوناً باسمه، ومن بين جوانب الإصلاح ما تعلق بالنظام الضريبى نفسه؛ حيث أراد أن يقضى على الفساد لا سيما الضريبى ، بغرض رعاية رعايا الدولة من البسطاء - ومنهم الفلاحون — وحمايتهم من أى ظلم يقع عليهم من جانب السلطة التنفيذية ومن تجاوز الموظفين المكلفين بجباية الضرائب؛ فوضع عقوبات مشددة ضد موظفى الضرائب الذين يستعملون القسوة ضد الأهالى عند جمع الضرائب، وإعفاء الشخص الذى سرقت منه الضرائب المقررة عليه وهى فى طريقها لديوان الحكومة من سداها مرة أخرى. وكان يتم إعفاء الفلاح الذى يأكل النهر جزءاً من أرضه بسبب ما يسمى "نحر البحر" من دفع الضريبة بقدر ما نقص من أرضه.

٥- هناك نوعين من الضرائب، الأول عينى، ويتم دفعه عيناً عبارة عن جزء من المحصول أو الثمار أو المنتج، والثانى مادى أو جسدى، ويتم عن طريق تقديم خدمة أو أعمال إجبارية تؤدى لصالح

الملك والدولة. وقد تنوعت الضرائب العينية؛ فمنها ضريبة الحبوب أو المحاصيل، وضريبة الحدائق والبساتين، وضريبة البرسيم، والضرائب على منتجات الصناعات الريفية، والضريبة على الماشية وجلودها، وضريبة الانتفاع بمرافق الرى، وهناك أخيراً الضرائب الاستثنائية، ومنها ضريبة توفير احتياجات الموظفين جامعى الضرائب، والضريبة الخاصة بإمدادات الرحلات الملكية.

٦- كان الفلاح من أكثر الفئات فى المجتمع التى كانت تخضع لما يسمى بنظام السخرة، وهو عبارة عن خدمة إجبارية يلتزم الفلاح بأدائها للدولة والملك وبدون أجر ، مثل: بناء وصيانة الطرق وقنوات الرى وإقامة السدود، وتشييد المبانى الضخمة فى المعابد والأهرامات، والعمل فى المحاجر والمناجم وزراعة أراضى الدولة.

وكان هناك جهة مختصة تتولى إدارة العمل الخاص بالخدمات الإجبارية؛ حيث كان يوجد ما يسمى بـ "إدارات تقييم الرجال"، وتختص بعمل تعداد لمن يخضعون للسخرة، ويتم تسجيلهم فى كشوف معدة لهذا الغرض. وهناك ما يسمى بـ"مكتب التخديم"، ويقوم بأعمال التموين بالمواد الغذائية واستخدام وتوفير الأيدى العاملة للمؤسسات وللأفراد.

٧- أن تنوع الضرائب وتعددها قد أثر بالسلب على حياة الفلاح؛ حيث كان يعانى بشدة ويعيش حياة بؤس وفقر، بالإضافة إلى تعرضه للابتزاز من جانب القائمين على تحصيل الضرائب، واستخدام أساليب القهر فى تحصيلها، وتحمل الفلاحين للمسئولية الجماعية فى دفع الضريبة حال عجز أحد الفلاحين عن دفعها، مما أدى فى نهاية الأمر إلى ترك الأرض الزراعية والهرب صوب المدينة أو حتى تكوين تشكيل عصابى وقطع الطريق.

٨- كان من آثار مساوئ النظام الضريبى الملقاة على عاتق الفلاح، وانتشار الفساد الإدارى والضريبى، أن قامت الثورة ضد رموز الفساد من الملك وحاشيته والأشراف ورجال السلطة؛ فدمرت فى طريقها الأخضر واليابس، وانقلبت الأوضاع رأساً على عقب فأصبح الغنى فقير، والفقير غنى، وسقطت البلاد فى الفوضى، وهو ما يعنى أن النظام الضريبى قد فشل فى تحقيق أهدافه فى الفترات

التى سادها الانحطاط الحضارى وانتشر فيها النظام الاقطاعى، بينما فى الفترات التى كان فيها ازدهار حضارى وسيادة النزعة الفردية والمساواة بين الأفراد وتركز السلطة فى يد الدولة استطاع النظام الضريبى أن يحقق أهدافه فى العناية بمرافق الدولة والإنفاق من دخلها على موظفى الدولة.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية:

أبو اليسر فرح، الدولة والفرد فى مصر، ظاهرة هروب الفلاحين فى عصر الرومان، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، ١٩٩٤، ص ٣٣ – ٤٠.

أحمد رشاد موسى، دراسات فى تاريخ مصر الاقتصادى، الدراسة الأولى: حضارة ما قبل التاريخ وحضارة مصر الفرعونية، المجلس الأعلى للثقافة، ١٩٩٨.

أحمد قدرى، المؤسسة العسكرية المصرية فى عصر الإمبراطورية ١٥٧٠ ق.م – ١٠٨٧ ق.م، مطبعة هيئة الآثار المصرية، القاهرة، ١٩٨٥.

أحمد مُحَمَّد عوف، عبقرية الحضارة المصرية القديمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧.

السيد عبد الحميد فودة، القانون الفرعونى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤.

آلن شورتر، الحياة اليومية فى مصر القديمة، ترجمة د. نجيب ميخائيل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧.

الأمير عمر طوسون، كتاب مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن، سلسلة صفحات من تاريخ مصر (٤٣)، مكتبة مدبولى، القاهرة، الطبعة الثانية، ٢٠٠٠

باهور لبيب، قانون حور محب، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الأول – السنة الحادية عشرة، يناير ١٩٤١.

بهاء الدين إبراهيم، الشرطة والأمن فى مصر القديمة، مطبعة هيئة الآثار المصرية، القاهرة، ١٩٨٦.

بيير مونتيه، الحياه اليومية فى عصر الرعامسة، مترجم، القاهرة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٥.

ت. ج. جيمز، الحياة أيام الفراعنة، ترجمة: د. أحمد زهير، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨.

جورج بوزنر وآخرين، معجم الحضارة المصرية القديمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠.

جيمس هنرى برستيد، فجر الضمير، ترجمة د. سليم حسن، مكتبة مصر، القاهرة، ١٩٩٥.

حسن عبد الرحمن خطاب، الفلاح المصرى والمجتمع الريفى القديم، سلسلة اخترنا للفلاح، العدد ٥٩ – السنة الخامسة مايو ١٩٧١

حسن مُحَمَّد محي الدين السعدي، حكام الأقاليم فى مصر الفرعونية، دراسة فى تاريخ الأقاليم حتى نهاية الدولة الوسطى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٩١

دومينيك فالبيل، الناس والحياة فى مصر القديمة، ترجمة: ماهر جويجاتي، مراجعة: د. زكية طبو زادة، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٩

ديودور الصقلى فى مصر، نقله من اليونانية: وهيب كامل، دار المعارف، القاهرة، ٢٠١٣م.

رمضان عبده على، حضارة مصر القديمة منذ أقدم العصور حتى نهاية عصور الأسرات الوطنية، الجزء الأول، مطابع المجلس الأعلى للآثار، القاهرة، ٢٠٠٤.

زبيدة عطا، الفلاح المصرى بين العصر القبطى والعصر الإسلامى، تاريخ المصريين ٤٨، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩١.

زينب على مُحَمَّد محروس، الضرائب فى مصر القديمة حتى نهاية الدولة الحديثة، رسالة ماجستير – كلية الآثار – جامعة القاهرة، ١٩٨٦.

سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء الثانى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١

سير و.م. فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، ترجمة: حسن مُحَمَّد جوهر وعبد المنعم عبد الحليم، ١٩٧٥، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٥.

شفيق شحاتة، تاريخ القانون الخاص فى مصر، الجزء الأول، الطبعة الثانية، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٥٠.

صوفى أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦.

صوفى أبو طالب، مبادئ تاريخ القانون، الجزء الثانى، الشرائع القديمة فى البلاد العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧١.

طه عوض غازى، أهلية المرأة المالية فى شرائع الشرق، دراسة تاريخية، القاهرة، ١٩٩٨.

عبد العزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، القاهرة، ١٩٧٤.

عبد العزيز صالح، الأسرة فى المجتمع المصرى القديم، دار القلم، القاهرة، ١٩٦١.

عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، محاضرات ألقيت على طلبة السنة الأولى بكلية الحقوق بجامعة عين شمس، مطابع دار الكتاب العربى بمصر، ١٩٥٤ – ١٩٥٥

عبد المجيد مُحَمَّد الحفناوى، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، بدون ناشر، بدون تاريخ

عبدالعزيز صالح، الأرض والفلاح فى مصر الفرعونية، فى الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، القاهرة، ١٩٧٤.

عكاشة مُحَمَّد عبد العال وطارق المجذوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٢.

عمر ممدوح، أصول تاريخ القانون، بدون ناشر، ١٩٦٣

فتحى المرصفاوى، القانون الفرعونى، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون تاريخ

فتحى المرصفاوى، تاريخ القانون المصرى، دراسة تحليلية للقانونيين الفرعوني والبطلمى، دار الفكر العربى، القاهرة، بدون تاريخ.

فتحى المرصفاوى، فلسفة نظم القانون المصرى، دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٧٩.

فرج مُحَمَّد البوشى، المبادئ الأساسية للوظيفة العامة فى مصر الفرعونية، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، ملحق خاص بالعدد الثانى والعشرين، يناير – يولية ٢٠١٠م

فرج مُحَمَّد البوشى، مراحل تاريخ القانون المصرى من العصر الفرعونى حتى العصر الإسلامى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧م

فؤاد عبد المنعم، حكم الإسلام فى القضاء الشعبى، بحث مقارن، الاسكندرية للطباعة والنشر، ١٩٧٣

كمال المنوفى، الفلاح المصرى ومبدأ المساواة، دراسات فى الاشتراكية الديموقراطية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٨

محرم كمال، الحكم والأمثال والنصائح عند المصريين القدماء، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ٢، ١٩٩٨، المصرية العامة للكتاب، ط ٢، ١٩٩٨

مُحَمَّد إبراهيم بكر، صفحات مشرقة من تاريخ مصر القديم، طبعة المجلس الأعلى للآثار، القاهرة، ١٩٩٢

مُحَمَّد بيومى مهران، الثورة الاجتماعية الأولى فى مصر الفراعنة، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٩

مُحَمَّد بيومى مهران، مصر والشرق الأدنى القديم، الحضارة المصرية القديمة – جـ ٢: الحياة الاجتماعية والسياسية والعسكرية والقضائية والدينية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٩٨.

مُحَمَّد صادق فهمى بك، شرح القانون المدنى فى الالتزامات، مطبعة الاعتماد، القاهرة، ١٩٤٨

مُحَمَّد نور فرحات، مراحل تاريخ القانون المصرى، بدون ناشر، ١٩٨٨.

محمود السقا، معالم تاريخ القانون المصرى الفرعونى، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ١٩٧٠.

محمود السقا، فلسفة وتاريخ القانون المصرى من شروق العصر الفرعونى إلى غروب العصر الرومانى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤.

محمود سلام زناتى، قدماء المصريين هم أول من، بدون ناشر، ٢٠٠٥

مهاب درويش، الإدارة فمصر القديمة، مكتبة الاسكندرية، بدون تاريخ.

مهاب درويش، الفلاح المصرى القديم، الموسم الثقافى الأثرى الثانى، مكتبة الإسكندرية، بدون تاريخ.

موريس كروزيه، تاريخ الحضارات العام، الشرق واليونان القديم، دار الإرشاد للطباعة، بيروت، المجلد الأول، بدون تاريخ

نبيلة مُحَمَّد عبد الحليم، معالم التاريخ الحضارى والسياسى فى مصر الفرعونية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٨

هيردوت يتحدث عن مصر، ترجمة: مُحَمَّد صقر خفاجة، تقديم وشرح أحمد بدوى، القاهرة، ١٩٦٦

هيرودوت، هيردوت فى مصر، نقله من اليونانية: وهيب كامل، دار المعارف، القاهرة، ٢٠١٣م.

وليم نظير، الثروة النباتية عند قدماء المصريين، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧٠.

ياسر شحاته، إعادة قراءة التاريخ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٤

ثانياً: المراجع الأجنبية:

ABDULLA (F.), Le principe d'égalité devant la loi en Egypte pharaonique, étude philosophique et historique, Thèse de doctorat – Université de Bourgogne, ٢٠٠٤.

ASSMANN (J.), Mâat, L'Egypte pharaonique et l'idée de justice sociale, Conférences essais et leçons du Collège de France, Julliard, Paris, ١٩٨٩.

AYMARD (A.) et AUBOYER (J.), L'Orient et la Grèce, P.U.F, Paris, ١٩٦٧.

BERLEV (O.), Le fonctionnaire, in l'homme égyptien, sous la direction de Sergio DONADONI, Seuil, Paris, ١٩٩٢.

BOULOS (J), Les peuples et les civilisation du Proche Orient, T. I, Mouton et Co, Paris, ١٩٦١

BOUTRUCHE (R.), Seigneurie et féodalité, le premier Age des liens d'homme à homme, Aubier, Paris, ١٩٥٩.

BREASTED (H.), Ancient Records, T.I, Chicago, ١٩٠٦.

CAMINOS (R.A.), Le paysan, in l'homme égyptien, sous la direction de Sergio DONADONI, éditions du Seuil, Paris, ١٩٩٢.

DAIRAINES (S.), Un socialisme d'Etat quinze siècles avant J.C. L'Egypte économique sous la XVIIIe dynastie pharaonique, Paris, ١٩٣٤.

DIODORE de Sicile, Bibliothèque historique, traduit par Y. VERNIERE, Société d'édition Les Belles Lettres, Paris, ١٩٩٣.

DYKMANS (G.), Histoir économique et sociale de l'Ancienne Egypte,T. I, Auguste Picard, Paris, ١٩٣٦

DYKMANS (G.), Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, T. II, Auguste Picard, Paris, ١٩٣٦.

DYKMANS (G.), Histoire économique et sociale de l'Ancienne Egypte, T. III, Auguste Picard, Paris, ١٩٣٧

ERMAN (A.) et RANKE (H), La civilisation égyptienne, traduit de l'allemand par Charles MATHIEN, Payot, Paris, ١٩٩٤

GANSHOF (F. L.), Qu'est-ce que la féodalité ? PUF, ٤é, Bruxelles, ١٩٦٨.

GARDINER (A. H.), "Regnal years and civil calendar in pharaonic Egypt", JEA (The Journal of Egyptian Archaeology), Vol: ٣١, ١٩٤٥.

GARDINER (A. H.), Admonition of an Egyptian sage

GARDINER (A. H.), Egypt of The Pharaohs, Oxford, ١٩٦١

HAYES, A Papyrus of the late Middel Kingdom in the Brooklyn Museum,

HELAL (I. F.), Les origines pharaoniques du mariage copte, Th. Perpiganan, ١٩٩٥.

HORNUNG (E), Le pharaon, in l'homme égyptien, sous la direction de Sergio DONADONI, éditions du Seuil, Paris, ١٩٩٢.

HUSSON (G.) et VALBELLE (D.), L'état et les institutions en Egypte des premiers pharaons aux empereurs romains, Armand Colin, Paris, ١٩٩٢.

J. GILISSEN, "Le droit privé des villes, vu sous l'angle de l'histoire comparative", Recuiels de la société Jean BODIN, VIII, Bruxelles, ١٩٥٧.

LAFFONT (E.), Les Livres de sagesses de pharaons, Paris, ١٩٧٩.

MASPERO (G.), Histoire ancienne des peuples de l'orient classique, les origines : Egypte et Chaldée, Hachette, Paris, ١٨٩٥

MONTET (P.), La vie quotidienne en Egypte au temps des Ramsès, Paris, ١٩٤٩.

MORET (A.), Donations et fondations en droit égyptien, Rec. Trav. XXIX, ١٩٠٧.

MORET (A.), L'accession de la plèbe égyptienne aux droits religieux et politiques sous le Moyen – Empire, in, Recueil Champollion, ١٩٢٢

MORET (A.), Le Nil et la civilisation égyptienne, ١٩٢٦.

Nur-El-Din, The Domotic ostraca in the National Museum of Antiquities at Leiden, Leiden ١٩٧٤

PIRENNE (J.), "La féodalité en Egypte, Recuiels de la société Jean BODIN, Bruxelles, ١٩٥٨.

PIRENNE (J.), "Le servage dans l'Egypte Ancienne sous les XXIme – XXVme dynasties, Rev: Soc. J. Bodin, Bruxelles, ١٩٣٧.

PIRENNE (J.), Essai sur l'évolution du droit de famille en Egypte sous l'Ancien Empire, Mélanges Paul Fournier, Paris, ١٩٢٩.

PIRENNE (J.), Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, t. I, Edition de la Fondation Egyptologique, Reine Elisabeth, Bruxelles, ١٩٣٢.

PIRENNE (J.), Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, II, Edition de la Fondation Egyptologique, Reine Elisabeth, Bruxelles, ١٩٣٤.

PIRENNE (J.), Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, III, Edition de la Fondation Egyptologique, Reine Elisabeth, Bruxelles, ١٩٣٥.

PIRENNE (J.), La religion et la morale dans l'Égypte antique, Paris, ١٩٦٥.

PIRENNE (J.), Le domaine dans l'Ancien Empire Egyptien, IV le domaine, Recueils de la Société Jean Bodin, éditions scaldis, Wetteren, ١٩٤٩.

PIRENNE (J.), Le droit privé urbain dans l'Ancien Egypte, Recuiels de la société Jean BODIN, Bruxelles, ١٩٥٧.

PIRENNE (J.), Le statut des hommes libres pendant la première féodalité dans l'Ancien Egypte, T. III, librairie orientaliste, Paris, ١٩٤٧.

PIRENNE (J.), Les Empires Egyptiens, in Les grands empires, Recuiels de la société Jean BODIN, Bruxelles, ١٩٧٣.

Raymond Muzellec: «Finances Publiques - Notions Essentielles» Sirey, ٥éme Édition, ١٩٨٦.

RENNE (J.), Histoire des institutions et du droit privé de l'Ancienne Egypte, II, Edition de la Fondation Egyptologique, Reine Elisabeth, Bruxelles, ١٩٣٤.

REVILLOUT (E.), La propriété, ses démembrements, la possession, et leurs transmissions en droit égyptien comparé aux autres droits de l'Antiquité, Paris, ١٨٩٧

REVILLOUT (E.), Précis du droit égyptien comparé aux autres droits de l'Antiquité, ٢ vol, V. Giard et E. Brière, Paris, ١٩٠٣.

SARRAF (J.), La notion du droit d'après les Anciens Egyptiens, Romae, ١٩٨٤.

TALLET (P.), Des étrangers dans les compagnes d'Égypte au Nouvel Empire, in Égypte pharaonique : déconcentration, cosmopolitisme, Méditerranées : Revue du centre d'Etudes Internationales sur la Romanité, N. ٢٤ – ٢٠٠٠, L'Harmattan, Paris, ٢٠٠٠

THEODORIDES (A.), "Actes à cause de mort", Rec. Soc. Jean Bodin, LIX, BUXELLES, ١٩٩٢.

THEODORIDES (A.), "La mère de Méthen a dressé un acte de disposition en faveur de ses enfants", RIDA, XXXVII, Bruxelles, ١٩٩٠.

THEODORIDES (A.), "La propriété et ses démembrements en droit pharaonique", Revue internationale des droits de l'antiquité, T : XXIV, Bruxelles, ١٩٧٧.

THEODORIDES (A.), "L'acte (?) de vente d'Ancien Empire"(٢٦e s. av. J.-C), RIDA, XXVI, Bruxelles, ١٩٧٩.

THEODORIDES (A.), "Le testament de Naunakhte", RIDA,

XIII, Bruxelles, ١٩٦٦.

THEODORIDES (A.), Les Egyptiens anciens, «citoyens », ou «sujets de Pharaon » ?, R.I.D.A, T.XX , Bruxelles, ١٩٧٣.

VALBELLE (D.), La vie dans l'Egypte ancienne, deuxième édition, que sais – je ?, P.U.F., Paris, ١٩٩٢.

VANDENDRIESSCHE (X.), Finances Publiques, Édition Fa compo, France, ٢٠٠٨.

Wilson (J. A.), The Culture of Ancient Egypt, Chicago, ١٩٦٣